مجلة التطوير العلمي للدراسات والبحوث

Journal of Scientific Development For studies and Research
(JSD)

ISSN: 2709-1635

المجلد الثالث، العدد الثاني عشر، 2022
Volume 3, Issue 12, 2022

مجلة التطوير العلمي للدراسات والبحوث

Journal of Scientific Development for Studies and Research (JSD)

Volume 3, Issue 12, 2022 المجلد الثالث، العدد الثاني عشر،

مجلة علمية محكمة دولية تعني بنشر الدراسات والبحوث والأوراق البحثية والمقالات العلمية باللغتين العربية والانجليزية، في العلوم الإنسانية والإجتماعية والإدارية والتكنولوجيا، فصلية تصدر كل ثلاثة اشهر، مبإشراف هيئة علمية وإستشارية دولية.

تصدر عن أكاديمية سماء الإبداع للدراسات والإستشارات والتطوير العلمي.

A scientific journal that publishes studies and research in Arabic and English in the Humanities, Social sciences, Administrative and Technology, Quarterly issued every three months, Supervision of an international scientific and advisory body.

By The Academy of Creativity Sama for Studies, Consultations and Scientific Development

الرقم التسلسلي المعياري الدولي International Standard Serial Number

ISSN: 2709-1635

https://orcid.org/0000-0003-3964-8085

الهاتف : 962779116272+

E-mail:

jsd@sdevelopment4.com

sfdevelopment4@gmail.com

Website:

www.jsd.sdevelopment4.com

لطلب النسخة الورقية من المجلة

للنشر والتوزيع الوراق

www.alwaraq-pub.com

تطلب أبحاث المجلة من

مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع

العنوان :الاردن ، عمان ، شارع الجامعة الأردنية – عمارة العساف – مقابل كلية الزراعة -

هاتف : تلفاكس (0096265337798)–ص.ب (1527) تلاع العلي – عمان (11953) الأردن

الايميل : info@alwaraq-pub.com ، halwaraq@hotmail.com ،

موقع المؤتمر بقواعد البيانات العالمية:

قاعدة بيانات بوابة الكتاب العلمي : www.thelearnbook.com

ادارة المجلة غير مسؤولة عن الأفكار والآراء الواردة في البحوث والدراسات المنشورة في أعدادها، ومسؤوليتها فقط في التحكيم العلمي والضوابط الأكاديمية.

التعريف بالمجلة:

مجلة التطوير العلمي للدراسات والبحوث(JSD)
Journal of Scientific Development for Studies and Research

مجلة أكاديمية دورية علمية محكمة دولية، على موقعها على الشبكة العنكبوتية (الإنترنت)، فصلية تصدر كل ثلاثة اشهر، مهتمة بنشر البحوث في العلوم الإنسانية والإجتماعية والإدارية والتكنولوجيا، تنشر البحوث والدراسات باللغة العربية أو اللغة الانجليزية، وتحرص المجلة على نشر البحوث التي تتوافر فيها الأصالة والجِدَّة والمنهجية العلمية، وتمثل إضافة نوعية في التخصصات المختلفة.

Indexed In

Chief- Editor

Prof. Dr. Abdulwahab Abdullah Al-Maamari

Editorial Board

Prof. Dr. Sabah Ali Suleman Muhammad Al-Jubouri, Tikrit University, Iraq.
Dr. Abdulbaset Mohammed Abdulwhab Alhattami، Sana'a University – Yemen.
Dr. Taha Naji Mohmmed Alawbali، Ibb University - Yemen.
Dr. Adnan Tulfah Mohammed Al-Doori، University of Samarra -Iraq.
Dr. Abdul-Kader Mohammed Ali – Lebanon
Dr. Majida Khalaf Khaleel Al-Sbou-Jordan.
Dr. Sattar Ayyed Badi, Ministry of Education, Iraq.
Dr. Kahla GHALI, University of Oran 2 Mohamed Ben Ahmed, Algeria.
Dr. Rajaa Hussein Adb Alemeer, Hilla University Colleg, Iraq.

Advisory Board

Prof.Dr. Dawood AL-Hidabi,Professor of Education,International Islamic University – Malaysia
Prof. Dr. Akram trad Alfayez,Isra University – Jordan.
Prof. Dr. Yasmin Mohammed Meligy Shahin,Tanta University- Egypt.
Prof. Dr. Sabah Ali Suleman Muhammad Al-Jubouri, Tikrit University, Iraq.
Dr. Sattar Ayyed Badi, Ministry of Education, Iraq.
Dr. Ikhlass Mohammed Abdulrhman Hajmusa,Aljazeera University – Sudan.
Dr. Manal Mohamed Ahmed Ayed,Sohag University- Egypt.
Dr. Tadj Bettir,University of Mascara – Algeria.
Dr. Nesreen Mohamed Elsaid,Food Technology Research Institute – Egypt.
Dr. Alawi Ali Alsharefi,Law – Yemen.
Dr. Abdulkhaleq Saleh Abdullah Moozab,Sana'a University – Yemen.
Dr. Randa Moustafa El-Deeb,Tanta University- Egypt.
Dr. Eman Younis Ebraheem Al Obady,Al-Mustansiriya University – Iraq.
Dr. Adnan Mohammed Aqeel,Taibah University - Saudi Arabia.
Dr. Derbal Siham, University Center - Maghnia, Algeria.
Prof. Dr. Mohammed Harb,Sabahattin Zaim University - Turkey.
Prof. Dr. Abdulhakim Mohsen Atroosh,Zarqa University – Jordan
Prof. Dr. Montaser Salah omar soliman,Sohag University- Egypt.
Dr. Rami Mahmoud Ismail Ababneh,University of Hail - Saudi Arabia.
Dr. Hany Gawda Mosbah Abu Khurais,Fayoum University - Egypt.
Dr. Fahd Saleh Qasem Maghrabah,Imran University-Yemen.
Dr. Fisal Mohammed AbdEl BariToto,Alneelain University – Sudan.
Dr. Mohamed Al Saho,Al-Furat University,Syria.
Dr. Zouaouid Lazhari,University of Ghardaia,Algeria.
Dr. Tariq Khalaf Fahad AL-Hadadd, Imam A'Adham University College, Iraq.
Dr. Boutera Ali, Abbas Lagour University - Khenchela, Algeria.
Dr. Nadia Fadil Abbas Fadhle..Alshamary, University of Baghdad, Iraq.
Dr. Aisha Abiza, Amar Telidji University of Laghouat, Algeria.
Dr. Tareq Zeyad Mohammed, Ministry of Education / Hill College, Iraq.
Dr.sadeq omair..Jalood, University of Sumer, Iraq.

Dr. Yasser Mahmoud Wahib Al-Makdami, University of Diyala, Iraq.

Dr. Abbas Mubark Mohamed Kalafalla Alkanzy,Alzaim Al-Azhari University, Sudan.

Dr. zainab hussien kassem al mohana, Imam Al-Kadhum University College, Iraq.

Dr.Ahmed Hamdy Abudief Zaid, Ministry of Education and Technical Education, Egypt.

Dr. Baddar Maher, University of Souk Ahras, Algeria.

Dr. Muntaha Tariq Husain Jabar Almhanaui, Al-Mustansiriya University, Iraq.

Dr. Nahla Ahmed Fawzi Elbarhimiy, Northern Borders University, Saudi Arabia.

Dr. Ahmad Saifo al Saifo – Lebanon.

Dr. Nervana Hussein Mohamed Elsabry, Higher Institute of Languages - Ministry of Higher Education Egypt.

Dr. Hanan Abdul Ghaffar Attia Ebrahim,Ph.Dr. in Kindergarten Education – Egypt.

Dr. Nassredine Cheikh Bouhenni, University of Hail, KSA.

Dr. Rahma Hamdi Bushra Tahameed, El Imam El Mahdi University, Sudan.

Dr. kawther Abdul Hassan .abdulha, Al-Muthana University, Iraq.

Dr. Abdulrahman Abdullah Al- Maamari- Malaysia.

Dr. Khaled Kadhem Auda, University of Dhi Qar, Iraq.

Dr. Hassan Abbood Alnakhala, University of Basra, Iraq.

ميثاق أخلاقيات النشر

تنشر مجلة التطوير العلمي للدراسات والبحوث (JSD) البحوث العلمية الأصيلة والمحكمة، بهدف توفير بحوث ودراسات علمية بجودة عالية من خلال الإلتزام بمبادئ مدونة أخلاقيات النشر ومنع الممارسات الخاطئة، وتصنف المدونة ضمن لجنة أخلاقيات النشر (COPE Committee on Publication Ethics)، وهي الأساس المرشد للباحثين والمؤلفين والمراجعين والناشرين، والتي تسعى من خلالها المجلات لوضع معايير موحدة للسلوك؛ وترغب في أن يقبل الجميع بقوانين المدونة الأخلاقية، وبذلك فمجلة التطوير العلمي للدراسات والبحوث (JSD) ملتزمة تماماً بالحرص على تطبيقها من خلال القبول بالمسؤولية والوفاء بالواجبات والمسؤوليات المسندة لكل طرف.

أولاً: مسؤولية المجلة:

قرار النشر: تلتزم المجلة بمراعاة حقوق الطبع وحقوق الإقتباس عن الأعمال العلمية السابقة؛ بهدف حفظ حقوق الآخرين عند نشر البحوث والدراسات بالمجلة، ورئيس التحرير هو المسؤول عن قرار النشر استناداً إلى سياسة المجلة والتقيد بالمتطلبات القانونية للنشر، خاصة فيما يتعلق بالتعدي أو الإساءة للغير أو انتهاك الحقوق الفكرية لهم، ويمكن لرئيس التحرير استشارة اعضاء هيئة التحرير أو المراجعين في اتخاذ القرار.

النزاهة: يلتزم الباحثون بأخلاقيات البحث والنشر العلمي، ولا يقبل أي مقال لا يلتزم بأخلاقيات النشر، ويضمن رئيس التحرير بأن يتم تقييم محتوى كل مقال مقدم للنشر، بغض النظر عن الجنس، الأصل، الإعتقاد الديني، المواطنة أو الإنتماء السياسي للمؤلف.

موضوعية التقييم: لضمان تحقيق الموضوعية في التقييم لا يتم اختيار مراجع على علاقة او مصلحة مع كاتب المقالة أو أحد الكتاب أو المؤسسات او الهيئة التي ينتمي اليها الكاتب وفي كل الاحوال تعتمد المراجعة العمياء.

حقوق النشر: المقال المرسل من الباحث مرفق بطلب النشر ينقل حقوق الطبع والنشر للمقالة إلى المجلة، وفي حال قبول المقالة للنشر فإنه يتم توزيعها بموجب ترخيص Creative Commons Attribution License والذي يسمح بالاستخدام غير المقيد والتوزيع والاستنساخ في أي وسيط بشرط ذكر كل ورقة وتوثيقها بشكل صحيح وعزوها إلى مصدرها.

ثانياً: مسؤولية المُحكم (المراجع):

المساهمة في قرار النشر: يساعد المحكم (المراجع) رئيس وهيئة التحرير في اتخاذ قرار النشر، وكذلك مساعدة المؤلف في تحسين البحث وتصويبه، في حال توفر الشروط الساسية المطلوبة في البحث للقبول.

سرعة الخدمة والتقيد بالآجال: على المحكم المبادرة والسرعة في القيام بتقييم البحث المرسل إليه للتقييم والتقيد بالآجال المحددة، وإذا تعذر ذلك بعد القيام بالدراسة الأولية للبحث، عليه أن يبلغ رئيس التحرير بأن موضوع البحث خارج نطاق تخصص المحكم، أو بسبب ضيق الوقت للتحكيم أو غير ذلك.

السرية: يلتزم المحكم بالمحافظة على سرية معلومات البحث وأن لا يقوم بالإفصاح عنها أو مناقشة محتواها مع أي طرف بإستثناء المرخص لهم من طرف رئيس التحرير.

تعارض المصالح: على المحكم عدم تحكيم البحوث لأهداف شخصية، أي لا يجب عليه قبول تحكيم البحوث التي عن طريقها يمكن أن تكون هناك مصالح للأشخاص أو المؤسسات أو يُلاحظ فيها علاقات شخصية.

ثالثاً: مسؤولية المؤلف:

معايير الإعداد: على المؤلف تقديم بحث أصيل وعرضه بدقة وموضوعية، بشكل علمي متناسق يطابق مواصفات البحوث المحكمة سواء من حيث اللغة أو الشكل أو المضمون، وذلك وفق معايير وقواعد النشر في المجلة، وعليه أن يقوم ببيان المعطيات والفرضيات بشكل سليم، والتوثيق والإحالة الكاملة ومراعاة حقوق الآخرين في البحث؛ وتجنب إظهار المواضيع الحساسة وغير الأخلاقية، والمعلومات المزيفة وغير الصحيحة وترجمة أعمال الآخرين بدون ذكر مصدر الإقتباس في البحث.

الأصالة والقرصنة: على المؤلف إثبات اصالة عمله وأي اقتباس أو استعمال فقرات الآخرين يجب الإشارة إلى مصدره في الهامش بطريقة صحيحة؛ والمجلة تحتفظ بحق استخدام برامج اكتشاف القرصنة ونسبة الإقتباس للأعمال المقدمة للنشر.

إعادة النشر: لا يحق للمؤلف تقديم العمل نفسه (البحث) لأكثر من مجلة أو مؤتمر، وفعل ذلك يعتبر سلوك غير أخلاقي وغير مقبول.

مؤلفي البحث: ينبغي حصر مؤلفي البحث في أولئك المساهمين فقط بشكل فعلي وكبير في البحث وواضح، مع ضرورة تحديد المؤلف المسؤول عن البحث وهو الذي يؤدي دوراً كبيراً في إعداد البحث والتخطيط له، أما بقية المؤلفين يُذكرون أيضاً في البحث على أنهم مساهمون فيه فعلاً، ويجب أن تكون اسماؤهم موجودة فيه فعلاً مع المعلومات الخاصة بهم، وعدم إدراج أسماء أخرى لغير المؤلفين للبحث؛ كما يجب أن يطلع المؤلفون جميعاً على البحث جيداً، وأن يتفقوا صراحة على ما ورد في محتواه ونشره وفق قواعد النشر المعمول بها في المجلة.

الإحالات والمراجع: يلتزم المؤلف بذكر الإحالات بشكل مناسب، ويجب أن تشمل الإحالة ذكر كل الكتب، المنشورات، المواقع الإلكترونية، وسائر أبحاث الأشخاص في قائمة الإحالات والمراجع، المقتبس منها أو المشار إليها في متن البحث.

الإبلاغ عن الأخطاء: على المؤلف إذا تنبه أو أكتشف وجود خطأ جوهرياً في بحثه أن يُشعر فوراً رئيس تحرير المجلة أو الناشر، ويتعاون لتصحيح الخطأ.

إجراءات ومراحل التقديم والنشر

التقديم:

- يرسل البحث وفق القالب المعتمد للبحوث المتوفر على الموقع الإلكتروني للمجلة.
- يرفق البحث بمختصر السيرة العلمية للباحث.
- يتم تقديم البحوث إلكترونياً من خلال موقع المجلة أو بريدها الإلكتروني:

www.jsd.sdevelopment4.com

jsd@sdevelopment4.com

Sfdevelopment4@gmail.com

المراجعة :

الفحص الأولي:

- تقوم هيئة التحرير بفحص الورقة العلمية مبدئياً للنظر في مدى مطابقتها لقواعد النشر الأساسية وصلاحيتها للتحكيم من حيث: ملاءمة الموضوع للمجلة، توفر القواعد الاساسية للبحث العلمي، سلامة اللغة، دقة التوثيق، والالتزام بأخلاقيات البحث والنشر العلمي.
- يتم إبلا غ المؤلف باستلام الورقة البحثية وهل هي مقبولة للتحكيم أم لا.

التحكيم:

- تخضع المقالات المنشورة فيها للتحكيم العلمي للتأكد من أصالته وجِدَّته وأهميته للمجال، وفق الاصول المتبعة في المجلات العلمية.
- يبلغ المؤلف بتقرير متضمن خلاصة ملاحظات هيئة التحرير والمراجعين والتعديلات المطلوبة إن وجدت بدون ذكر أسماء المراجعين في التقرير الذي يرسل الى المؤلف.
- يقوم المؤلف بإجراء التعديلات اللازمة على الورقة البحثية استناداً الى نتائج التحكيم ويعيد ارسال الورقة البحثية الى المجلة، مع إظهار التعديلات (Track Changes).

القبول والرفض:

- يبين المؤلف في ملف مستقل يرفقه مع الورقة البحثية المعدلة أجوبته على جميع النقاط التي أثيرت في رسالة هيئة التحرير والتقارير التي وضعها المراجعون.
- تحتفظ المجلة بحق القبول والرفض استناداً الى التزام المؤلف بقواعد النشر وبتوجيهات هيئة تحرير المجلة.

شـروط النشــر

- أن لا يتجاوز البحث 25 صفحة وأن لا يقل عن 15 صفحة.
- يجب تحرير المقال وفق منهجية علمية صحيحة دون تجريح أو إساءة أو تمييز و إحترام الأفكار المتناولة في متن المقال.
- يلتزم الباحث بالموضوعية العلمية و الأصالة في إعداد بحثه.
- يلتزم الباحث بالأمانة العلمية في تحرير مقال وإحترام حقوق الملكية الفكرية.
- يلتزم الباحث بإحترام قالب المجلة تحت طائلة رفض المقال شكلياً إذا لم يتطابق مع الشروط الشكلية وتحريره وفق أبعاد الصفحة بدقة .

- يكون نوع الخط في المتن للبحوث باللغة العربية (Traditional Arabic) بحجم (14)، والعناوين (Bold) بحجم(14).

- يكون نوع الخط في المتن للبحوث باللغة الإنجليزية (Times New Roman)، والعناوين بنفس الخط (Bold)، بحجم (12).

- يكون نوع الخط في الجداول العربية (Traditional Arabic) بحجم (12)، والجداول باللغة الإنجليزية (Times New Roman)، بحجم (10).
- يكون ترقيم صفحات البحث في أسفل الصفحة.
- تستخدم الأرقام (1 – 2 – 3 .....) في جميع ثنايا البحث.
- يراعى في كتابة البحث عدم إيراد إسم الباحث أو الباحثين في متن البحث صراحة، وتستخدم كلمة (الباحث أو الباحثين) بدلاً عن الإسم، سواء في المتن، أو في قائمة المراجع.
- على الباحث أن يتأكد من سلامة لغة البحث، وخلوه من الأخطاء اللغوية والنحوية، وسلامة الترجمة من اللغات الأجنبية.
- **التهميش** : يعتمد الباحث في كتابة المقال مجموعة من المصادر والمراجع البيبليوغلرافية وللامانة العلمية يجب تهميشها بطريقة منهجية علمية صحيحة، وتهمش بطريقة آلية ضمن آخر صفحة من المقال بطريقة أتوماتيكية ((References))، وتكتب : (الخط: Traditional Arabic، حجم الخط 12، تباعد أسطر 1.0).
- يتم ترتيب قائمة المراجع وفق الطريقة المنهجية الصحيحة بعد تحرير الخاتمة :

()- **الكتب**: المؤلّف/ المؤلّفين: عنوان الكتاب، الناشر، البلد، الطبعة (ط)، السنة، الجزء (ج)/ المجلد (مج)، الصفحة(ص).

()-**الرسائل والأطروحات الجامعية**: الإسم الكامل للباحث (مُؤَلّف الرسالة/ الأطروحة): عنوان الرسالة/ الأطروحة، رسالة ماجستير/ أطروحة دكتوراء غير منشورة، التخصص، الكلية والجامعة، التاريخ، الجزء (ج)، الصفحة (ص).

()-**المقالات**: المؤلّف/ المؤلّفين: عنوان المقال، اسم المجلة، الجهة المصْدِرة، المجلد، العدد، السنة،الصفحة (ص).

()-**أعمال ملتقى أو مؤتمر**: المؤَلِّف/ المؤَلِّفين: عنوان المداخلة، عنوان الملتقى/ المؤتمر، مكان الانعقاد، التاريخ، الصفحة (ص).

()-**الوثائق القانونية**: المادة/ المواد (xx): نوع الوثيقة (الاتفاقيات الدولية، الدستور، القانون العضوي،القانون العادي، الأوامر، المراسيم، اللوائح والتعليمات...)، رقم الوثيقة، تاريخ الوثيقة، مضمون الوثيقة، الجريدة الرسمية (ج.ر)، العددوالتاريخ الذي صدرت فيه، الصفحة (ص) / الصفحات (ص ص).

()-**الأحكام والقرارات القضائية**: ذكر الجهة القضائية المصْدِرة للحكم/ القرار، الغرفة صاحبة الاختصاص (الغرفة الاجتماعية، الجنائية، المدنية)...، رقم الملف، تاريخ الحكم/ القرار، ذكر أطراف النزاع، مصدر القرار (عنوان المجلة، رقم العدد وتاريخه)، الصفحة (ص).

()-**المواقع الإلكترونية**: اسم الكاتب، العنوان الكامل للملف، ذكر الموقع بالتفصيل (عنوان الموقع URL)، تاريخ التصفح: (اليوم، الشهر، الساعة، الدقيقة).

- https:// address complete .(consulted on day/ month/ year) at…h….(time).

– يعتمــد نظام رابطة السيكولوجيين الأمريكان (APA) American Psychological Association الإصدار السادس لأغراض التوثيق للمراجع بالإنجليزية والاقتباس واخراج الأشكال والجداول وأخلاقيات البحث وغيرها من عناصر تقرير البحث شكلاً ومضموناً، وعلى الباحث أن لا يعتمد على المصادر الثانوية غير الموثوقة في هذا المجال.

رسوم النشر:

رسوم التقديم للمتابعة فقط: (50 دولار أمريكي).

ملحوظة: الرسوم غير قابلة للاسترداد سواء تم قبول البحث لورقة النشر أم لا.

رعاية:

المجلة برعاية: أكاديمية التطوير العلمي، مجموعة سما دروب للدراسات والاستشارات والتطوير العلمي.

رقم البحث	عنوان البحث	الصفحة
0082	تحديات تمكين المرأة المصرية من مشاركتها السياسية: دراسة تطبيقية علي عينة من عضوات البرلمان المصري (12-43) د. مرفت مسعود جاب الله علي قطوش	12
0083	الرؤي الذكورية لاغتصاب النساء في إنجلترا في عصر أسرة البلانتجنت (1154 -1485م) (44-56) د. أحمد حمدي أبوضيف زيد	44
0084	تأثير صراع المرأة العاملة والغير العاملة في المجتمع ودورها في تحقيق التنمية المستدامة – دراسة تطبيقية في محافظة بابل / العراق (57-70) أ.د. ايمان محمد عبد الله الموسوي ، د. اوراس خضير عبيس	57
0085	الحماية القانونية للمراة من العنف الاسري دراسة مقارنة (71-86) خضير عباس هادي العايدي ، حسنين جاسم كاظم الحفاجي	71
0086	أثر أزمة كوفيد-19 على واقع المرأة العراقية ...الإستراتيجيات المطلوبة لمستقبل واعد (87-102) م.م. هند عبد المجيد حمادي، م.م. رسل عباس فاضل	87
0087	مكانة المرأة في الإسلام والوقت الحاضر السيدة زبيدة بنت جعفر أنموذجاً (103-116) أ. أنيسة معزوزي	103
0088	صورة المرأة في الرواية الجزائرية المعاصرة (عرش معشّق) لـ (ربيعة جلطي) نموذجاً (117-128) د. رفيقة سماحي	117
0089	دور المرأة الفلسطينية في التغيير الاجتماعي والسياسي في ظل "الاحتلال الإسرائيلي" (129 -148) د. بهاء الدين عبد ربه خلف الله ، د. عبد الفتاح محمد الفرجاني	129
0090	الضمانات القانونية لحماية المستهلك الإلكتروني في الأردن (149- 161) د.سائد علي أبو نصير	149
0091	دور السلطانة تركان خاتون في قيادة التغيرات بالدولة الخوارزمية (162- 181) د.إسلام إسماعيل عبدالفتاح محمد أبوزيد	162
0092	تشكيل الهوية الإجتماعية لبيئة العمل الرقمية من خلال أدوات الوسائط الإجتماعية دراسة تحليلية لآراء عينة من تدريسيات جامعة الكوفة (182- 204) م.م. جنان حسن صاحب	182

تحديات تمكين المرأة المصرية من مشاركتها السياسية:

دراسة تطبيقية علي عينة من عضوات البرلمان المصري (12-43)

[1]د.مرفت مسعود جاب الله علي قطوش* دكتوراه في الاداب – تخصص علم الاجتماع السياسي – جامعة عين شمس

المركز التكنولوجي لخدمة المواطنين بقرية سيدي عبد الرحمن(مطروح) (مصر)، وزارة التنمية المحلية

Challenges to empower the Egyptian Woman's to participate in politics

An applied study on a sample of female members of the Egyptian parliament

Dr.Mervat Massoud Gaballah AlY Katoush, PHD, Ain Shams University, Cairo, Egypt, mervatg33@gmail.com

ملخص:

تاخرت الممارسة السياسية الفعلية للمرأة المصرية لهذه الحقوق لفترات وعلي رغم أن المرأة العربية وبالأخص المرأة المصرية قد حصلت علي حقوقها السياسية، ممثلة في الحق في الانتخاب والترشح لعضوية المجالس النيابية، منذ أمد بعيد يصل أكثر من سبعة عقود في بعض الدول، إلا أن مشكلة البحث تركز على قضيتي التمكين والتحديات التي تواجه المرأة البرلمانية، بالإضافة إلي" الأداء البرلماني للمرأة "وتختلف نسبة المشاركة الحقيقية للمرأة من مجتمع لأخر وومن خلال قراءة الفاحصة للباحثة لاحظت مدي أغفال الدراسات السابقة مشكلة البحث المتمثلة في " التحديات التي تواجه تمكين المرأة البرلمانية " على حد علم الباحثة فلم تتطرق أي من الدراسات السابقة إلى دراسة مدى انعكاس تحديات تمكين المرأة المصرية والأداء البرلماني من المشاركة في صنع القرار السياسي، بل ركزت الدراسات السابقة على دراسة المجتمعات التي نجحت فيه المرأة البرلمانية من الوصول لمراكز صنع القرار.و**هدف البحث إلي** التعرف علي التحديات التي تواجه تمكين المرأة المصرية البرلمانية. وينتمي إلى البحوث السوسيولوجية "الوصفية، **وأعتمد علي طريقتين دليل المقابلة النائبات، وتحليل المضمون، وتوصل لأهم النتائج** :

- أوضحت نتائج البحث تولي المرأة البرلمانية مناصب قيادي رئاسة لجنة برلمانية الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات. وأوضحت ضألة تمكين المرأة داخل المجلس بسبب تعدد الأحزاب والتكتلات السياسية. وتوصل لتوصية مهمة يجب تفعيل الدستور والقانون .

كلمات مفتاحية (تمكين المرأة – التحديات– الممارسة البرلمانية– الاداء البرلماني– المشاركة السياسية).

Abstract:

The actual political practice of Egyptian women for these rights has been delayed for periods, and although Arab women, and especially Egyptian women, have obtained their political rights, represented in the right to vote and run for membership in parliaments, for a long time, up to more than seven decades in some countries, the research problem focuses On the two issues of empowerment and challenges facing

* مرفت مسعود جاب الله علي قطوش* حاصلة علي دكتوراه في الاداب – تخصص علم الاجتماع السياسي – جامعة عين شمس

women parliamentarians, in addition to the "parliamentary performance of women". None of the previous studies examined the extent to which the challenges of empowering Egyptian women and parliamentary performance reflect their participation in political decision-making. Rather, previous studies focused on studying societies in which parliamentary women succeeded in reaching decision-making positions.

The aim of the research is to identify the challenges facing the empowerment of Egyptian parliamentarians. It belongs to the “descriptive” sociological research, & relied on two methods: the interview guide, the representative, and the content analysis, and reached the most important results: The results of the Research showed that women parliamentarians assumed leadership positions at the head of a parliamentary committee on communications and information technology. She explained the lack of women's empowerment within the council due to the multiplicity of parties and political blocs. And he reached an important recommendation that the constitution and the law must be activated.

Keywords: Women's empowerment - challenges - parliamentary practice - parliamentary performance - political participation.

المقدمة:

حصلت المراة علي حقوقها السياسية، ممثلة في الحق في الانتخاب والترشح لعضوية المجالس النيابية، منذ أمد بعيد يصل أكثر من سبعة عقود في بعض الدول، إلا أن الممارسة السياسية الفعلية لهذه الحقوق تأخرت لفترات تالية. ولا زالت المرأة العربية إلي اليوم، ونيجة لمعطيات شتئ تكافح لتنل العدالة والمساواة وضمان مشاركة السياسية الكاملة في المجتمع[1]. لذا يُعد موضوع " تحديات تمكين المرأة البرلمانية " من الموضوعات المهمة التي تشغل حيزًا كبيرًا من تفكير الباحثين والمهتمين بالعمل النسائي بشكل عام، وعلى الرغم من تعدد الكتابات حول هذا الموضوع إلا أن التركيز ينصب بالأساس على المشاركة السياسية للمرأة سواء كانت المشاركة في عملية الانتخابات وإدلائها بصوتها، أو ترشح نفسها لعضوية البرلمان.وتبقي قضية عمل المرأة البرلماني محور المتابعة والاهتمام والرصد، ليس باعتبارها موضوعًا يتصل بالمشهد السياسي وآفاق التحول بل ظهر في الاوان الأخيرة أهمية دراسة عمل المرأة البرلماني و الاهتمام بالتمكين الفعال للمرأة هذا بالإضافة إلى مناقشة قرارات رئيس الجمهورية، وإعلان حالات الطوارئ والحرب).

وبناًء علي ما سبق نلاحظ اهتمام المجتمع الدولي والاقليمي والمحلي بقضية تحديات عمل المرأة وتمكنيها من المشاركة السياسية البرلمانية. سوف تركز الباحثة علي ظاهرة التحديات التي تواجه تمكين المرأة المصرية من أدوارها البرلمانية والتي اجتازت انتخابات برلمان 2016، وشغلت عضوية البرلمان، أو حظيت بثقة القيادة السياسية، فتم تعيينه ببرلمان

[1]– التلاوة، مرفت: " المرأة في القوانين الانتخابية للدول العربية الأعضاء بمنظمة المرأة العربية، منظمة المرأة العربية"، تحت اشراف الصروخ، مليكة، ص1.

2016، وبالنظر إلي كفاءتها أو خبراتها العملية والعملية – تعتبر دراسة هذا الأداء – مكملة بل وضرورية لرصد واقع ونتائج المشاركة السياسية للمرأة.

لذلك يُعد أداء المرأة البرلماني مرآة عاكسة لحجم وكفاءة دور المرأة البرلمانية، ولمعرفة الأدوار الواقعية والفعلية للمرأة البرلمانية. والتحديات التي تواجهها والوقوف على مواطن القوة لتفعليها والتركيز عليها، ونقاط الضعف لتلافيها والعمل على تقويتها، وطبيعة الوظيفة الرقابية والسياسية والتشريعية للمرأة البرلمانية وتحتاج هذه الظاهرة إلى دراسة علمية وفق قواعد المنهج العلمي وفي هذا الفصل تتناول الباحثة الاستراتيجية المنهجية لدراسة تحديات تمكين المرأة المصرية من أدوارها البرلمانية والدور الذي تقوم به المرأة في البرلمان؛ تحديدًا المرأة البرلمانية التي نجحت في الوصول لقبة برلمان 2015 -2016.

يمكن عرض ومناقشة خطة البحث من خلال اربع محاور أساسية كالتالي:

المحور الأول: الصياغة التصورية لموضوع البحث .

المحور الثاني للبحث : يهتم بالتصميم المنهجي للبحث(منهجية البحث المتبعة) .

المحور الثالث للبحث مناقشة تحديات المشاركة السياسية والتمكين البرلماني للمرأة المصرية البرلمانية

المحور الرابع للبحث : يهتم بتحليل البيانات وتفسير النتائج.

سوف يتم مناقشة الإجراءات المنهجية المفسرة للبحث وتحديد المنهج المتبع ينتمي البحث إلي الدراسات السوسيولوجية، من جمع المادة الميدانية والوثائقية ثم وصفها وتحليلها، بالإضافة إلى تناول أهداف وتساؤلات البحث والتي حاول البحث الإجابة عليها وتفسير النتائج تفسيرًا علميًا في ضوء وضع تصور نظري خاص بالبحث الحالي، وتبني تعريفات إجرائية لمفاهيم البحث.

المحور الأول

عرض ومناقشة المنهجية البحثية من خلال الصياغة التصورية لموضوع البحث

يتطلب معالجة هذا الموضوع تحديدًا واضحًا للإستراتيجية النظرية والمنهجية التي تناولت موضوع البحث، كما تمثل عناصر الصياغة التصورية وهي مشكلة البحث وأهميته، والتعريفات الإجرائية للمفاهيم الأساسية، وأخيرًا القضايا النظرية للبحث. وسوف يتم عرضها على النحو التالي: تم تناول موضوع البحث وتحديد المشكلة في محاولة الإجابة على التساؤل التالي ما التحديات التي تواجه المرأة البرلمانية من أداء أدوارها ؟كما يتحدد موضوع البحث في تحديات تمكين المرأة البرلمانية لمجلس النواب المصري الحالي 2016، حتي الانتهاء من إجراء البحث .حيث أوضحت دراسة " إمام حسنين خليل" علي ضرورة استكمال دراسته بعنوان: المرأة والأداء البرلماني (20005:2000) بدراسة ميدانية أخرى للنائبات في مجلس الشعب للوقوف على تفسيرها، مثل النقص الشديد في أداء بعض النائبات خلال أدوار الانعقاد، وكذلك التذبذب الواضح في حجم الأداء البرلماني للمرأة خلال أدوار الانعقاد حيث يأخذ في الارتفاع خلال أدوار الانعقاد الأولي ثم يبدأ في الانخفاض بعد ذلك، رغم ان هذا الأداء يجب أن يزداد مع قرب انتهاء الفصل التشريعي، لمحاولة جذب انتباه جمهور الناخبين وإعادة انتخاب النائبات مرة أخري. (خليل، 2004: 79).

1- تحديد مشكلة البحث:

يركز البحث على قضيتي التمكين والتحديات التي تواجه المرأة البرلمانية، بالإضافة إلي" الأداء البرلماني للمرأة "، كما أن نسبة المشاركة الحقيقية للمرأة تختلف من مجتمع لأخر لو أخذنا أكثر المجتمعات الغربية الديمقراطية مثل الولايات المتحدة الأمريكية، نلاحظ بأنها حظيت بأقل نسبة من التصويت في الانتخابات، حيثما أشارت دراسة كل من "سيدي فيري" و"نورمان" وتعود إلي الفئات الثلاثة المشاركة، والمشاركة تفترض أن الأنشطة التي يقوم بها المواطن يمكن أن تؤثر في سلوك القادة المحكومين. (الشريفي، 2010 :176: 177)

ومن ثم فإن البحث الحالي يهدف إلى التعرف على تحديات تمكين المرأة المصرية من أداء أدوارها البرلمانية، ومعرفة العلاقة بين تمكين المرأة المصرية والأداء البرلماني وفي ضوء ذلك تُواجه المرأة المصرية بعض التحديات المتعلقة بالمشاركة السياسية علي الرغم من أن مصر كانت أول دولة في العالم العربي تحصل فيها المرأة علي حقوقها الانتخابية كاملة 1956من حيث الترشح والانتخاب علي قدم المساواة مع الرجل، إلا أنه لا تزال مؤشرات التمثيل السياسي للمرأة المصرية ضعيفة. وتتضح نسب تمكين المرأة بالمشاركة في المجالس التشريعية علي المستويات المحلية المركزية من فرض فرص المساعدة والدعم الفني والتشريعي للمشاركة السياسية من جانب المرأة ومشاركة النساء في إختيار وصياغة السياسة العامة القطاعية ووضع الموازنات وتوزيع إعتمادها ومراقبتها.(Schuler, and Hashemi, S.M, 1994).

ففي أي مجتمع تتحدد أحلام المرأة في تحسين ظروف حياتها، والأمية هي إحدي العوامل التي تحتاج للمواجهة لرفع وعي المرأة بالعمل السياسي، بينما أوضحتت مجال عمل المرأة السياسي لا يحظي باهتمام من قبل المجتمع. (عبد الحميد، 1988 :97) **وأشارت دراسة "مني مصطفي عبد الرؤوف** " حول دور المرأة في الحياة السياسية المصرية"لوجود معوقات قانونية نجدها تتضح من ثنايًا التحيز ضد المرأة في مجال ممارسة الحقوق السياسية بشكل عام حيث تتسع الفجوة بين نصوص الدستور والقوانين المنظمة للعمل بالمساواة الدستورية والقانونية بين الرجال والنساء في الحقوق السياسية وبين تطبيقها الفعلي مما يؤدي إلي ابتعاد المرأة عن المجالات المتعددة لصنع القرار ولضعف مشاركتها السياسية. وأوضحت بعض الصعوبات التي تواجه المرأة البرلمانية بصفة خاصة (**عبد الرؤوف،2004: 223**) كما أشارت نتائج بحث "قطوش، 2017" فيما يخص بالتحديات الذاتية والثقافية التي **تتمثل في** التحديات الذاتية النابعة من الشخصية وفقًا للفروق الفردية للمرأة نفسها بصفة عامة وفيما يتعلق بالتحديات الثقافية المتمثلة في" الموروث الثقافي للمجتمعات "، فلا يمكن تغيير نظرة المجتمع المحافظ فلكل مجتمع له عاداته وتقاليده الخاصة به، ولكن العمل علي نشر الوعي المجتمعي تجاه عمل المرأة أمر ضروري.(**قطوش ب، 2017: 62**).

وأكدت نتائج بحث " قطوش، 2017" المتعلقة " بتحديات تمكين المرأة من المناصب القيادية" أن الظروف والمعتقدات الاجتماعية ما زالت قائمة وما زال الفكر السائد الخاص بالموروثات الثقافية والاجتماعية القديمة بالتقسيم التقليدي لأدوار الرجل والمرأة، يضاف إلي ذلك نظرة المرأة السلبية نفسها- في كثير من الأحيان- حول قدرتها وكفاءتها، وبالتالي قدرتها علي المشاركة أو حتي قناعتها بأهمية دورها.(**قطوش أ، 2017: 170**) كما أشارت دراسة (ماهر الضبع) حول " مؤشرات تهميش المرأة في المجتمع المصري" إلي مؤشرات التهميش الاجتماعية وإلي ملامح المجتمع الأبوي المستحدث، المسئول عن تشكيل الصورة العامة لهذا التهميش. (الضبع، 2001: 117)، فهناك تهميش رسمي للمرأة البرلمانية مثل التمييز ضد المرأة في العمل، الذي يتمثل في تفضيل عمل الرجل علي عمل المرأة، والتمييز في الأجور (محمود، 1997: 97). **وتوصلت نتائج دراسة (arias,omar,2001)** إلي تدني المستوي التعليمي والثقافي للمرأة مما يؤدي إلي عدم قدرتها علي فهم أدوارها كما أكدت علي الأمية السياسية والتعليمية.

وأضحت نتائج دراسة (سهير عبد المنعم) أهم التحديات التي تقف حجر عثرة أمام تمكين المرأة وهو التمييز علي أساس النوع وهذا هو المتجذر في ثقافة أغلب المجتمعات. ويكون إرجاع هذا التمييز إلي عاملين أساسين؛ الأول :غياب وعي المرأة والذي يقودها إلي تدعيم التمييز علي أساس النوع والعمل علي تناقله عبر الأجيال. (إسماعيل: 159-169) ونستخلص مما سبق ذكره يعد التمييز من أكبر المشاكل التي تعوق تمكين المرأة لأنه موجود بين كل فئات المجتمع، والمنظمات والمؤسسات، ويمكن التمييز في ضوء النوع الاجتماعي تمييزًا معبرًا عنه من خلال المواقف والسلوك للقدرة علي القيام بالأدوار، إلا أنه تمييز معبر عنه من خلال المواقف والسلوك للقدرة العليا والقدرة الأدنى للقيام بالأدوار كما ينبغي . في دول أوروبا تناول بحث كل من(worthy and Malami,1999) بقضية عدم المساواة بين الجنسين في التمثيل السياسي: وركز علي نظم الانتخابات في البلدان التي توجد بها نظم حزبية / قائمة مقاطعة، أكثر من تلك الموجودة في مراكز التصويت و**أكدت نتائج دراسة استطلاع البنك الدولي (world bank Survey,2018)** حول المساهمات الإيجابية للبرلمانيات لمجتمعاتهم، في إطار المجتمع والتنمية الدولية، وماذا يمكن عمله لزيادة تمثيل المرأة في السياسة .توصل إلي تفعيل نسب تمثيل النساء عن تقديم برنامجً لمنح النساء مزيدًا من المعرفة المالية .وأيضا أعداد تقرير النساء نصف السنوية التي (تقييم) أداء الحكومة على تقديم الخدمات للنساء . وفي أدوار وزارية أخرى. **بينما أكدت نتائج دراسة (هدي رجاء القطاط واخرون)التي أعدها مركز معلومات مجلس الوزراء ودعم اتخاذ) أن** استطلاعات الرأي في عام 2009 أوضحت أن 64% من الشعب يرون أن القوانين تساوي بين الرجل والمرأة. إلا أن المساواة قد تكون علي ورق، كما أشارت الدراسة إلي انخفاض نسبة عضوية السيدات بمجلس الشعب. (**القطاط، واخرون، 2009**).

وفي تونس أوضحت "SOUKRI CHERIF "، في دراستها عدة مبادرات لصالح المساواة بين الجنسين وتكافؤ الفرص. حيث كان قام أحد المبادرين بالمساعدة في بناء قدرات النساء لبدء أعمالهن الخاصة.وأخيراً، تم إدخال قانوناً لانتخابات التكافؤ بين الجنسين، يضمن التكافؤ الرأسي والأفقي للرجال والنساء، ويطالب (حسن، 2010). كما كشفت نتائج دراسة (هناء إبراهيم رزق ندا) المعوقات التي تحول دون تنمية وتمكين المرأة سياسيا ومنها معوقات ذاتية وتتمثل في التنشئة الاجتماعية فضلا عن مشكلات تقسيم الوقت بين العمل السياسي، والمسؤليات الأسرية والمهنية،أما المعوقات الاجتماعية فتتمثل في منظومة القيم السائدة في المجتمع التي تحول دون فاعلية المشاركة ووصولها لصنع القرار.(ندا، 2011). وتوصلت نتائج دراسة (سعيد محمد نصر) أن التراث الثقافي للمجتمع المصري وعاداته وتقاليد وأساليب التنشئة الاجتماعية التي تمر بها الفتاة هي المسئولة بالدرجة الأولي عن عدم المشاركة الفاعلة للمرأة المصرية في العمل السياسي (نصر، 1982).

عرضت نتائج ورقة العمل (Quotas for Women in the 21st Century: 2019) حول" دراسة الحصص الانتخابية للنساء في القرن 21 إلي أن المعوقات التي تعترض تمثيل النساء ناتجة عن عدم المساواة والتمييز بين الجنسين في الأدوار. (RODRÍGUEZ1, 2019) **وتناولت نتائج بحث: (عمرو هاشم) بعنوان كيف نقيس فاعلية مجلس النواب المصري إلي أن البرلمان** لم يسارع إلى تحقيق المصالحة الوطنية بسن قانون العدالة الانتقالية لمحاسبة المخطئ وجبر الضرر والتعويض بالإضافة إلي عدم القدرة على قبول الرأي الأخر داخله، ومحاولة التعرف علي أبعاد الظاهرة. بالتركيز علي مفردة التحليل.

2- أهمية البحث:

يكتسب هذا البحث أهميته من أهمية متغيراته وهي – تحديات تمكين المرأة البرلمانية – الأداء البرلماني – وينقسم أهمية البحث إلي الأهمية النظرية و التطبيقية .

(أ)– الأهمية النظرية:

1) دراسة تحديات تمكين المرأة البرلمانية، ومعرفة مدى فاعلية واقع أداء المرأة البرلمانية والقيام بأدوارها في العمل السياسي (البرلمان)، ونسبة التمثيل داخل اللجان، ومعرفة مدى فاعلية الأداء البرلماني للمرأة داخل الحياة البرلمانية (مجلس النواب المصري) وفقًا لقانون والدستور المصري 2014. قلة البحوث والدراسات المقدمة في علم الاجتماع وخاصة وعلم الاجتماع السياسي بصفة خاصةوالتي تهتم (بالخصائص المميزة للمرأة البرلمانية، والتحديات التي تحد من أداء البرلماني.

2) يثري هذا البحث المكتبة والباحثون المهتمون بهذا المجال في المستقبل قد تفيد بعض قيادات المجتمع من خوض تجربة الانتخابات البرلمانية . رصد التحديات التي تواجه المرأة البرلمانية من خلال عمل دليل مقابلة وآخر لتحليل مضابط الجلسات، والتي تم تصميمها لجمع البيانات بدقة وشمولية.

3) ورصد تحديات تمكين المرأة البرلمانية والأداء البرلماني(السياسي والتشريعي، والرقابي) للنائبات في البرلمان، وفقًا لتقسيم يتفق مع لائحة البرلمان الداخلية، وتقسيم موضوعي لأهم القضايا والموضوعات التي تخص المرأة المصرية والأسرة الطفل. ويبرز هذا البحث أيضا أداء المرأة المصرية في برلمان 2016 في ضوء صفتها الانتخابية انتمائها الحزبي ومستوى تعليمها وطريقة وصولها إلي البرلمان وما إذا كان بالانتخاب أو التعيين « تركيبة نائبات برلمان 2016 » وفي هذا الإطار يسعى البحث والذي نرُجي أن يكون باكورة سلسلة من الأبحاث الهادفة– من تحليل المضمون لمضابط جلسات المجلس، ومعرفة الدستور والتشريعات المساندة للمرأة المصرية.طرح رؤية جديدة لتمكين المرأة وخاصة بعد دستور 2014 أمام متخذي القرار.

(ب)– الأهمية التطبيقية:

1) ترجع إلي محاولة التوصل إلي مجموعة من النتائج والتوصيات الإجرائية في مجال تطوير اللائحة الداخلية لمجلس النواب المصري.أنه يتعلق بقضية مهمة وهي التعرف على« التحديات التي تواجه تمكين المرأة المصرية، وواقع الأداء البرلماني « فيمكن الكشف على التحديات وواقع عمل المرأة البرلمانية سواء كانت متزوجة أو غير متزوجة العاملة المنتخبة والمعينة من خلال رصد الأداء البرلماني"
2) وتوضيح مدى علاقة المتغيرين السابقين بمدى واقع عمل المرأة الحقيقي والمتوقع الذي تمارسه النائبات؛ الأمر الذي يترتب عليه تكوين رؤية تنبؤية "Predictive".

3) تمهد الطريق للتخطيط العلمي لما يمكن أن تكون عليها المرأة المصرية البرلمانية في المستقبل، وبما يحقق التوافق.

4– **أهداف البحث** وبناًء على ما سبق يتمثل الهدف الرئيس للبحث في" الكشف عن أنماط التحديات التي تواجه. المرأة المصرية البرلمانية"؟ ولتحقيق هذا الهدف يحاول البحث تحقيق الأهداف الفرعية الآتية والإجابة عن تساؤلاته.

يتمثل الهدف الأول: معرفة مظاهر تمكين المرأة المصرية. ولمعرفة هذا الهدف ستحاول الباحثة الإجابة على التساؤلات:

- ما مستويات تمكين المرأة المصرية؟و ما نسب تمكين وتوزيع المرأة البرلمانية في اللجان النوعية ؟
- ما الممارسة البرلمانية للنائبات داخل اللجان النوعية والاهتمام بالقضايا الراهنة لدوائرهن الانتخابية ؟
- مدى وعي نائبات البرلمان بالمشاركة في الوفود البرلمانية ونسب التمثيل البرلمانيات بالخارج؟

بينما الهدف الثاني: الوقوف على طبيعة الأداء البرلماني للمرأة؟ ولمعرفة هذا الهدف يحاول البحث الإجابة على التساؤلات التالية:

- التعرف علي خصائص البرلمانيات من حيث خلفيتها التعليمية والسياسية ؟وما أنماط الأداء البرلماني الغالبة على نشاطهن داخل بيان نوعية القضايا التي تناولتها المرأة البرلمانية داخل مجلس النواب والتعرف علي موقف المجلس من ممارسات نائبات البرلمان لقضايا المرأة من حيث التأثير والرفض لما أبدته المرأة من أداء أدوارها ؟
- ما تقييم لنوعية الأداء البرلماني للنائبات من حيث مدى قدرتهن على التغلب علي المعوقات التي تعوق أدائها لأدوارها البرلمانية؟

ويتمثل الهدف الثالث: معرفة أنماط التحديات التي تواجه تمكين المرأة من الأداء البرلماني. لمعرفة هذا الهدف ستحاول الباحثة الإجابة على التساؤلات التالية.

- ما التحديات التي تواجه تمكين المرأة من أداء أدوارها البرلمانية(التشريعي – الرقابي – السياسي) ؟
- ما التحديات القانونية والإدارية والثقافية ؟ وما التحديات التي تعوق ممارسة أدوارها البرلمانية داخل اللجان النوعية؟
- ما التحديات المجتمعية الخاصة بدور المرأة البرلماني تجاه أهالي الدوائر الانتخابية والأجهزة المحلية؟

يتمثل الهدف الرابع في الآتي: ما رؤية النائبات للدعم المقدم لهن من الأجهزة المحلية تجاه الدور البرلماني للنائبات داخل الدوائر الانتخابية ومن التحديات التي تواجه تمكين المرأة البرلمانية ؟ ولمعرفة هذا الهدف يحاول البحث الإجابة على التساؤلات التالية:

- ما رؤية النائبات لأشكال الدعم المقدمة لهن من الجهات المختلفة؟
- ما رؤيتهن للطرق الملائمة لتخطي المعوقات التي تواجههن؟

انطلاقًا من موضوع البحث والذي يتميز بتعدد وتداخل جوانبه من وجهة نظر المتخصصين في العلوم التالية :" الإعلام، وعلم الاجتماع السياسي، والاقتصاد والعلوم السياسية ..إلخ" في المجال الأكاديمي داخل المجتمع المصري، ومن تعدد وجهات نظر المختلفة من تناول القضية الراهنة، ومن هنا فقد رأت الباحثة ضرورة الاعتماد على أكثر من مدخل نظري لفهم البحث .

أولهمًا: فيما يتعلق بمدى ملائمة تلك المداخل النظرية المختارة من قِبل الباحثة لموضوع بحثها .

ثانيهمًا: طبيعة الأحداث الجارية والحالية للواقع المعيشي الذي تشهده الساحة المصرية "من إجراء الاستفتاء للدستور 2014، وأيضا طبيعة أنتخابات الرئاسة لعام 2018، والأحداث المرتبطة بطبيعة المجتمع المصري، وواقعنا السياسي، والاقتصادي، والاجتماعي الذي نعيش فيه الآن؛ ومن هذا المنطلق فقد أدركت الباحثة أهمية الاستعانة بالمداخل التالية النظرية النسوية، ونظرية الممارسة لبيربورديو لاستخلاص القضايا النظرية التي تفيد موضوع البحث.

4– المسلمات الذي يقوم عليه البحث :ينطلق هذا البحث من مجموعة مسلمات توجهه وهي:

• تمكين المرأة سياسيًا يعني زيادة قدرتها ووعيها على المساهمة بأدوارها البرلمانية (التشريعية، والرقابية، والسياسية) من خلال مشاركتها في الجلسات العامة لمجلس النواب المصري، واللجان النوعية بالمجلس (25)، ومن ثم المشاركة في إصدار التشريعات المناسبة التي تسهم في تطوير المجتمع المصري.

• إن المساواة بين الجنسين تعني تحقيق المساواة البرلمانية أي مساواة المرأة بالرجل في كافة الحقوق (السماح لها بطلب الكلمة، والمداخلة، ....إلخ). يطالب الاتجاه النسوي الراديكالي بمكانة متساوية للمرأة مع الرجل بل وينظر إلي المرأة باعتبارها تمثل إحدي الأولويات السامية.ويركز الاتجاه الماركسي علي مجال عمل الرجال والنساء (العام والخاص) كما ركزوا علي السلطة الأبوية نتيجة لعدم المساواة بين الرجل والمرأة واعتبروا فكرة تمكين المرأة يلزمها خروجها للعمل، أما الاتجاه الليبرالي فيقوم علي مسلمة أساسية هي " أن جميع الناس قد خلقوا متساويين، ولا ينبغي حرمانهم من المساواة بسبب نوع الجنس، حيث يرتكز علي المعتقدات

5– القضايا النظرية التي توجه البحث:

من خلال مناقشة المفهومات والقضايا التي يحتوي عليه التصور النظري للمداخل النظرية، "نظرية الممارسة " عند تفسير بورديو – والاتجاه النسوي الليبرالي) –ويمكن مناقشة مجموعة من القضايا مفادها:

• تمكين المرأة البرلمانية سياسيا يعني تتمتع المرأة المصرية البرلمانية:

بقدرات وإمكانات تؤهلها بأداء أدوارها البرلمانية بفعالية مقارنة بأداء البرلمانيين، فإنه من الضروري أن تمنح فرصا متساوية مع البرلمانيين في كافة الحقوق الخاصة بالأدوار البرلمانية . وضرورة العمل على إزالة كل الأسباب التي من شأنها تحد من

تحقيق المساواة، والتي أهمها التمييز، أثناء السماح بطلب الكلمة في الجلسات العامة لمجلس النواب، أو تأجيل الاقتراح بمشروعات القوانين.

• **إحداث التغيير المؤسساتي في السلطة التشريعية(مجلس النواب المصري)** لتحقيق المساواة بين الجنسين .باستحداث تشريعات للمساواة، وإدماج احتياجات النساء للوصول إلى المساواة في مختلف البرامج لضمان الوصول المتكافئ للوظائف القيادية داخل اللجان النوعية بالمجلس(25) لجنة، وإدماج احتياجات النساء للوصول إلى المساواة في مختلف البرامج. وعلى مستوى التشريع، اعتماد مواد تشريعات حقوق الإنسان، ضمان المساواة بين الرجال و النساء في القانون. (عبد الرحمن، 1998: 5).

بينما ركزت نظرية الممارسة علي القضايا الآتية:

• **المشاركة السياسية للمرأة وحق تقرير المصير:**

تعتبر المشاركة السياسية للمرأة أي حريتها في الممارسة السياسية وممارسة حقها الانتخابي من أهم عناصر التمكين.التمكين السياسي للمرأة وحقها في تقرير مصيرها: تعتبر المشاركة السياسية والاستقلال السياسي للمرأة حق في تقرير المصير للمرأة الذي كفله الدستور، ويعد الاستقلال من أهم عناصر التمكين بوجه عام فمن الضروري أن تشارك المرأة في صياغة الظروف التي تعيش في ظلها.

- **إدماج النساء في الممارسة البرلمانية والوظائف القيادية**

يتطلب إدماج النساء في الممارسة البرلمانية عملية تمكين المرأة في الوظائف القيادية كما يستلزم تمكين البرلمانيات داخل السلطة التشريعية، و إدماجهن في الوظائف القيادية أي في المهن التي يهمين عليها الرجال واختراق السقف الزجاجي، وتسهم عملية إدماج النساء في الوظائف القيادية في اللجان النوعية في إثبات نجاح المرأة في تولي المناصب الآتية (رئيس اللجنة– وكيل اللجنة – أمين سر اللجان النوعية).وأثبتت أفراد عينة البحث المبحوثات البرلمانيات مدي قدرتهن علي العمل البرلماني بكفاءة مثل الرجل، وتسهم عملية إدماج النساء في الوظائف القيادية في اللجان النوعية في إثبات نجاح المرأة في تولي المناصب الآتية (رئيس اللجنة– وكيل اللجنة – أمين سر اللجان النوعية).

6–التعريفات الإجرائية للمفاهيم النظرية الأساسية الموجهة للبحث:

ولعل من أهم المفاهيم المستخدمة هي التي تعين على فهم أفضل للموضوع، كما أنها ستحدد وجهة النظر التي تقوم بالتحليل من خلال، سبعة مفاهيم أساسية كالتالي:.**– مفهوم التحديات: Challenges"** نتيجة تترتب على وجود – أو عمل – أحد جوانب النسق الاجتماعي أو الشخصية، وينظر إليها باعتبارها مهددة أو معوقة لتكامله، أو توافقه، أو استقراره " (غيث، 1996: 71). كما "عرف معجم الوسيط "مصدر كلمة تحدي مُتحدّي: تَحَدٍّ[ح د ي]. (مصدر تَحَدَّى). التحدي يقصد به ما يواجَه من عقبات أو أخطار. (المعجم الوسيط ،www.almaany.com).

التعريف الإجرائي للتحديات:

كل ما يواجه المرأة البرلمانية من تحديات ومعوقات تحد من قدراتها على المشاركة الإيجابية لأداء أدوارها البرلمانية والتمكين البرلماني للمرأة المصرية، سواء كانت هذه تحديات اجتماعية خاصة بالمرأة البرلمانية نفسها مثل (عوامل عائلية، والموروث الثقافي، ونقص التعليم / الخبرة السياسية)، أم تشريعية (قصور لدى المشرع المصري والقوانين والدساتير فيما يخص معالجة قضية المرأة البرلمانية والأداء البرلماني.

2– التعريف الإجرائي للمرأة البرلمانية:

يمكن تعريفها إجرائيًا مجموعة النائبات اللاتي ينجحن في الوصول البرلمان والممثلين للشعب المصري عن طريق خوض الانتخابات البرلمانية، والتي تم إجراء مقابلة معهن لاتمام البحث الراهن؛ والتي تتمتع بعضوية البرلمان أيًا كانت صفتها الانتخابية، وبغض النظر عن طريقة دخولها البرلمان سواء كان بالانتخاب أو التعيين وسواء كانت ذات صفة برلمانية رئيس وكيل المجلس – رئيس لجنة – وكيل لجنة ما – أو أمين سر لجنة – مقررة موضوع أم لا، لمعرفة ما التحديات التي تواجهنا من أداء أدوارها البرلمانية ؟

3–التعريف الإجرائي للتمكين السياسي للمرأة:

إن المشاركة السياسية للمرأة تُعد – إحدى ثلاث نواحٍ أساسية في مفهوم التمكين السياسي للمرأة وهو، جعل المرأة ممتلكة للقوة والإمكانيات لتكون عنصرًا فاعلاً في التغيير، أي أن مفهوم التمكين السياسي يرتبط ارتباطاً وثيقاً بتحقيق ذات المرأة وحضورها علي أرض الواقع، وتعزيز قدراتها في المشاركة السياسية بصورة جدية وفعالية في كافة نشاطات المنظمات السياسية الأخري.فالتمكين عملية تعني " توفير الوسائل الثقافية والتعليمية والمادية حتى يتمكن الأفراد من المشاركة في اتخاذ القرار والتحكم في الموارد "، وتؤكد علي التمكين عملية رباعية الأبعاد تشمل البعد النفسي والادراكي (المعرفي)، الإقتصادي– السياسي، وأن أي تعريف ينبغي أن تتضمن تلك الأبعاد الأربعة stroemqu ist,n.p, (1993) والتمكين علي حسب تعريف Batliwala فقد عرفت تمكين المرأة علي أنه عملية Process، وهدف Goal فهي عملية تحدي علاقات القوي السائدة . (Batliwala, sarilia,1994).

ومن خلال التعريف السابق يتضح لنا عدة مؤشرات لقياس تمكين المرأة وهي:

- مدى مشاركة المرأة البرلمانية في الحياة السياسية "كنائبة " بالاضافة إلي مدى وعي المجتمع بتمكين المرأة البرلمانية في المشاركة في عملية صنع القرار.،وتوضيح مدى تقبل المجتمع لأدوار المرأة المصرية البرلمانية ومدى تمكين المرأة من ممارسة أدوارها البرلمانية

مفاهيم وثيقة الصلة:

5–مفهوم الممارسة البرلمانية:

يمكن للباحثة الاستفادة من مفهوم الممارسة عند بورديو في تحديد مفهوم الممارسة البرلمانية التي تتمثل في طبيعة ممارسة المرأة أدوارها البرلمانية عن طريق أداء وظائفها التشريعية والرقابية والسياسية، والحصول علي حقوقها وواجباتها تجاه الأدوار المنوط القيام بها والقيام .

6-- الأداء البرلماني: Parliamentary Performance

يمكن تعريفه إجرائيًا في البحث الراهن بنشاط المرأة الرقابي و السياسي والتشريعي، وآليات كل من هذه الصور التي شاركت فيها المرأة البرلمانية، وعرضت في جلسات البرلمان، وما موقف المجلس منها.

أ– الأداء الرقابي: Supervisory performance

يتمثل استخدم المرأة للآليات الرقابية المتاحة سواء من خلال تقديم هذه الآليات أو الاشتراك في المناقشة المقدمة من قبل الأعضاء الآخرين سواء كانوا من النساء أو الرجال، وتتمثل هذه الآلية في طرح الأسئلة، والاستجواب، وطلبات الإحاطة، والبيانات العاجلة.

ب)–الأداء التشريعي: Legislative Performance

يمكن تعريفه إجرائيًا كل ما تقوم به النائبة داخل البرلمان من نشاط يتعلق بتقديم اقتراحات بمشروعات قوانين، والاشتراك في مناقشتها، أو مناقشة المواد بصورة تفصيلية، وكذلك مناقشة مشروعات قوانين الخطة والموازنة والحساب الختامي، وإقرار خطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية للدولة سواء الخمسية أو السنوية، وأخيرًا مناقشة المعاهدات الدولية أيا كان موضوعها. ويمكن رصد الأداء التشريعي .

ج)– الأداء السياسي: Political performance

يتضح مضمونه داخل البرلمان من مناقشة بيانات رئيس الجمهورية سواء في الاجتماع المشترك أو في اجتماع خاص، ومناقشة بيانات الحكومة السنوية حول برنامج الحكومة أو أي بيانات أخري تلقيها أمام المجلس، وكذلك مناقشة إعلان حالة الطوارئ وحالة الحرب بالإضافة إلى البيانات الصادرة عن المجلس والتي توضح موقفه إزاء التطورات السياسية الداخلية والإقليمية والدولية. وقد ركز البحث علي مناقشة الأعضاء للبرامج الحكومية والذي يكون من مناقشة تقرير اللجنة الخاصة التي يشكلها المجلس سنويا لإعداد التقرير .

في ضوء ما سبق أنه يمكن قياس الأداء البرلماني للمرأة من خلال مؤشرين هما:

- الأول: مدى وعي النائبات لأدوارهن البرلمانية" الرقابية والتشريعية والسياسية" أي التنفيذ والممارسة".
- الثاني: مدي وعي النائبة بالقضايا الأساسية للدائرة الانتخابية والمجتمع التي تتناولها داخل البرلمان.

7- الموروث الثقافي: Cultural Heritage

يتمثل في تلك العادات والتقاليد التي تستمد قوتها من السلطة الأبوية والتي تقف حاجزًا أمام تمكين المرأة البرلمانية، وتصنع سقفا زجاجيا أمام طموحاتها، في ظل غياب وعي أفراد المجتمع بحقيقة هذا الموروث. تتمثل مؤشرات قياس الموروث الثقافي.

- التحديات التي تواجه المرأة المجتمعية والسياسية والثقافية.
- التمييز علي أساس النوع في المجال السياسي والبرلماني.

المحور الثاني

يهتم بالتصميم المنهجي للبحث

1 – نوع البحث ومنهجه وأسلوبه:

ينتمي البحث للبحوث السوسيولوجية "الوصفية "، باعتباره أنسب الأساليب العلمية في دراسة الظاهرة حيث يساعد المنهج الوصفي في وصف تحليل أداء المرأة البرلماني، بعد تصنيفه إلي أداء تشريعي وسياسي ورقابي بالاعتماد على الأسلوب الكيفي. والمنهج " الوصفي.

2- **طرق البحث**: انطلاقا من مشكلة البحث وأهدافه، أعتمدت الباحثة علي عدة طرق بحثية ومنهجيه لجمع البيانات الميدانية المتصلة بأبعاد الظاهرة المدورسة وصولا لتحقيق أهداف البحث والإجابة علي تساؤلاته كالآتي:

أ- **الطريقة الأولي**: دليل المقابلة المفتوحة:مع النائبات أفراد عينة البحث " المبحوثات الخاص بموضوع البحث " تحديات تمكين المرأة المصرية من أدوارها البرلمانية " قد أشتمل علي ثلاثة محاور أساسية؛ يتناول المحور الأول: البيانات الأساسية: بيما يتناول **المحور الثاني**: أنواع الأداء البرلماني للمرأة المصرية البرلمانية، ويناقش المحور الثالث: التحديات التي تواجه المرأة المصرية البرلمانية، وقد أشتمل علي عشرة قضايا حول التحديات التي تواجه المرأة. ثم قامت الباحثة بإجراء المقابلات الشخصية النائبات للوقوف علي طبيعة الأداء.

ب–الطريقة الثانية: تحليل المضون:

أعتمدت الباحثة علي تحليل المضمون للبيانات الجاهزة مثل: نشرات مجلس النواب الصادرة عن الأمانة العامة للمجلس النواب، إضافة إلى بعض الإحصاءات و الوثائق الأخرى؛ وذلك لرصد تطور وضع المرأة البرلمانية، والتحديات التي تواجهها، ومستويات تمكين المرأة داخل المجلس. واستخدام المؤشرات الكمية والكيفية عن الأداء البرلماني للنائبات التي وردت في نشرات مجلس النواب أو مضابط الجلسات، وتقارير إنجازات بالأداء والدور البرلمان للنواب. بالنسبة للمرأة المصرية البرلمانية. وأحتوي علي ثلاثة محاور أساسية وهي كالتالي: يتناول المحور الأول: البيانات الأساسية لتحليل "مضابط جلسات مجلس النواب، في حين يوضح المحور الثاني: أهم الاستخلاصات لتحليل مضابط الجلسات للأدوات والوسائل الرقابية ومن حيث مناقشة القضايا المحلية والقومية والعالمية، وبالمثل يناقش المحور الثالث موضوعات الأداء والقضايا التي تمت مناقشتها خلال الفصل التشريعي الأول عن طريق تحليل المضمون من حيث مدي استجابة المجلس لنوعية القضايا المحلية والقومية والعالمية وأيضا مناقشات بيانات الحكومة التي تناولتها النائبات وتم مناقشتها.

3– مجتمع البحث وخصائصه:

تمثل في عينة المرأة البرلمانية حيث بلغ مجتمع البحث الأصلي الذي سحبت منه العينة إجمالي 90 نائبة، وتم مقابلة اثنين وعشرين نائبة عن طريقة الحصة في الكتلة النسائية البرلمانية لدور الانعقاد العادي للفصل التشريعي الأول للبرلمان المنعقدة يناير 2016، حيث تمت مقابلة (41 نائبة) برلمانية، وتم استبعاد الباحثة لتسعة عشر(19) نائبة من إجمالي اثنين وعشرين (22) نائبة برلمانية.

4– عينة البحث:

العينة هي جزء من المجتمع، أو مجموعة جزئية من المفردات الداخلية في تركيب المجتمع، يُجري الباحثون عليها البحث ليتم التعميم من خلالها علي المجتمع، أو يقتصر صدق التعميم في حدوده.

أ–نوع العينة ومبررات اختيارها: عينة البحث وهي "عينة عمدية" عن طريق الحصة، تم اختيارها بالطريقة المتاحة حيث لجأت الباحثة إلى مجموعة عمدية من النائبات برلمان 2015– 2016ويمكن توضيحمبررات أختيار العينة: وقد تم تحديد عدة محددات أساسية لاختيار علي النحو التالي: أن يجري البحث علي المرأة البرلمانية في البرلمان(2014– 2015) .

ب– طريقة أختيار العينات:

تم اختيارها بالطريقة المتاحة حيث حرصت الباحثة علي أن تكون شاملة قطاعات المجتمع المصري جغرافيا، وبنسب مختلفة ومتنوعة، ولجأت الباحثة للعينة العمدية لعدة أسباب حيث تم أختيارها بشكل متعمد، وذلك لتوفر عملية معينة في مفردات البحث التي تم أختيارها وهي المرأة البرلمانية. **ترجع أسباب** استبعاد (19) من المبحوثات للأسباب الآتية:

أن بعض منهن رفضن الإجابة على التساؤل الرئيس للبحث والخاص "بأنماط التحديات التي تواجه المرأة في أداء أدوارها البرلمانية"وخاصة التحديات الذاتية والشخصية وفقًا للمؤشرات التي وضعت بالبحث كالآتي: التحديات الخاصة بالخبرة (دورة) الترشح في البرلمان . والتي تتعلق بالتحديات الخاصة بالفروق الفردية وتحديد الأهداف والنتائج التي تسعى النائبات إلى تحقيقها من تلك الأدوات والوسائل البرلمانية. وبالمهام والإجراءات والخطوات التي تتبعها ممارسة الدور البرلماني. والأعباء المنزلية والالتزامات الأسرية للمرأة البرلمانية، والتحديات الخاصة بالخلفية التعليمية والخبرة السياسية – إن وجدت – من حيث الإمكانيات والقدرات الشخصية التي تمتلكها المرأة، ومدي قدرتهن علي استخدام الأدوات الرقابية المناسبة بالإضافة إلي مدي قدرتهن علي استيعاب لائحة العمل الداخلية وتعددت الأسباب الأخري.

ج– طرق سحب العينة ومبرراته:

حرصت الباحثة علي التنوع الزمني للفصل التشريعي الأول للبرلمان وتم التطبيق علي أدوار الانعقاد الثلاثة للفصل التشريعي الأول برلمان 2016 وقامت الباحثة بتحديد النطاق المكاني للعينة وفقا للتقسيم الإداري للمجتمع المصري، وقانون تقسيم الدوائر الانتخابية، حيث تم أختيار العينة من أربع دوائر انتخابية كالآتي: قطاع غرب الدلتا، وقطاع الصعيد بواقع ست نائبات لكل منهما، وقطاع شرق الدلتا وقطاع بحري أي بواقع خمس نائبات. وقدجاء قطاع القاهرة بالمركز الأول حيث تم مقابلة تسعة نائبات وفقًا المحافظات الاتية(القاهرة، القليبوبية، الدقهلية، المنوفية، الغربية، كفر الشيخ)، بينما شمل محافظات قطاع غرب الدلتا علي محافظتي (الإسكندرية والبحيرة)، أي بواقع نائبتين لكل محافظة في حين أن قطاع جنوب الصعيد قد أشتمل علي المحافظات الاتية(قنا والمنيا) بواقع نائبة واحدة لكل محافظة، والجيزة بواقع أربع نائبات.

د–حجم العينة:

أصبحت العينة الرئيسية بعد استبعاد (19) مبحوثة من أعضاء البرلمان الحالي، اثنين وعشرين نائبة في برلمان 2016 المنتخبة عن طريق الأنتخاب الفردي والقائمة الحزبية، والمعينة، و تمت مراعاة الباحثة أثناء مقابلات عينة البحث " المبحوثات" قطاعات الدوائر الانتخابية وفقا للدستور المصري قدر الاستطاعة وجاءت النسب تبعًا للتمثيل الجغرافي للقطاعات الأربعة بالمجتمع المصري كالآتي "مرفق (3) يوضح السيدات النائبات من واقع المقابلات الفردية لأفراد عينة البحث. وبعد تطبيق البحث ميدانيا برزت لنا خصائص عينة البحث، كالآتي:

هـ–خصائص العينة جدول (3) يوضح خصائص العينة وفقًا للفئة العمرية للنائبات مجلس النواب:

البيان / المتغير	الفئة العمرية			
متغير العمر	من 25 سنة أقل من35	من 35 سنة إلي 45	من 45 إلي 50	من 50 سنة إلي أكثر من 60
التكرار (ك)	5	5	6	6
النسبة %	**%22.7**	**%22.7**	**%27.2**	**%27.2**

ويتضح من الجدول السابق أن أقل الفئات العمرية لعينة البحث هما الفئة (25 إلي 35) والفئة من (35 سنة أقل من40) أي بواقع خمسة لكل منهن علي حده، وبنسبة 22.7%، بينما تكرار نفس التساوي بين كل من الفئة (45 إلي 55)، مع الفئة العمرية (55 – 60) بواقع ست نائبات لكل منهن علي حده، بنسب27.2%، واتضح مدي تقارب أعمار النائبات ومدي تنوع الخلفية المهنية والانتماء إلي التكتلات السياسية، ويتضح أن عدد النساء المستقلات سبعة، بالإضافة إلي المعينات واللاتي يمثلن رقم ضئيل حيث صعب علي الباحثة إجراء مقابلة مع النائبات المعينات خلال فترة البحث، ومن بين النائبات نائبة عن دائرة مركز شبين الكوم محافظة المنوفية، قائمة حب مصر، والتي نجحت في الفوز في الانتخابات لشغل المقعد الذي خلا بعد وفات نائبة دائرة، وأدت قسم اليمين بعد وفاة النائبة وفقًا لنص الدستور(108).(دستور جمهورية مصر العربية، 2014: 34)كان متغير العمر والخبرة السياسية للبرلمانيات اللاّتي ينتمين إلي الأحزاب ظاهرا في القضايا والمناقشات ذات الطابع المجتمعي من ارتفاع في أسعار السلع الغذائية إلي رفع الدعم ومعاناة المجتمع المصري، وأبرز مدي اهتمام النائبات بتناول القضايا التي يعاني منها المجتمع المصري بصفة عامة. وظاهر واضحا في الفئة 55 إلي أكثر من 60 سنة، كما أن لمتغير العمر تأثيرًا واضحًا علي الخلفية المعرفية والخبرة المكتسبة للنائبات، ويعد عاملا فارقا في تناول النائبات لاقتراح مشروعات القوانين اللائي تقدمن بها خلال الفصل التشريعي الأول للبرلمان 2016. وظهرا هذا من حيث الفهم الواضح لطبيعة احتياج المجتمع علي الرغم من ضعف التشريعات المقدمة من النائبات مقارنة بالمقدمة من النواب والحكومة، والقدرة علي المناقشات والمداخلات الخاصة بمناقشة القوانين. ومن حيث المنصب القيادي فقد فازت إمرأة واحدة برياسة لجنة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات، بينما فازت ثلاث نائبات بوكالة اللجان النوعية، بينما فازت نائبتان كن أمينات سر للجان النوعية(الشئون الأفريقية والشئون العربية).

الجدول(4)يوضح خصائص العينة وفقًا لتوزيع المنصب القيادي داخل البرلمان.

مستويات التمكين والمنصب القيادي داخل اللجان	رئيس اللجنة*	وكيل اللجنة	أمين سر اللجنة	عضوة	المجموع
عدد النائبات	1	3	2	16	22
النسب%	%" 9	%13.6	%9.1	%77.2	%100

يتبين من الجدول السابق المناصب القيادية للبرلمانيات داخل مجلس النواب وداخل 25 لجنة نوعية حيث تلعب الخلفية التعليمية والسياسية دورًا مهمًا ومؤثراً وتسهم بدرجة عالية في تقليد المرأة المناصب القيادية داخل مجلس النواب، وتعد عاملًا أساسيًا في نجاح النائبات في مدي الوقوف على خبراتهن السابقة، ومعرفة مدى انعكاس واقع الخبرة على أدوارهن

البرلمانية من ناحية. ومدى انعكاسها أيضا علي تناول القضايا المختلفة خلال أداء دوره البرلماني.ومن ثم تتضح عضوية النائبات وتمثليهن داخل اللجان النوعية حيث تميزت النائبات بعضوية اللجان المتميزة 12لجنة من ضمن 25 لجنة برلمانية بمجلس النواب، ويمكن توضيحها كالتالي: بواقع نائبة واحدة لكل من اللجان النوعية الآتية: الشئون العربية، والشئون الإفريقية، والصناعة، العلاقات الخارجية، والاتصالات وتكنولوجيا المعلومات، والطاقة والبيئة، والشباب والرياضية، والإدارة المحلية، واللجنة الاقتصادية، ولجنة الصحة، وأما لجنة الأسرة والأشخاص ذوي الإعاقة والتضامن فقد تضمن أربع .

كما أوضحت عينة البحث ما يوقف تحدي أمام تولي المرأة احدي المناصب القيادية باللجان النوعية داخل المجلس هو وجود التكتلات السياسية داخل المجلس أثناء الانتخابات وهذه التكتلات تسهم بشكل كبير في وضع معايير الاختيار بين المترشحين داخل هذه اللجان، وقد تكون هذه العملية محسومة مسبقا علي فوز شخصيات بعينها برئاسة اللجان أو تولي أحد الوكلين للجان النوعية .وقد بينت أراء المبحوثات حول عدم فوز أيا من النائبات تلقد منصب إحدي الوكيلين بمجلس النواب المصري، وقد أرجعت عدم قدرة المرأة علي تقلد هذا المنصب، بينما أرجع البعض منهن ذلك لطبيعة المجتمع المصري واتضح أثر التفاوت في المستوي التعليمي لخريجات التعليم الحكومي والجامعة الامريكية بالقاهرة،و**اتضح أثر متغير المناصب القيادية وفقا للاعتبارات الآتية:**

أولهما: أنعكاس ثقافة النائبات اللواتي يقطين في نفس المجتمع ويدركون فيه الواقع وظهر من حيث بيان موقف النائبات لتناول مشروعات القوانين المختلفة وفقًا لاحتياجات أهالي الدائرة من حيث كيفية الانخراط مع أهالي الدائرة وفهم المراة وكشفها للطبيعه المشاكل والضرر من تقاعس الحكومة لتنفيذ وتفعيل السياسات.

ثانيهمًا: مدي إدراك النائبات لأهمية القضايا المحليةالمثارة بالمجتمع وتناول الاقتراح بالقوانين وهذا يدل علي طبيعة انتماء النائبات للدوائر الانتخابية المختلفة. فقد تختلف القضايا مع اختلاف احتياجات أهالي الدوائر الانتخابية للتشريعات فقد تخصة بفئة دون غيرها مثلما تناولت النائبات قضايا المياه غير النظيفة بالإسكندرية والبحيرة، بينما في القاهرة تناولت النائبات قضايا البناء المخالف في منطقة شبرا، بينما حلوان والجيزة تم الاقتراح بمشروع قانون الحافز السياسي، كما اختلف مدي وعي النائبات من حيث التقدم .

الجدول (5) يوضح توزيع العينة وفقا للدوائر الانتخابية

الدوائر الانتخابية / المحافظات	تقسيم الدوائر الانتخابية لقطاعات				المجموع
	قطاع غرب الدلتا	قطاع شرق الدلتا	قطاع بحري	قطاع الصعيد	
عدد النائبات (ك)	6	5	5	6	22
النسبة %	%66.0	%55.6	%55.6	%66.0	% 2405

يمكن توضيح خصائص العينة من حيث طريقة التحاقهن بالبرلمان فقد فازت تسع نائبات في الأنتخابات البرلمانية، ودخلت مجلس النواب المصري عن طريق الأنتخاب الفردي المستقل، وثلاث عشر نائبة عن طريق الأحزاب السياسية تحت قبة البرلمان عن طريق الأنتماء السياسي والخبرة السياسية. فقد مثلت تسع نائبات عن طريق الانتخاب المستقلة، ونائبتان بقرار من رئيس الجمهورية موزعة كالتالي: مثلت تسع نائبات ودخلت قبة البرلمان عن طريق القوائم الحزبية قائمة حب مصر خمس نائبات، وأما الأحزاب السياسية، فقد مثل حزب المؤتمر نائبة واحدة، وحزب مستقبل وطن أربع نائبات، وحزب المصريين الأحرار نائبتين، أي بواقع تسعة عشر من النائبات اللاّتي لديهن خبرة سياسية، وذلك لأنتمائهن للأحزاب السياسية وقائمة حب مصر. ويتضح من الجدول السابق: تساوي قطاع غرب الدلتا مع وقطاع الصعيد من حيث عينة البحث(المبحوثات)، بواقع ست نائبات، حيث مثلت النسبة (6 .55%)، يلي ذلك قطاع شرق الدلتا وقطاع بحري بواقع خمس نائبات أي بنسبة (22.7%)، بينما جاء تمثيل محافظات قطاع الصعيد بنسبة (66.0%)، نائبة واحدة لمحافظتي " المنيا وقنا "منتخبين عن قائمة حب مصر، وحزب مستقبل وطن، كما تساوي قطاعي بحري وشرق الدلتا علي أغلب الدوائر الانتخابية للمجتمع المصري بواقع خمس نائبات، وشكلت محافظة القاهرة المركز الأول بواقع خمسة من النائبات اللاتي تمت مقابلتهن بنسبة % 22، تلي ذلك محافظتي(الجيزة والإسكندرية) بنسبة (5 .24 %.)، ثم بعد ذلك محافظة الغربية، و تلي ذلك المحافظات الثلاثة باقي المحافظات الآتية (قنا، جنوب المنيا، كفر الشيخ، القلوبية، الشرقية، بورسعيد، الأسماعلية،) بنسبة نائبة واحدة لكل محافظة علي حده. كان – لمتغير – الانتماء السياسي – لبعض النائبات أثرًا فارقًا أيضا في توضيح الرؤية بشأن القضية التي تتناولها النائبات والقدرة علي الفهم الواعي في حدود ما تم مناقشتة داخل الكتلة البرلمانية.

أما المستوي التعليمي للنائبات، فقد تميزت عينة البحث الراهنة من النائبات ذوات التعليم الجامعي العالي والحاصلات علي درجة الماجستير والدكتوراه، فقد قامت الباحثة بتقسيم العينة إلي أربع فئات علي عدة مستويات وفقًا لدرجات المستوي التعليمي لهن، الفئة الأولي: الحاصلات علي درجة الدكتوراه وشملت نائبة واحدة معينة بكالوريوس العلوم الطبية، بينما الثاني: ضم الحاصلات علي درجة الماجستير حصلت نائبتان علي ماجستير في العلوم السياسية والأخري في إدارة الأعمال من الجامعة الإمريكية، أما الفئة الثالثة وهي دبلوم الدراسات العليا وتضمنت نائبة حاصلة علي بكالوريوس الخدمة الإجتماعية، بالإضافة إلي دبلوم الدراسات العليا منذ وقت إجراء البحث الميداني، وأخيرًا الفئة الرابعة الحاصلات علي مؤهل جامعي عال وهن ثلاثة نائبات، بالإضافة إلي بكالوريس تجارة جامعة عين شمس، وثلاثة نائبات بكالوريوس حقوق، ونائبة واحدة ليسانس آداب جامعة الإسكندرية. وقد تضمن عينة البحث نائبة واحدة من النائبات غير المتعلمات أي ربة منزل. ويتضح توزيع النائبات من حيث الإنتماء لنطاق الجغرافي فقد تنوعت المحافظات نحو تمركز عمل المرأة البرلمانية وقامت الباحثة بمقابلة نائبة واحدة لكل من المحافظات الآتية (الغربية، القلبيوبية، كفر الشيح، المنيا، قنا، شبر

الخيمة، الدقهلية، حلوان، الشرقية)، وبينما أشتملت (القاهرة والإسكندرية، الجيزة) علي ثلاث نائبات، وأشتملت محافظتي (المنوفية، والبحيرة) علي نائبتان فقط لا غير.

جدول (6) يوضح (توزيع العينة وفقا للصفة الانتخابية، وطريقة الالتحاق بالمجلس)

طريقة التحاق المرأة البرلمان	منتخبة		معينة	المجموع
	مستقلة (فردي)	قوائم وأحزاب	معينة	
التكرار	7	13	2	22
النسبة %	%77,0	%14 ,5	%22,2	%24 ,5

ويتضح من الجدول السابق يتمثل مجتمع البحث وعينته في المرأة البرلمانية، ويتحدد المجتمع الأصلي90 نائبة وتم مقابلة 22 نائبة ويتضح توزيعهن كالآتي: نائبتان معينة، وسبعة نائبات عن طريق الانتخاب الفردي المستقل، أما عن النائبات المنتخبات عن قائمة حب مصر ثلاثة عشر نائبة برلمانية.

ثالثًا: – تحليل البيانات الميدانية:

1–نوع البيانات ومصادرها بالنسبة لنوع البيانات المراد جمعها في هذا البحث فهي(بيانات كيفية)، يعتمد البحث علي المصادر المعلومات سواء كانت مصادر ميدانية أو غير ميدانية، التي أهتمت بموضوع البحث، والتي تحدد الظروف التي لها علاقة بأبعاد الظاهرة في الحاضر، وما ستكون عليه في المستقبل (جلبي، 2001، 17، 18)

2– **مصادر البيانات:** انطلاقا من الهدف العام للبحث، وطبيعة التساؤلات العامة، فقد اعتمدت الباحثة علي مصدرين لجمع البيانات اللازمة للإجابة عن هذه الأسئلة فإن المصدر الملائم للحصول علي البيانات في هذه الدراسة يمثل في الاتي:

أ– المصدر البشري:

يتمثل في النائبات " البرلمانيات" للبرلمان 2015-2016 لمعرفة أنماط الأداء البرلماني للمرأة ومعرفة التحديات التي تواجه تمكين المرأة المصرية من أدوارها البرلمانية"، وخلال الفترة الزمنية لإعداد هذا البحث.

ب– المصدر الوثائقي:

مصادر البيانات الجاهزة، وتقارير مجلس النواب ونشراته، دليل المقابلة.كما رجعت الباحثة إلي المصادر المكتوبة: مثل :(الكتب والمراجع العلمية Texts، والوثائق Documents (أي المادة المكتوبة)، يكون مصادر وثيقة الصلة بموضوع البحث، وكذلك نصوص الدستور المصري، واللائحة الداخلية لمجلس النواب المصري، فضلًا عن مجموعة الدراسات العلمية التي اهتمت بموضوع البحث والمتغيرات الأساسية البحثية.كذلك تم الأعتماد علي بعض المصادر الإحصائية كالنشرات وتقارير مجلس النواب .

3– أدوات جمع البيانات:

فقد اعتمدت الباحثة علي الأدوات الاتية في جمع البيانات. بالنسبة لدليل المقابلة المفتوحة: تضمن الدليل مجموعة من التساؤلات العامة مقسمة علي المحاور الرئيسية للبحث وفقا للأهداف العامة وتساولاتها. وأستمارة دليل تحليل المضمون لمضابط الجلسات قد أشتمل علي ثلاثة محاور أساسية كالتالي؛ يتناول المحور الأول: البيانـات الأساسيـة: بيما يتناول المحور الثاني: أنواع الأداء البرلماني للمرأة المصرية البرلمانية، ويناقش المحور الثالث: التحديات التي تواجه المرأة المصرية البرلمانية،

3– طرق تحليل البيانات:

اعتمدت الباحثة علي الأسلوب الكيفي في تحليل البيانات في دليل المقابلة، وثيقة تحليل المضمون المتعلقة، بالوصول إلي تحقيق الأهداف، حيث اتبعت الباحثة الأساليب التي تتوافق مع أهداف البحث وقد تم تحديدها في مستوين كالتالي: المستوي الأول من التحليل: اعتمد على مستوى الوحدات الصغرى :micro والتحليل من أجل دراسة تحديات تمكين المرأة من أدوارها البرلمانية، والتعرف على كفاءة الأداء البرلماني للمرأة. لقد تم تحليل البيانات المجمعة عن طريق المقابلات عن طريق برنامج(NVIVO).

- **فرز البيانات وتلخيصها والتحقق من تناسقها الداخلي.**

•– تصنيف البيانات تبعا لمحاور دليل المقابلة الرئيسية والفرعية ووثيقة تحليل مضمون مضابط الجلسات. واستخلاص النتائج في ضوء الاتجاهات النظرية الموجهة للبحث الحالي.

أما المستوى الثاني: التحليل على مستوى الوحدات الكبرى " macro " يعتمد علي مستوي الوحدات الكبري، وكانت وحدة البحث هي الأفراد، " المرأة البرلمانية"، وتمثلت في عضوات البرلمان المصري أفراد عينة البحث الحالي من " النائبات البرلمانيات" للحصول على معلومات وافية عن مدى قدرتهن وتمكينهن من تخطي هذه التحديات على مستوى المجتمع المصرية علي أرض الواقع. ومن ثم تفسير ما توصل إليه البحث الراهن في ضوء الربط بنتائج الدراسات السابقة، والقضايا النظرية الموجهة للبحث، مما يسهم في اختبار القضايا النظرية المطروحة في الفصل الثاني بالبحث الراهن. وتوضيح انعكاس القضايا التي تم طرحها علي المستوي الأول والثاني علي المبحوثات أفراد عينة البحث الميداني.واعتمد علي دليل المقابلة، وثيقة تحليل المضمون، المتعلقة بدراسة القضية البحثية.

- **تفسير النتائج: وفقا للزاويتين أساسيتين وهما كالتالي:**

الزاوية الأولي: مناقشة الدلالات النظرية لنتائج البحث الحالي، وذلك من خلال ربطها بنتائج الدراسات السابقة، وربط النتائج العامة بالقضايا النظرية المطروحة بالبحث كما سبق توضيحه. والزاوية الثانية: تقديم الدلالات التطبيقية للنتائج

وربطها بالسياق الواقعي والفعلي لتحديات عمل المرأة المصرية وقيامها بأدوارها البرلمانية (التشريعية، الرقابية، السياسية) مع توضيح تأثير هذه التحديات.

الصعوبات التي واجهت الباحثة أثناء إجراء البحث:

لقد سعي البحث منذ التخطيط بجدارة إلي أن تلتزم الباحثة بالحيادية والدقة قدر الإمكان، إلا أن هناك كثيرا من الثغرات التي نفذت

المحور الثالث

مناقشة تحديات المشاركة السياسية والتمكين البرلماني للمرأة المصرية البرلمانية وعوامل تمكينها

أ– مناقشة: نظرية الممارسة لبيير بورديو والتي تحدد ممارسة الدورالبرلماني للمرأة. ب– تمكين المرأة المصرية.

أولا: الاجندة التشريعية لانتخابات مجلس النواب المصري " البرلمان.".

ثانيًا:مستويات تمكين المرأة وفقا للقواعد الدستورية والقانونية.

أ– مناقشة النظريات التي تحدد ممارسة الدور البرلماني للمرأة : نظرية الممارسة لبيير بورديو:

1– النشأة والتطور:

تبني بيير بورديو" **Pierre Bourdieu**"، نظرية اجتماعية تجمع ما بين البنية والفعل الاجتماعي، وتشكل في الوقت نفسه أساسًا جديدًا لفهم الواقع الاجتماعي، وتهتم **نظرية« الممارسة »** بإعادة الاعتبار للفعل الاجتماعى، باعتبارها رد فعل على النظرية البنيوية التى أهملت النظر للإنسان وجعلته خاضعًا للبناء الاجتماعي ونتاجًا له، في البنيوية تؤكد على إزاحة الفاعلين عن مركز البنية، على نحو يغدو معه كما لو كان البناء يعمل بشكل آلي يتجاوز إرادة ووعى الأفراد ، وليس مجرد أداء أدوار داخليه فيه. وتتحدد العلاقة بين الفعل والمجتمع .

كما تتحدد العلاقة بين الفعل والبناء في عمليتين:

- **عملية تحول البنية العقلية إلي بنية اجتماعية عن طريق الممارسات .**
- **عملية تحول البنية الاجتماعية عن طريق الممارسات (العريفي، 2009: 44:45).**

يتضح من العرض السابق: أن" الممارسة "و " تحديات الأداء البرلماني" للمرأة تتضح من كيفية ممارستها لدورها بطريقة فعالة، في الممارسة تركز على الفاعل أي المرأة البرلمانية باعتبارها وسيلة وهدف للتغير الاجتماعي في الوقت نفسه يرى بيير بورديو أن المشاركة في إنتاج البناء الاجتماعي هي السبيل الفعال لإعادة إنتاج هذا البناء وتلاشي ما به من مساوئ .أما عن العلاقة بين الفاعل والمجتمع فبالرجوع للواقع واستبعاد كل ما هو سلبي، وخلق نوع من الوعي الإيجابي، والوعي بأهمية دورها في المجتمع، ووعي أفراد المجتمع بأهمية الممارسة السياسية للمرأة المصرية من خلال التنشئة الاجتماعية.

2– أهم المفاهيم النظرية:

– مفهوم المجال: FIELD

يطلق "بورديو "مصطلح المجال على كل حالة صراع بين فاعلين غير متساويين في القوة على رأس مال مهما كان نوعه، ولذلك يطلق على المجتمع باعتباره علاقة قوة بين الطبقات التي بينها صراع من أجل التميز الاقتصادي والثقافي مصطلح المجال الاجتماعي،ويذهب بيير بورديو إلي أن المجال هو الفضاء الذي تتم فيه عمليات، وتوزيع واستهلاك واستثمار مختلفة أشكال الموارد الرمزية والمادي (موسى ،د.ت)

–مفهوم الممارسة: Practice **تهتم " نظرية الممارسة "** بإعادة الاعتبار للفاعل الاجتماعي، باعتبارها رد فعل على النظرية البنيوية، التي أهملت النظر إلى الإنسان، وجعلته خاضعاً للبناء الاجتماعي، ونتاجاً له.يعد مفهوم الممارسة عند بورديو يركز على علاقة الفاعل بالبناء الاجتماعي، وهى العلاقة التي تنتهي بأن يقوم الفاعلون أي المرأة البرلمانية بإعادة إنتاج هذا البناء الاجتماعي، وبمعنى واضح. **ويعرف** "بورديو" الممارسة أنها ذلك الفعل الاجتماعى الذي يقوم فيه الفاعلون بالمشاركة فى إنتاج البناء الاجتماعى، وليس مجرد أداء أدوار بداخله (الحايس:2017، 47).

يؤكد "كريب" على أن الممارسة هي الفعل الاجتماعي الذي يقوم به الفاعلون بالمشاركة في إنتاج البناء الاجتماعي، وليس مجرد أداء أدوار بداخله. فالممارسة هي الفعل والبناء الاجتماعي الذي يقوم به الفاعلون بالمشاركة في إنجازات وتحقيق الاقتراحات بمشروعات القوانين وتناول القضايا مناقشتها ووفقا لموضوع البحث .

ب– تمكين المرأة المصرية من أدوارها البرلمانية في الهيئة التشريعية:

أولا: :الاجندة التشريعية لانتخابات مجلس النواب المصري " البرلمان " 2016.

1- مناقشة المشاركة السياسية للمرأة البرلمانية:

التعليم هو احد القضايا المهمة التي تخدم المرأة: وتدعم مشاركتها البرلمانية بفعالية ووعيها بأهمية العمل على مبدأ المساواة، ويؤكد على دورها في تغيير الموروث الثقافي السلبي، عن طريق أدائها لأدوارها.في التنشئة الاجتماعية التي تتعرض إليها المرأة، هي النواة الأولي في خلق الوضع المتدني للمرأة وعدم المساواة، في سلطة المجتمع الأبوي ليست فقط هي المسئولة عنه، ولكن العلاقات الانسانية عمومًا هي المسؤولة عن تشكيل تلك الوضعية.(Gevery,1998,142) ويمكن من خلال انطلاقا من المؤشرات السابقة والتقاريرالدولية والأقليمية والمحلية المتعلقة بتمكين المرأة والتي تم توضيحها من خلال تحديد مشكلة البحث من خلال مسح التراث النظري ومن تنوع وتعدد الموضوعات والقضايا التي تناولتها هذه الدراسات من زوايا مختلفة، حيث كشفت مراجعات الباحثة للدراسات السابقة في ميدان التمكين السياسي للمرأة عن تنوع القضايا والموضوعات المتعلقة بالمرأة، إلا أن التحليل الدقيق كشف عن إغفال هذه الدراسات للقضايا السياسية المتعلقة بالمشكلات والتحديات.

بينما تشكل النساء أكثر من نصف السكان،ولكن لا تشكل سوى 18 % في البرلمان ويعد هذا مستوي متوسط: بينما نجد رواندا والسويد متساوية تقريبا في عدد النساء والرجال في المجالس الوطنية، في حين أن نسبة تمثيل النساء فى البرلمان المصرى مازالت ضئيلة وحصلت المرأة المصرية علي حق التصويت عام 1954 ودخلت البرلمان بعد عام واحد. في ظل الدستور المصري الجديد لعام 2014، وقانون مجلس النواب لعام 2014، تقسيم مقاعد مجلس النواب إلي:420 مقعدا للنظام الفردي، و120 للنظام القادمة، تقسيم علي 4 دوائر، بواقع داترتين بكل منهما 45 مقعدا، ودائرتين بكل منهما 15 مقعدا، بحيث يصل عدد أعضاء مجلس النواب المنتخبين إلي 540، بالاضافة إلي

نسبة 5% بعينها رئيس الجمهورية، بواقع 27 مقعدا، ليصل إجمالي عدد المقاعد إلي عدد المقاعد إلي 567في ظل هذا التوزيع تضمن المرأة المصرية بموجب القانون 70 مقعدا، 56 مقعدا علي الاقل عبر القوائم المغلقة المتنافسة، 14 مقعدا عبر التعيين(حيث يلزم القانون أن تشكل النساء نسبة 50% من عدد المقاعد التي سيتم تعيين اعضائها بموجب قرار من رئيس الجمهورية) حصلت المرأة في مجلس النواب لعام 2015 علي 75 مقعدا، فضلا عن نصيبها من نسبة التعيينات التي اقرها قانون مجلس النواب والمقررة ب 14 مقعدا، ليصبح مجموع مقاعدها في البرلمان الجديد 89 مقعداً.

ثانيًا: مستويات تمكين المرأة وفقًا للقواعد الدستورية والقانونية:

1-المناخ التشريعي المنظم لانتخابات مجلس النواب المصري:

يمكن توضيح مستويات تمكين المرأة البرلمانية في الحياة السياسية في المجتمع المصري من خلال التعرف علي انتخاب أول مجلس نيابي في مصر كخطوة أخيرة في خريطة الطريق التي تم إعلانها عقب ثورة 30 يونيو، والتي بدأت بإقرار الدستور وانتخابات رئيس الجمهورية، وسوف القي الضوء علي البنية التشريعية المستحدثة المنظمة لتلك الانتخابات، خاصة بعد حالة الجدل الكبير الدائر في الأوساط السياسية المصرية بعد اقرار النظام الانتخابي الجديد علي اساس(420) مقعدا للنظام الفردي، 120 للنظام القوائم المطلقة.

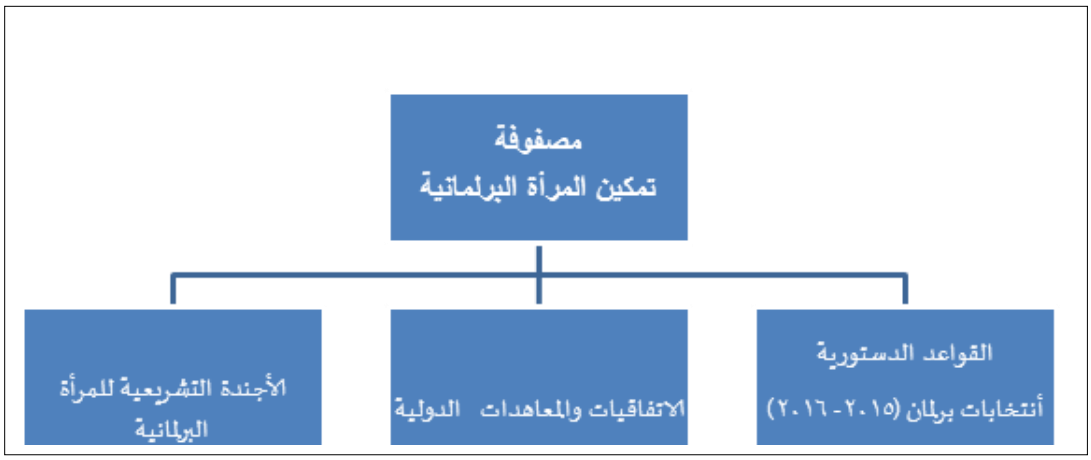

خريطة (1) (من إعداد الباحثة يوضح)" مصفوفة تمكين المرأة البرلمانية من خلال المناخ التشريعي المنظم لانتخابات مجلس النواب المصري:

أ- القواعد الدستورية المنظمة لتمثيل المرأة البرلمانية وفقا لقانون 202 لسنة 2015 :

نظم الدستور المصري، الذي تمت الموافقة عليه عام 2014، في العديد من مواد انتخاب مجلس النواب، ووضع المشرع قواعد حاكمة يجب مراعاتها عند اعداد القوانين المنظمة، ومنها: أن الدستور في المادة الرابعة منه جعل من مبادئ المساواة والعدل وتكافؤ الفرص بين جمع المواطنين عنصرًا حاكما لتمكين المواطنين من ممارسة حقوقهم .بما فيها حق كل مواطن في أن ينتخب وينتخب .

- واوجبت المادة (11) من الدستور "تكفل الدولة تحقيق المساواة بين الرجل والمرأة في جميع الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وفقا لاحكام الدستور، و تعمل علي أتخاذ التدابير الكفيلة لضمان تمثيل المرأة تمثيًلا مناسبًا في المجالس النيابية الذي يحدده القانون.(المكتب الإستشاري العربي، 2015: 4)، وفقا للمادة

(102) يُشكل مجلس النواب من عدد لا يقل عن أربعمائة وخمسين عضوا ينتخبون بالاقتراع العام السري المباشر.(دستور جمهورية مصر العربية، 2014: 33).

- وينص المادة (11) ذكر " المرأة " أولا وهذا يدل علي عدم التمييز والتأكيد للمساواة بين الجنسين، وتفعيل تمثيل حد أدني لتمثيل المرأة والتي نصت علي تمثيل المرأة في المجالس النيابية وتم تفعيل نص المادة (11)

أ- **التشريعات الخاصة بالمرأة المصرية :**

مادة(1) قانون تنظيم مباشرة الحقوق السياسية الصادر بالقانون رقم 45 لسنة 2014 (حق الاقتراع): بالمرأة المصرية :

أولا: إبداء الرأي في كل استفتاء ينص عليه الدستور:

ثانيا: انتخاب كل من:

1- رئيس الجمهورية. 2- أعضاء مجلس النواب. 3- أعضاء المجالس المحلية.

ويمكن توضيح قانون مجلس النواب، الصادر بالقانون رقم 46 لسنة 2014 تقسيم الدوائر الانتخابية المواد ذات الصلة (4-5- 6- 27)مادة (4) : تقسيم جمهورية العربية إلي دوائر تخصص للانتخاب بالنظام الفردي، و(4) دوائر أخري تخصص للانتخاب بنظام القوائم.

2- التمثيل المناسب والملائم لبعض المصريين مادة (5):

يجب . أن تتضمن كل قائمة انتخابية عددا من المرشحين يساوي العدد المطلوب انتخابه في الدائرة وعددا من الاحتياطيين مساويا له. وفي أول انتخابات مجلس النواب تجري بعد العمل بهذا القانون تكون هناك دارتان انتخابيتان يخصص لكل منهما(15) مقعدا من مقاعد مجلس النواب، ويجب ان تتضمن كل قائمة انتخاابية مقدمة في **هاتين الدائرتين الأعداد والصفات التالية:**

- تسعة مترشحين علي الأقل من المسحيين، وسته مترشحين علي الاقل من العمال والفلاحين وسته مترشحين علي الاقل من الشباب، وثلاثة علي الاقل من الأشخاص ذوي الإعاقة، وثلاثة علي الأقل من المصريين المقيمين في الخارج، وعلي أن يكون بينهم اصحاب هذه الصفات أو من غيرهم إحدي وعشرون علي الأقل من النساء.
- **مادة (6)** : يشترط لاستمرار عضوية أعضاء مجلس النواب أن يظلوا محتفظين بالصفة التي تم انتخابهم علي أساسها، فاذا فقد أحدهما هذه الصفة، أو إذا مخير العضو انتمائه الحزبي المنتخب عنه أو أصبح مستقلا، أو صار المستقل حزبيا؛ تسقط عنه العضوية بقرار من مجلس النواب بأغلبية ثلثي أعضاء المجلس. في جميع الأحوال لا تسقط عضوية المرأة إلا إذا غيرت انتماءها الحزبي أو المستقل الذي انتخبت علي أساسه.
- **مادة (27):يجوز** لرئيس الجمهورية تعيين عدد من الأعضاء في المجلس لا يجازوز نسبة (5)% من عدد الأعضاء المنتخبين نصفهم علي الاقل من النساء، لتمثيل الخبراء وأصحاب الإنجازات العلمية والعملية في المجالات المختلفة، والفئاتالتي يري تمثيلها في المجلس وفقا لأحكام الدستور.(**التلاوي، د،ت، 59-61**) ويتضح من خلال تقرير التنمية الانسانية العربية بأن نسبة النساء في البرلمانات العربية أدني منها في أية منطقة أخري من العالم، ووفقا لتقارير

التنمية البشرية لسنة 2000 تشغل النساء 3.5 % من جميع المقاعد البرلمانية في البلدان العربية مقابل 12.7% في اسيا ومنطقة المحيط الهادي. (السعيدي، 2004، 63) بالإضافة إلى التحديات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية التي تواجه المرأة، والإعلامية وتوضيح مدي بتزيف الوعي لدى المرأة؛.(المركز العربي للبحوث والدراسات، 2013) .

ب): قانون مباشرة الحقوق السياسية:

الحقوق السياسية للمرأة بين النص الدستوري والالتزام الدولي تتضمن التشريعات الداخلية لمختلف الدول التي التزمت دوليا؟ نتيجة انضمامها إلي الاتفاقيات الدولية علي اعتبار أن احكامها تصبح جزءًا من التشريع الداخلي للدولة؟ وعلي هذا الأساس فقد جسدت مصر التزاماتها الدولية في قانونها من المساواة بين الجنسيين، وحق المرأة المصرية في المشاركة السياسية وفقًا لما يلي:

- صدر القانون رقم 45 لعام 2014 الخاص بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية ليلغي تماما قانون173 لعام 1956، حسنا فعل المشرع في استحداث قانون جديد نظرا لكثرة التعديلات التي تمت علي القانون القديم وكانت قد تجاوزت الثلاثون تعديلا منذ اصدار القانون .

ج- الاتفاقات والمعاهدات الدولية:

- **اتفاقية الأمم المتحدة لعام (1979)**من أجل إزالة كل أشكال التمييز ضد المرأة، والمعروفة باسم "العهد العظيم للمرأة" **وتوضيح** قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم (104/48) بشأن إزالة أشكال العنف ضد المرأة، وصدر عام (1993).
- خطة عمل مؤتمر القاهرة للسكان والتنمية عام (1999) المتمثل في البروتوكول الإختياري لاتفاقية السيداو، (1999)، والذي يتضمن أيضا إجراءات ضرورية علي الحكومات اتخاذها لضمان تمتع المرأة بتلك الحقوق، مع ملاحظة أن لجنة السيداو تمثل السلطة العليا . (**الصاوي، 2017:31**)
- نص مادة 21 من الإعلان العالمي لحقوق الانسان الذي أكد علي حق المرأة في المشاركة السياسية.

د- القانون رقم 24 لعام2014 بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية

مادة (1) يشكل مجلس النواب بعد العمل بالدستور الصادر في الثامن عشر من يناير 2014 من (540)عضوا، ينتخبون بالإقتراع العام السري المباشر، ويجوز لرئيس الجمهورية تعيين ما لا يزيد علي (5%) من الأعضاء، وفقا لضوابط المنصوص عليها بهذا القانون. (**الجريدة الرسمية، 2014: 37- 38**).

و- الإطار الدستوري والقانوني والتشريعي للانتخابات البرلمانية:

يُعتبر من أهم العمليات السياسية التي يشهدها نظام سياسي ذلك بأنها تمثل الأداء لاختيار وتشكيل سلطة التشريع في المجتمع، هذه العملية وأن كانت تحدث في كثير من النظم السياسية المتباينة في عالم اليوم،وبالرغم من التحولات التي طرأت علي النظام السياسي المصري في الحقيقة التي بدأت عام 1952 وحتي الآن.

هـ- نشأة قانون مجلس النواب وتقسيم الدوائر الانتخابية:

صدر قانون رئيس الجمهورية القانون رقم 46 لعام 2014 باصدار قانون مجلس النواب لينهي حالة كبيرة من الجدل بين الاحزاب السياسية في مصر والتي أستمرت طويلا وكانت رئاسة الجمهورية في مصر وقد أعدت استبيانا مكتوبا للاحزاب عقب إقرار الدستور في يناير 2014،: وتخصص لدائرتين منهن 15 مقعدا لكل منهما، ويخصص للدئراتين الأخرتين

عدد 45 مقعدا لكل منهما، وقد أجاز القانون أن تضمن القائمة الواحدة مرشحي أكثر من حزب أو أن تشكل القائمة من مرشحين مستقلين غير منتمين لأحزاب أو أن تشكل القائمة من مرشحين مستقلين غير منتمين لأحزاب (**اسماعيل: 41– 42**).

المحور الرابع

مناقشة النتائج العامة للبحث

وتفسيرها كالتالي:

أولًا: النتائج العامة في ضوء أهداف البحث وتساؤلاته مفهوماته.

ثانيًا: الدلالات النظرية للنتائج للبحث .

ثالثًا: الدلالات العلمية للبحث والتوصيات ويتناول رابعًا: القضايا الجديرة بالبحث في المستقبل .

أولا: النتائج في ضوء أهداف البحث وتساؤلاته ومفهوماته.

الهدف الأول: معرفة مظاهر تمكين المرأة المصرية داخل مجلس النواب واللجان النوعية. من خلال الإجابة على التساؤلات ؟

1– معرفة مستويات تمكين المرأة البرلمانية؟

– بينت النتائج ما يلي أن هناك تمكين للمرأة المصرية داخل مجلس النواب المصري مبني على أساس الخبرة في العمل البرلماني والكفاءة ولكن ليست بالشكل المطلوب، هذا بالإضافة إلى النقص في القدرة على التشريع.

– أن تمكين النائبات داخل مجلس النواب المصري ليست بالشكل القوي، ولكنها نجحت في الفوز برئاسة بعض اللجان النوعية مثل رئاسة لجنة السياحة والطيران المدني، في حين فازت أربع نائبات أخريات (بوكالة اللجان النوعية)، وثلاث نائبات كن(أمينات سر) للجان النوعية، ومثلت نائبة واحدة الهيئة البرلمانية لحزب سياسي أمام المجلس (المصريين الاحرار).

– ما الممارسة البرلمانية للنائبات داخل اللجان النوعية والاهتمام بقضايا دوائرهن الانتخابية.

2– مدي وعي نائبات البرلمان بالمشاركة في الوفود البرلمانية ونسب تمثيل المرأة داخل اللجان؟

– اتضح مدي وعي النائبات وأثبات النائبات قدرتهن وجدرتهن علي فعالية الممارسة البرلمانية للتناول القضايا الحيوية داخل اللجان النوعية والمجلس، والاهتمام بالقضايا الراهنة لدوائرهن الانتخابية.

3–فيما يخص التساؤل الخاص بيان نوعية الأداء البرلماني للبرلمانيات الغالبية على نشاطهن داخل البرلمان؟

– أوضحت النتائج تميز النائبات في الأداء الرقابي البرلماني والتنوع المختلف والشمول لعدد الكبير من القضايا.

4–فيما يخص التساؤل الخاص بما نوعية القضايا التي تناولتها المرأة البرلمانية داخل مجلس النواب؟

–كشفت النتائج بيان نوعية القضايا التي تناولتها المرأة البرلمانية داخل البرلمان قضايا الدعم والارتفاع الأسعار والتمييز ضد المرأة، وتأخير طباعة الكتب الدراسية تأتي في المرتبة **الأولي**.

5– فيما يخص التساؤل بالكشف عن موقف المجلس من ممارسات النائبات من حيث التأثير ؟

– أثبتت النتائج أن معظم ما أبدته النائبات لقي اهتمام من قبل المجلس، وقد تم الموافقة علي الكثير من موضوعات الأداء البرلماني.وأثبتت نتائج البحث الميداني تأييد المرأة البرلمانية لمشروعات القوانين المقدمة.

6–فيما يخص التساؤل الخاص ما تقييم الأداء البرلماني وتمكين المرأة ؟

– أظهرت مدي أهتمام النائبات بشأن عدة قضايا حيث أذن رئيس مجلس النواب بالحديث عن عدد من المشكلات علي طاولة الحكومة لتتولي سرعة حلها فكانت النائبات حريصات علي اغتنام كل الفرص

7–فيما يخص التساؤل الخاص بالكشف عن العلاقة بين الأداء البرلماني وتمكين المرأة المصرية.

– أثبتت النتائج تمكن المرأة البرلمانية من أستخدام وتفعيل الأداء الرقابي بفعالية ويأتي بالمركز الأول، ثم جاء الأداء التشريعي بالمركز الثاني وأحتل الأداء السياسي بالمركز الثالث.

– ومنها تحديات قانونية، حيث تبين أن هناك بعض التشريعات القانونية التي تحول دون ممارسة تمييز ايجابي للمرأة البرلمانية وفقا لنص المادة (6)، (11) والتي مفادها " رفض مجلس الدولة للمجلس النواب بإضافة نص تشريعي يضمن التمييز الايجابي للمرأة البرلمانية ...إلخ"، والمساواة مع الزملاء الرجال.

ثانيًا: الدلالات النظرية لنتائج البحث:

في ضوء التصور النظري الخاص بالبحث – نظرية الممارسة عند بييربورديو – وأهم القضايا النظرية المستخلصة منه، تناقش الباحثة أهم الدلالات النظرية على النحو التالي:

1–أوضحت النتائج وعي المجتمع بأهمية دور المرأة البرلماني والقيود الاجتماعية التي يفرضها عليها وتحد من تمكنيها و**تبين أن المرأة المصرية** بالرغم من تمكينها الإ أنها لا تحظي بفوز رئاسة اللجان النوعية بالشكل المطلوب؛ وذلك لأنها تواجه تحدي نقص فرص التمكين الحقيقة داخل المجلس. وتتجلى مظاهر نقص التمكين– المعرفي، والسياسي في الآتي:

2– بالنسبة لنقص التمكين المعرفي: علي الرغم من أن المرأة المصرية حاصلت على المؤهل العالٍ وذوات التعليم العال؛ إلا أن استفادتها من ذلك ظلت محدودة؛ وغير قادرة علي المنافسة بسبب التكتلات السياسية داخل المجلس الأمر الذي انعكس سلبا على مستوى تمكنيها من تولي المناصب القيادية.

3– أما نقص التمكين السياسي: اتضح ذلك في ضعف تمثيل المرأة في السلطة التشريعية، ومواقع صنع القرار بالبرلمان.هناك بعض النساء تمكنت من الحصول على فرص للوصول إلى المناصب القيادية في المؤسسة التشريعية؛ إلا أن ذلك لا يعني تحقيق المساواة؛ لأن هذا التمكين ما هو إلا تمكين تجميلي **وتدعم هذه النتيجة إحدى القضايا النظرية للبحث التي مفادها:** بما أن " التمكين النساء في الوظائف القيادية داخل اللجان النوعية للمجلس" فتولي المرأة البرلمانية للوظائف القيادية يتتطلب من المرأة ضرورة الإلمام بالمعرفة والإدراك والوعي السياسي وأن التمكين يعني أتاحة الفرص في المساواة والعمل .

4– مظاهر التمييز وعدم المساواة بين البرلمانيين من تولي المناصب القيادية وتأثيره علي تمكين المرأة المصرية: نجد أن المرأة في محيط عملها تتعرض لمظاهر مختلفة من التمييز؛ حيث أتضح أن هناك نسبة كبيرة من النساء يشعرن بعدم المساواة مع زملائهن الرجال في العمل البرلماني

5– أما عن مظاهر عدم المساواة، فمنها أن البرلمانيين من الرجال يحصلون على الفرص الأكبر للترقي المناصب القيادية داخل اللجان النوعية بالمجلس، وأن بعض النساء يحرمن من فرص الترقي الوظيفي.

6– التحديات وتاثيرها علي الأداء البرلماني للمرأة :

– توصلت إلي تلك النتيجة وهي **التحديات التشريعية والقانونية والاجتماعية والثقافية،** بالإضافة إلي بعض التحديات الخاصة لدي المرأة نفسها، وأيضا تحديات سياسية وتحديات خاصة بالأدوار البرلمانية الثلاثة، **فالتحديات القانونية** كما أوضحت الباحثة بهذا الفصل، بالإضافة إلي إفتقار اللائحة الداخلية لمجلس، **أما التحديات السياسية** فتمثلت في وجود بعض التكتلات السياسية غير عادلة داخل البرلمان وثانيا: **النتائج العامة في ضوء مفاهيم البحث الميداني.**

كما استخلصت الباحثة عدة نتائج أهمها:

1- **التمكين السياسي:**

–يُدعم نتائج البحث مفهوم الممارسة الذي أثاره بيربرديو، حيث أظهرت النتائج أن الممارسة البرلمانية للنائبات أكثر فعالية في الأداء الرقابي ثم الأداء التشريعي.

2– التمكين والتمييز الايجابي للمرأة البرلمانية:

- تم إقرار الكوتا النسائية في مجلس الشعب المصري حاليا مجلس النواب المصري رقم 38 لعام 1972 وتعديلاته حيث أُجريث، تعديلاته مؤخرا علي قانون مجلس الشعب اقر من خلالها تخصيص 64 مقعدا إضافيا من مقاعد مجلس الشعب للنساء اعتبارا من الانتخابات 2010 لمدة دورتين متعاقبتين تحديات فرضها قانون تقسيم الدوائر الانتخابية من حيث المساواة بين الدوائر الانتخابية واتساعها في نفس المهام.
- **ويعاب علي هذا القانون التخصيص ما يلي** مقاعد النساء خصصت وفقًا لدوائر جغرافية أوسع كثير – أي علي مستوي المحافظة، وذلك من تلك التي يخوض فيها الرجال علي مستوي (الاحياء والقري والمراكز) ويشكل ذلك إرهاقا علي المرأة المصرية التخصيص جاء بأضافة مقاعد جديدة. وتنص مادة(27) يجوز تعيين عدد لا

تجاوز نسبته عن (5%) من رئيس الجمهورية **وهو في حد ذاته ليس ضمانه لسببين: أولهما:** أنه من يرتبط بخلفية وتوجهات صاحب القرار الرسمي (رئيس الجمهورية) وفقا للنص الدستور المصري 2014. وثانيهما: أنه يؤثرعلي ولاء ومواقف العضوة المعينة.

3-التحدي الخاص بالموارد المالية الكافية:

تعتبر من أهم التحديات التي تؤثر علي مشاركة المرأة السياسية وعلي قدرتهن علي التحرك والإنفاق.

4-مناقشة نتائج البحث في ضوء الموروث الثقافي.

أثبتت نتائج البحث سيطرة الموروث الثقافي علي غالبية أعضاء المجلس فيما يخص عدم قدرتها تحمل المسؤولية

5-عرض نتائج البحث في ضوء مفهوم الأداء البرلماني:

- اتسم الأداء البرلماني للمرأة من حيث القوة والضعف من حيث أنعقاد الأدوار الثلاثة وأوضحت نتائج البحث الميداني تقييم الأداء البرلماني للمرأة المصرية البرلمانية واتسمت بالرضا تجاه تناول القضايا الأساسية
- أوضحت النتائج وجود علاقة طردية بين فاعلية الأداء تحسين نوعية الأدائين(التشريعي والرقابي) .

ثالثا: النتائج العامة في ضو مفهوم التحديات:

أ- تحديات خاصة بالدعم التشريعي والمؤسسي في المجال البرلماني.

ب-أوضحت النتائج أن هناك غياب الدعم التشريعي والمؤسسي في المجال البرلماني، وأن المؤسسة الإدارية والتشريعية كان من المفترض أن يتوقع منها دورا أكبر من الصلاحيات وتقدم الدعم المؤسسي .

ج- رصد التحديات التي تعوق الأداء البرلماني للمرأة.

د- بينت نتائج البحث اقتصار تمثيل الدور السياسي على النواب وليس على النائبات وظهرت بقوة خلال دور الانعقاد الأول من خلال تمثيل نواب ورؤساء الكتل الحزبية وفقا للأجندة الحزبية .

هـ- التحديات التي تعوق العملية التشريعية، الأداء التشريعي للمرأة :.

- أوضحت النتائج حدوث تداخل وعدم توازن بين الأدوار البرلمانية (الوظائف الظاهرة) والوظائف الكامنة الأخري للنائبات مما يؤدي إلى ظهور بعض التحديات التي تعرقل أداء المرأة البرلمانية. ويعرف المعوِّق الوظيفي على انه:"نتاج يقلل من إمكانية تحقيق هذا التوافق والتكيف (أن مفهوم المعوقات الوظيفية بما يتضمنه من ضغط وتوتر على المستوى (ليلة:357).

و- التحديات المجتمعية الخاصة بالمجتمع والدوائر الانتخابية:

- وقد عُد هذا التحدي ليس بجديد للمرأة البرلمانية – بل ظهر في المعظم لدي المبحوثات أفراد العينة .
- التحديات الخاصة بالأحزاب السياسية والتكتلات السياسية والوفود البرلمانية داخل البرلمان المصري : أثبتت النتائج أن بعض الكتل البرلمانية السياسية داخل مجلس النواب دائما تحظي بنسبة مشاركة عالية للنائبات وللأعضاء بتمثيل البرلمان محليا ودوليا وتعمل علي أحجام بعض الأحزاب السياسية الضعيفة.

رابعًا: مناقشة نتائج البحث في ضوء القضايا الأساسية للبحث:

وفيما يلي سوف تناقش الباحثة القضايا الباحثية الثلاث علي النحو التالي:

القضية الأولي – الموروث الثقافي والاجتماعي والتمييز على أساس النوع (المرأة) وأثبتت نتائج البحث أن هناك تحديًا خاصًا بالموروث الثقافي الذي يفضل ترشح الرجل عن المرأة لتولي المنصب القيادي داخل اللجان النوعية واختيار الرجل عند الترشح في انتخابات رياسة اللجان النوعية.

القضية الثانية: إحداث التغيير والتمكين والمشاركة السياسية داخل المؤسسة التشريعية ويري البعض أن التشريعات وحدها لا تكفي لتمكين المرأة المصرية، والقضاء علي التمييز ضدها، وإنما ينبغي تضافر وتشابك كافة الجهود وهذا ما أكدته دراسة " لورين كورنر" حيث أثبتت المشاركة السياسية للمرأة فنحن بحاجة لتضافر وتضامن الجهود على مستوى المؤسسات الصديقة للأسرة. ((Lorraine, Op.cit.: 7 **وأوضحت نتائج البحث الميداني أن المؤسسات التشريعية تعمل علي إصدار التشريعات.**

القضية الثالثة: المشاركة السياسية للمرأة وحق تقرير المصير:

يمكن تحقيق المساواة في المشاركة البرلمانية وأن تكون حافزا لتنفيذ تغيرات تراعي الجندر من أجل ضمان عدم التمييز بين الجنسين والتمثيل الأمثل للمرأة البرلمانية **القضية الخامسة: الأداء البرلماني، وتحديات تمكين المرأة البرلمانية** ويتضح من الأداء البرلماني وجود فرص تعزيز للدور المرأة البرلماني لكن بنسب متفاوته.

خامسًا: الدلالات العلمية للبحث:

وإن أوجه الاستفادة من نتائج البحث الراهن، التي تخرج بمجموعة قضايا بحثية لها علاقة وثقة الصلة البحث.

1– البرلمان المصري:

ضرورة تفعيل نشر قائمة بأسماء « السيدات والسادة أعضاء مجلس النواب المتاخرين »عن حضور جلسات المجلس والمتغيبين علي وسائل التواصل الاجتماعي وفي الجريدة الرسمية للدولة " الوقائع المصرية، وتفعيل اللائحة الداخلية.

2– على المستوى القانوني والدستوري المصري:

يجب تفعيل الدستور والقانون بما يضمن مواجهة التحديات التي تعيق أداء المرأة البرلمانية وتحقيق المساواة ودون تمييز، ومعالجة مواطن القصور لكي يضمن تفعيل الأدوار البرلمانية.ويمثل الدستور المصري 2014 نقلة نوعية.

3– بالنسبة للأحزاب السياسية:

حث الأحزاب السياسية على المفاضلة بين النساء والرجال عند تساوي مؤهلاتهم وخبراتهم البرلمانية واختيار النائبات ذوات القدرات وخبرتهن في العمل البرلماني.والمفاضلة بينهم وتفضيلهن فيما يتعلق بممارسة الأداء البرلماني.

4- *بالنسبة للأمم المتحدة:*

أن تراعى الأمم المتحدة تدريبات تبادلية بين البرلمانيات في جميع الدول السابقة بصفة دورية دون انحياز للدول.

5- **بالنسبة للمرأة البرلمانية:**

الثقة بالنفس والجرأة علي طرح القضايا والمواضيع، مهما تكن درجة حساسيتها وأهميتها وأن يسعين إلي كسب ثقة وتأييد النواب الاخرين للقضايا التي يتم طرحها من قبل النائبات.

المراجع:

1) التلاوة، مرفت: " المرأة في القوانين الانتخابية للدول العربية الأعضاء بمنظمة المرأة العربية، منظمة المرأة العربية"، تحت اشراف الصروخ، مليكة، ص1.
2) إمام حسنين خليل.(2004)." المرأة وقضاياها في مجلس الشعب...ودورها التشريعي: المرأة والأداء البرلماني (2000- 2005)، رابطة المرأة العربية، القاهرة.
3) الشريفي، نداء صادقه (2010) أصول علم الاجتماع السياسي، دار جهينة، عمان، ص:ص 176: 177. المرأة في البرلمان http://gopacnetwork.org.
4) Schuler, sir and has hemi, S.M. (1994)." Credit programs, Women are Empowerment, and contraceptive use in rural, bang lades", studies in family planning. Vol.25, no, 2, pp., 65-76.
5) رشوان، حسين عبد الحميد. (1988) .علم اجتماع المرأة :المكتب الجامعي الحديث.
6) عبد الرؤوف، مني مصطفي.(2004). "دور المرأة في الحياة السياسية المصرية " 2001: 1971": جامعة الاسكندرية، كلية التجارة، قسم العلوم السياسية، 2004.
7) قطوش، مرفت مسعود جاب الله .(2017ب)." واقع وتحديات المرأة والأسرة المنتجة في السعودية"، جائزة بحوث ودراسات المرأة والأسرة، في الفترة ما بين يوليو 22-24 ديسمبر 2017منتدي المرأة الخليجية، وعي. تأثير. شراكة.
8) قطوش، مرفت مسعود جاب الله .(2017 أ)." الموروث الثقافي وتأثيره علي تمكين المرأة المصرية في المناصب القيادية": دراسة ميدانية علي العاملات بالوحدة المحلية بمحافظة البحيرة، في الفترة ما بين 3 – 4 إبريل 2017، المؤتمر الدولي السنوي بعنوان" المرأة ....وصناعة المستقبل"، لكلية الاداب، جامعة عين شمس والمجلس القومي للمرأة.
9) الضبع، ماهر. (2001) ." مؤشرات تهميش المرأة في المجتمع المصري "، دراسة ميدانية، نوفمبر، مجلة النوع الاجتماعي والتنمية، اليمن .
10) محمود، رفيقة سليم . (1997). المرأة المصرية، ط1، دار الأمين، القاهرة.
11) Arias, Omar. (2001)." Are – men benefiting. From the new economy?" Male economic marginalization. In Argentina Brazil, and cost A Rica, the work bank.

12) إسماعيل، سهير عبد المنعم.(2002)." حق المرأة في المشاركة السياسية: النصوص التشريعية والواقع الإجتماعي، العولمة وقضايا المرأة والعمل في المجتمع المصري، مركز البحوث والدراسات والخدمات المتكاملة، جامعة عين شمس.

13) Worthy, Malani. (1999). " Gender Inequality in Political Representation: A Worldwide Comparative" Analysis Author (s): Lane Ken worthy and Melissa Malani Source: Social Forces,Vol. 78, No. 1 (Sep., 1999) P. 257, published by: Oxford University Press , Stable URL: http://www.jstor.org.

14) https://www.worldbank.org/en/news/feature/2018/03/16/international-women-day-parliamentarian-survey.

15) القطاط، هدي رجاء، واخرون.(. (2009 هل للمرأة المصرية دور فعال في الحياة السياسية؟ مركز المعلومات ودعم إتخاذ القرار، مجلس الوزراء المصري، العدد 33، سبتمبر 2009.

16)حسن، أحمد فاروق أحمد.(2010)" التمكين السياسي للمرأة: دراسة ميدانية، المجلة العلمية بكلية الادلاب بقنا، جامعة جنوب الوا دي، يناير 2010.

17) ندا، هناء إبراهيم رزق.(2011)." برامج التنمية البشرية وتمكين المرأة سياسيا: دراسة مقارنة لمجتمعين محليين بمحافظة الدقهلية، رسالة ماجستير، غير منشورة، جامعة المنصورة، كلية الاداب .

18) نصر، سعيد محمد.(1982)." اتجاهات المرأة المصرية نحو ممارسة العمل السياسي الاجتماعي، رسالة دكتوراه، غير منشورة، جامعة عين شمس، كلية البنات، قسم علم الاجتماع.

19) RODRÍGUEZ1, Ignacio ÁLVAREZ. (2019)." Electoral Quotas for Women in the 21st Century", EUPADRA Joint Master, 13/3/2019.

20)ربيع، عمرو هاشم .(2017). مقالة بعنوان: " كيف نقيس فاعلية مجلس النواب المصري"؛ http://iknowpolitics.org

21)عبد الرحمن، فاتن أحمد.(1998)." عرض تحليلي للاتجاهات الحديثة في دراسة المرأة، صورة المرأة المصرية بين الدراسات النسوية والواقع الاجتماعي، القاهرة.

22)أحمد، غريب سيد، جلبي، علي عبد الرزاق .(1996) . تصميم وتنفيذ البحوث الاجتماعية، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية.

23) عاطف، محمد غيث .(1996)." قاموس علم الاجتماع "، الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية.

24)المعجم الوسيط ، http://www.almaany.com

25) Stroemqu IST, n.p (1993)." The theoretical basis for Empowerment", paper presented at in empowerment, Hamburg seminar on women is education in photo, and H. unesco Institute of Education in lepto to, and manhood. (1994). "Educating women n empowerment in Lesotho, convergence, vol, 28, issues, Database.

26) Barlow la, sarilia. (1994)." The meaning of empowerments of empowerments new concepts from Action" inse, Germaine, and chin. (Ends). (1994). Policies Reconsider : Health, Empowerment and" Hared university press, Cambridge

27)دستور جمهورية مصر العربية، دستور عام 2014.

28)جلبي، علي عبد الرازق .(2001). تصميم البحث الاجتماعي، الأسس والاستراتيجيات، دار المعرفة الجامعية الإسكندرية.

29) العريفي، أمنية رمضان علي.(2009). "النظرية والمنهج في الفكر الإجتماعي لبيربورديو": دراسة نقدية، رسالة دكتوراه، غير منشورة، جامعة القاهرة، كلية الاداب، قسم اجتماع.

30) موسى، أحمد بدوي .(د، ت)." ما بين الفعل والممارسة لدى بيير بورديو .
Pierre_Bourdieus_theory_of_practice .

http://www.academia.edu Agency_and_Social_Structure form (10/9/2022) between

31) الحايس، عبدالوهاب جودة.(2017). ميادين حديثة فى النظرية الاجتماعية، كلية الآدب، جامعة عين شمس.

32)كريب، إيان .(1990:1923) . " النظرية الاجتماعية من بارسونز إلى هابرماس ": ترجمة محمد حسين غلوم، مراجعة محمد عصفور، سلسلة كتب ثقافية شهرية، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، يناير.

33) Gevery, Burr. (1998). Feminist Utopia,Scandinvian Politice Studies

34) التلاوة، مرفت:" المرأة في القوانين الانتخابية للدول العربية الأعضاء بمنظمة المرأة العربية، منظمة المرأة العربية"، تحت اشراف الصروخ، مليكة، ص58

35)المكتب الإستشاري العربي .(د.ت). " تمثيل المرأة في برلمان 2015 وفقا لقانون 202 لسنة 2015 "، في كتاب تقسيم الدوائر الإنتخابية، القاهرة.

36)دستور جمهورية مصر العربية، دستور عام 2014.

37) التلاوة، مرفت:" المرأة في القوانين الانتخابية للدول العربية الأعضاء بمنظمة المرأة العربية، منظمة المرأة العربية"، تحت اشراف الصروخ، مليكة،ص 59- 61

38) السعيدي، فتحية .(2004). " فجوة النوع الاجتماعي وتمكين النساء سوسيولوجية "، مجلة الملتقي – المغرب، العدد 12.

المركز العربي للبحوث والدراسات .(2013)." لفتت المرأة المصرية أنظار العالم بشجاعتها في ثورة 25"، الأحد 29/ديسمبر http://www.acrseg.org/2271/bcrawl

الصاوي، علي .(د:ت). " تطوير عمل المجالس النيابية العربية "ftp://pogar.org/localuser

39)الجريدة الرسمية .(2014)."قانون مجلس النواب، الجريدة الرسمية"، العدد 23، (تابع)، ص50.

40) إسماعيل، سهير عبد المنعم.(2002)."حق المرأة في المشاركة السياسية: النصوص التشريعية والواقع الإجتماعي، العولمة وقضايا المرأة والعمل في المجتمع المصري، مركز البحوث والدراسات والخدمات المتكاملة، جامعة عين شمس.

41) ليلة، علي.(د، ت)."البنائية الوظيفية في علم الاجتماع والانتربولوجيا"، دار المعرفة الجامعية، ص357 .

42) Lorraine corner, (1997). Women's participation in decision-making and leadership, UNIFEM E&SEA, 1997, www.unifemeseasia.org.

الرؤي الذكورية لاغتصاب النساء في إنجلترا في عصر أسرة البلانتجنت

(1154– 1485م) (44-56)

د. أحمد حمدي أبوضيف زيد*[1] ،

[1] باحث متخصص في الشئون التاريخية– وزارة التربية والتعليم (مصر)

Title in English: Masculine Visions of Women Rape in England, in the Period of the Plantagenet Family (A.D. 1154- 1485)

Dr. Ahmed Hamdy Abudief Zaid

Researcher specializing in historical affairs, The Ministry of Education (Egypt.), abodifahmed6@gmial.com

ملخص:

تعد فترة العصور الوسطى من الفترات التي تنفرد بإبراز دور الرجال والفتوة والرجولة والفروسية في شتى مجالات الحياة، وظهر ذلك مجتمعيا من خلال تحكم الرجال بالنساء، وعززت الكنسية من هذه المكانة للرجال داخل المجتمع على حساب النساء. وهنا تظهر أهم إشكاليات الدراسة ألا وهي أن بُعد إنجلترا عن كنيسة روما منبع الكاثوليكية إضافة عدم تجانس سكانها من البريتون والانجلو–سكسون والنورمانديين ما أدى الى خروج مجموعة الرؤي المتباينة حول النظر بصفة عامة للمرأة والقضايا النسائية بصفة خاصة.

ونظرا لطول فترة الدراسة المتمثلة في عصر اسرة البلانتجينت (1154– 1485م)؛ فيكون الهدف من الدراسة هو إبراز تطور الرؤي الذكورية أدبيا وقضائيا وسياسيا حول قضية اغتصاب النساء الذي كان شائعا في الفترة محل البحث.

والنتيجة المباشرة لهذا البحث أن شيوع اغتصاب النساء هو يمثل حلقه من حلقات اتساق الشعوب بالحكام الإنجليزي الذين أقدم منهم على ذلك الفعل لمبررات سياسية.

كلمات مفتاحية: ا اغتصاب النساء، فترة البلانتجنت، رؤي، الذكور.

Abstract:

The Middle Ages period is one of the periods that is unique in highlighting the role of men, youth, masculinity, and chivalry in various fields of life, and this appeared socially through men controlling women. Here, the most important problems of the study appear, which is that England is far from the Church of Rome, the source of Catholicism, in addition to the heterogeneity of its population of Bretons, Anglo-Saxons and Normans, which led to the emergence of a group of divergent visions about looking at women in general and women's issues in particular.

In view of the length of the study period represented in the era of the Plantagenet family (1154-1485 AD); The aim of the study is to highlight the development of masculine literary, judicial and political visions on the issue of rape of women, which was common in the period under study

The direct result of this research is that the prevalence of women's rape represents one of the episodes of people's consistency with the English rulers, who took the initiative to do so for political justifications.

Keywords: Rape of Women- Plantagenet Period- Visions- Masculine.

مقدمة:

إن قضايا النساء أحتلت مكانه كبيرة في مجتمعنا العربي المعاصر الذي زاد فيه الجنوح نحو الأفكار النسوية الهدامة القادمة من مجتمعات الغرب الأوروبي والولايات المتحدة وغيرها من المجتمعات المقدمة وقد اردنا من هذا البحث إلقاء الضوء على واحدة من الدول الكبرى في مجتمعنا المعاصر في الغرب الأوروبي وهي إنجلترا من خلال التعريج الى فترة العصور الوسطى التي أمتزج فيها الفكر الكنسي مع أفكار الفتوة والقوة للرجال حيث الغلبة للأقوى، وعليه فقد جاء موضوع الرؤي الذكورية لاغتصاب النساء ليكشف جانبا من المورث الفكري لهذا المجتمع في الفترة محل البحث من خلال استعراض بعض جوانب ما ذكر في الكتابات الأدبية والحياة السياسية والقضايا بالمحاكم، وذلك بهدف رئيسي وهو اثبات أن مجتمعات الغرب الأوروبي بكل ما تحمله من أفكار نسوية تدعو لنصرة المرأة في الأساس هي أفكار هدامة تهدف وبشكل سياسي الى تفتيت وحدة الاسرة بالمجتمعات العربية عامة ومصر والمغرب خاصة، فمصر والمغرب اللذين يمثلان أهمية كبرى لدول الوطن نظرا لانهما يتحكمان في قلب ونهاية الوطن العربي وذلك لموقعهما الجغرافي ،كما ان المجتمعات عموما دائما ما تؤثر فيها الأفكار المتوارثة والمنقولة جيلا بعد جيل وحتى وإن قامت في تلك المجتمعات ثورات لأجل الحريات أو نادت بحرية المرأة فنجد أن المجتمعات الغربية وخاصة إنجلترا قد أثرت فيها النزعات الجرمانية من حيث الفكر والتصرفات في الحياة العامة فهذه المجتمعات رغم تقدمها الحضاري إلا انه يظهر الكثير من الاضطهاد للمرأة تحديدا وهذا كثيرا ما يظهر في الصحف العالمية وشبكات التواصل الاجتماعي التي يمكن ان نلحظ من خلالها الحرية المغلوطة للمرأة من خلال دفعها إلى بيع نفسها لأجل لقمة العيش حيث أن المجتمعات الغربية لم تسع بأية حال لتوفير مبالغ مالية ثابته لتكريم الفتيات الصغر اللائي لا عائل لهم فالسن القانوني الذي اجيز دوليا لبلوغ الفتاه بان تترك دار الكفالة هو نفس سن النشوة والرغبة لديهن فيلجا الكثير منهن الى العمل في بيوت البغاء او من خلال تصور أفلام إباحية، وهذا ما تفرضه المجتمعات العربية وحتى بعض أصحاب النفوس السوية في المجتمعات الغربية حتى صار بيع الفتاة لجسدها ثمة غالبه على العديد من الفتيات في حالة تعثرهن ماديا. هذه النظرة المادية نحو نظرة جسد المرأة لنفسها أو نظرة المجتمع نفسه لها موروث ثقافي توارثته الأجيال من فترة العصور الوسطى التي امتلأت بالكثير من الروايات والاساطير والتي ظهرت فيها المرأة مدانة وضحية في ان واحد.

تأتي إشكالية الدراسة من خلال تضارب اراء بعض الباحثين حول النظر للمرأة وتحليل الآراء والأفكار القانونية والأدبية حيث نجد تضاربات الآراء من خلال الجنوح الفكر اما ضد المرأة أو معها، وهذا ما جعل الباحث يحاول عدم التقيد بوجه نظرة واحدة أو بفترة زمنية محددة.

وبناء على إشكالية البحث فقد اعتمد الباحث على منهجية التحليل الكيفي الوصفي لبعض الاحداث والمواقف التاريخية والروايات الأدبية وكذلك التشريعات والقضايا التي تضمنتها فترة الدراسة من خلال التوقف عند بعض الاحداث التاريخية والروايات الأدبية والتشريعات والقضايا وتحليلها بشكل منطقي يتناسب لاستخراج رؤية عامة للذكور الذين

حكموا وتحكموا في ذلك المجتمع في كافة مناحي الحياة مع مراعاة التسلسل التاريخي بحيث لا يخل التسلسل التاريخي مع المحتوى والتحليل المنطقي سواء للأحداث أو الروايات الادبية أو التشريعات والقضايا.

المحور الأول

التشريعات الصادرة في اغتصاب النساء

قبل التطرق لتناول التشريعيات التي تناولت قضايا اغتصاب النساء يجب أولا أن نشير إلى أن الجزر البريطانية كانت ذات خصوصية مكانية نظرا لابتعادها عن ركب التطور التشريعي الكنسي البابوي في باقي الغرب الأوروبي، وقد ظلت إنجلترا على هذه الحالة طوال فترة الانجلو سكسون فمثلا نجد أن المشرع الإنجليزي لم يميز كثيرا بين الاختطاف والاغتصاب للنساء حيث كان ينظر قضائيا الى قضايا الاغتصاب والاختطاف نظرة واحدة دون تمييز، ولعل مرد هذا الامر يرجع الى البيئة الإنجليزية في تلك الفترة وانقسام الزعامة بين الممالك الإنجليزية السبع وعدم توحد الجزر تحت قيادة واحدة ثابته حيث كثيرا ما تكرر خطف فتيات الملوك وزواجهن عنوة وذلك ما حدث فعليا وما من خطف إدموند لزوجته سيجفيريد وكذلك خطف مارجريت من جانب الملك الاسكتلندي ملكولوم [1] وعليه فقد جاءت القوانين السابقة لفترة الغزو النورماني تحاكي الواقع من حيث التهاون مع المغتصب مع الخلط المتعمد بين الاغتصاب والاختطاف كما انه لم يميز المشرع الحاكم اغتصاب البكور أو الراهبات أو المتزوجات او حتى الارامل فقد جاءت في الفقرة السادسة بتشريعات اثيلرد الثاني الانجلو–سكسوني بأنه إذا جرح أي شخص راهبة او أرملة فعليه ان يصلح لأقصى حد اتجاه الكنيسة والدولة[2]، غير ان الغزو النورماندي كان بمثابة نقطة تحول جزئية في الجزر البريطانية إذ نجد وليم النورماندي بدا في وضع تشريعات تحاكي ما كان سائد في الدولة البيزنطية من تشريعات جستنيان الصادرة في القرن السابع الميلادي حيث تضمنت تشريعات وليم نفس ما جاء بتشريعات جستنيان التي جاء فيها أن من يعتدي على امرأة رجل أخر يفقد تبعية سيده وإذا اعتدي أحد على امرأة عوقب بالإخصاء وإذا ألقى أحد امرأة على الأرض ليعرضها للعنف يدفع عشرة شلنات لسيدها نظير تلك المخالفة وإذا اعتدي عليها واغتصابها تعرض للإخصاء وقد أكملت تشريعات هنري الأول ما بدأه الملك وليم النورماندي إذ أكدت تشريعات هنري الأول على ما جاء بتشريعات وليم الأول أن كل جرائم العنف ضد النساء هي تعد اغتصاب دون تمييز بين حيث شدد في عقوبة الاقتراب النساء فلم يفرق بين الاختطاف والاغتصاب والعنف حيث اعتبر الثلاث جرائم يكون العقوبة فيها بالإخصاء وزاد بفقع العين وإن كانت الجرائم جماعية بحيث قام مجموعة من الرجال بارتكاب الاغتصاب وكانت الفتاة بكرًا يعاقب الفاعل الأول بالإعدام لكونها جريمة جنائية والأخرين المشتركين معه بالإخصاء وفقع العين وإن كانت أرملة أو راهبة عوقب الجميع بالإخصاء وفقع العين كما شدد هنري الأول على عقوبة السادة الذين يقومون باغتصاب البكور من الإماء بعد حملهن حيث يعاقب من يفعل ذلك بالإعدام، وقد كانت رغبة هنري الأول أن يقضي على البدعة المتبعة في المجتمع الانجلو–سكسوني من اغتصاب السادة للنساء الايماء في ذلك الوقت وبيعهن بعد ذلك في الأسواق والذي أدت إلى انتشار ما يسمى أبناء السفاح في المجتمع الإنجليزي حيث استخدم كلمة "Stuprum" الدالة على التلوث من خلال العلاقة الجنسية غير المشروعة[3].

إن تشريعات هنري الأول تعد نظريا من أقوي التشريعات التي صدرت في إنجلترا وقد راي براكتون المحلل التشريعي في القرن الثالث عشر أن تشريعات هنري الأول هي تعد تجديدا لسلسلة من التشريعات التي سبقته والتي وضعت في هذا

الصدد ابتداء من ألفريد العظيم ومن جاء بعده من المشرعين الملوك النورمانديين الذين استعانوا بعدد من الكنسيين ذوي الهمة والمتمرسين في هذا المجال أمثال لانفراك البافري وأنسلم وغيرهم من جاءوا مع وليم النورماندي الذي حاكوا في وضعهم لقوانين الكنيسة الإنجليزية ما وضعه جستنيان[4]، وقد استمر العمل بتلك التشريعات حتي منتصف القرن الرابع عشر وغن أختلف التناول التشريعي بين المحللين التشريعيين في هذا الصدد فيحلل جلانيفيل في كتابة التشريعات الإنجليزية في عهد هنري الثاني ان جريمة الاغتصاب التي تعني "Raptus" هي جريمة تتهم بها المرأة الرجل بانها فعلها ضد سلام الملك ويكون عقوبتها الإعدام بدلا من العقوبات المؤلمة في الجنايات ويجب على المرأة أن تتبع المسلك القانوني لأثبات الجريمة في المحكمة عن طريق الملابس المتقطعة والكشف الطبي عليها وفي حالة إن لم تستطع أن تثبت الجريمة في المحكمة الجزئية عليها ان تستأنف الحكم ضد المعتدي خلال أربعين يوما بمحكمة اللوردية حيث تعرض على الطب الشرعي بالكنيسة كما لا يحق للمغتصب أن يعرض الصلح أو الزواج على أهل اسرة المغتصبة في حالة ثبوت الجريمة ويجب ان ينفذ حكم الإعدام وقد علق جلانيفيل على ذلك التشريع الملكي الصادر في عهد هنرى الثاني بأن عدد الجرائم التي كانت تثبت على الجاني محدودة جدا فقد كان جميع الاحكام القضائية تصدر ببراءة المتهم نظرا لفشل المغتصبة من احضار شهود للمحكمة ومحاولة إلصاق تهمة سوء السمعة بالمغتصبة، عن طريق الشهود الزور هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى حلل جلانيفيل تشريع "إن هن مضطهدات بالعنف Per Violiam Oppriumuntur" حيث يرى أن اختطاف الفتاه لأجل الزواج وحدوث الاتصال الجنسي بغرض الزواج حتى ولو بالقوة هو لا يعد اغتصابا ما دام وافق أهالي العروسين أم في حالة الاختطاف والاغتصاب وعدم موافقة أهل الفتاة ففي هذه الحالة يعاقب الخاطف المغتصب للبكر بالإخصاء وفقع العين وأن تفاوض أهل المغتصب الخاطف مع أهل الفتاه ووافقوا تسقط العقوبة ويدفع المغتصب الخاطف غرامة يؤديها للكنيسة ويبرر جلانيفيل ذلك الموقف بأن درجة المختطف المغتصب الذي كان يرغب بالفتاة أما لأجل بائنتها او لا سباب أخرى جعلته يقدم لأهل العروس ولكنهم رفضوه في وقت سابق فأهل العروس هم من اعاقوا إقامة السلام الملكي برفضهم وكثيرا ما كانت تلك القضايا[5].

ولعل تحليلات جلانيفيل هي بتمثل محور ما كان يدور امام عينه في المحاكم وفي المجتمع الإنجليزي خاصة وإذا علمنا أنه كان مدنيا وتولي كتابة التشريع الإنجليزي زمن هنري الثاني[6]، لكن الوضع والنظر الى مسألة اغتصاب النساء بدا في التغير تدريجيا اتجاه تلك المسألة خاصة عند تولي إدوارد الأول مقاليد الحكم الذي أصدر عام 1285م تشريع ويستمنيستر الذي ساوى فيه بين القائمين بفعل الاغتصاب سواء فردًا أو جماعه كما جرم أيضا زواج المخطوفة واغتصابها حتى لو كان باتفاق سابق أو لاحق مع اهل العروس حيث جاء فيه وقد اشترط بأنه لو قام الرجل من الآن فصاعداً باغتصاب امرأة متزوجة أو بكراً، أو قام بذلك الفعل مع أي أشخاص آخرين فيحق لها عدم الموافقة على الزواج منه؛ وسيكون الحكم القضائي ضده وضد المشتركين معه بالحبس مدى الحياة، وبالمثل أيضاً لو اغتصب الرجل امرأة متزوجة أو بكراً أو قام آخرون معه بذلك الفعل بالقوة، ووافقت المرأة على الزواج بالقوة، فهو ملتزم بنفس الحكم القضائي. وعلى النساء أن يحملن منقولاتهن من أزواجهن، وعلى الملك أن يتحمل مساعدتها في حمل منقولاتها[7]. هذه المساواة في الاحكام وإن كان فيها انتقاصا لحقوق النساء المغتصبات لكن الظاهر أن الملك إدوارد الأول أراد أن يدعم موقفه السياسي في تلك الفترة في المطالبة بشكل قانوني بأملاك القاصرات من فتيات الطبقة الثرية بالمملكة ووضع حدا للراغبين بأراضيهن من خلال اغتصابهن وادعاء انهن موافقات على الزواج خاصة إذا عملنا أن التاج الإنجليزي في عهد إدوارد الأول خاض الكثير من الحروب التي فقُد فيها الكثير من اللوردات وما نتج عنها من ظهور فئة من القاصرات النبيلات اللائي كن

عرضه للاغتصاب من البارونات الكبار بالمملكة أمثال إلينور ابنه يوحنا برسي وماري ستو وغيرهن الكثير[8]، كما حلل براكتون المعاصر لإدوارد الأول وابوه العديد من التشريعات الصادرة في هذا الصدد حيث رأى أن الملك إدوارد الأول لم يلغ التشريعات السابقة المرتبطة باغتصاب النساء ولكن كل ما في الامر أنه أضاف بنود تحد من إغتصاب القاصرات النبيلات بدليل أنه عرف الاغتصاب وعقوبته بانه جريمة يرتكبها الرجال ضد الفتاة العذراء بالقوة ضد سلام الملك فإذا ادين الرجل بذلك الجرم يتبع ذلك بفقدان الأعضاء الذي دنس به العذراء حيث يفقد كلا خصيتيه اللتين اثارتا شهوته وعلى القاضي أن يميز بين الاغتصاب والاختطاف لاجل الزواج وإن فقدت الفتاة عذريتها بحجة الزواج القسري فعليها أن تثبت ذلك في المحكمة خلال أربعين يوما في المحكمة وإن فشلت في الاثبات تستأنف الحكم في محكمة الملك وإن ثبت الاغتصاب تحت مسمي الزواج القسري اصبح الاثنين منفصلين وعلى القاضي أن يفرق بين الاغتصاب والاختطاف لأجل الزواج لتحديد العقوبة المناسبة[9]، وإن لم تصدر ايه تشريعات اخري في الفترة محل البحث يمكن ذكرها لكن يبدو أن المشرع الإنجليزي جاهد بكل طريقه للحد من اغتصاب النساء على اختلافهن ولكن هل منع ذلك اغتصاب النساء بشكل عملي؟ وهل استطاعت المرأة أثبات حقها إن تعرضت لاغتصاب وفقا للقانون خلال أربعين يوما؟

المحور الثاني

الموقف القانوني من اغتصاب النساء

يبدو ان تلك التشريعات المحددة من اغتصاب الفتيات تحت مسمى الزواج أو اغتصاب الفتيات العذارى أو الارامل او المتزوجات لم تنهي ما كان سائدا في المجتمع من فساد أخلاقي ففي عام 1310م ادعت سيستير وزوجها جيس ان موبني وباودوين قاموا بالسرقة والنهب وسرقة بعض المتاع والمنقولات من مسكنهم وهما لا يزالون قصر تحت وصاية الكنسية واغتصبوا سيستير حيث لم يتخذ المحقق الكنسي إجراءاته القانونية ضد السراق والمغتصب وفشل الزوجين سيستير وجيس اثبات السرقة والاغتصاب في الاستئناف بالمحكمة الملكية وفي قضية مماثلة في عام 1308م استطاع الزوجان يوهان دي رينز وزوجته مارجريت اثبات اغتصاب مارجريت في الاستئناف ضد توماس بعدما سجلت القضية في المحكمة الجزئية اغراء وفي عام 1321م تقدمت جوان ابن يوستاس حاكم برج لندن بدعوي قضائية ضد ريموند حيث ادعت انه قام باغتصابها حيث شرحت انه قام بوضعها بين ذراعيه وضد رغبتها جعل بطنها على الأرض وجردها من ملابسها وبيده اليمنى رفع ملابس جوان ...وبكلتا يديه طوقها بيده وبيده اليمنى وضع عضوه بها .... وقد سبب ذلك العنف كدمات على في مناطق متفرقه ونزيف وفتحت راسها وفي هذه القضية حكم على ريموند بالحبس ثم الاخصاء وفقع العين[10]. وفي عام 1381م قام ربروت خادم كارتر هنري رئيس ايليزبي باغتصاب السيدة اجنيس خادمة روبرت ديون حيث قام بجرها بالسكين واغتصبها وهي مستلقيه على الأرض ولروبوت هذا قضية أخرى حدثت عام 1388م حيث قام باغتصاب السيدة مارجريت زوجة وليم لينينج بقوة السلاح وقضية ثالثة عام 1395م حيث قام أيضا باستخدام السلاح بإغتصاب السيدة جوان هيلويل ابنة روبرت كوبر الخياط[11]. ومن القضايا المعروضة سلفا يبدو أن الاحكام القضائية أو حتى التشريعات لم تمنع من تفشي انتشار الاغتصاب الذي كان يمارسه الرجال ضد النساء وحتى لو كان ذلك الرجل أحد رجال الكنيسة فقد كان يقوم باغتصاب النساء إن تسنى له ذلك ولعل السبب في يرجع في الأساس إلى المغلطات القانونية التي انطوى عليها الشكل القانوني عند تقديم المرأة للاستئناف فقد حرمت المرأة من تقديم الاستئناف في المحكمة الملكية إلا في ثلاث حالات الأول عند قتل زوجها والثانية عند الاغتصاب والثالثة عند سرقة متاعها[12]،

وعند تقديم الاستئناف كان على المرأة تقدم الدليل المادي على الاغتصاب وتعرض على الطب الشرعي الملكي كما ان كل تلك الدلائل قد لا تكفى اثبات جرم الاغتصاب في العديد من الحالات فقد كان يكفى أن يحضر شهود بانها امرأة سيئة السمعة وتنتهي القضية بالغرامة أو يثبت بالشهود انها قامت بإغوائه ودعته للفراش وإن لم يفرق القاضي المدني الملكي أو بالمحكمة الجزئية بين القضيتين حيث كانت تفرض الغرامة على الشاكية والمشكو في حقه أو تأخذ القضية منحى اخر بحيث يقتصر الحكم فيها على انها قضية سرقة واختطاف كما في قضية جوان وأليس عام 1313م، حيث تحولت القضية الى صراع على الملكية واختطاف وانتهت بالتصالح[13]، وهذا النوع من القضايا كثيرا ما تكررت في سجلات المحاكم ففي عام 1356م دخل روبرت ورجر كوربات منزل السيدة آلان موليودار ضد إرادته اثناء غياب زوجها هنرى وقاما بالاعتداء على الخادمة العاملة بالمنزل ومحاولة اغتصابها حيث تدخل القس وحاول انقاذ الخادمة وفي هذه القضية دفع الاثنين روبرت وروجر غرامة 6 سنتات و4 جنيهات غرامة بسبب كسر السلام ضد الملك ولم تطرق تفاصيل القضية لإغتصاب الخادمة أو إحالة الخادمة للطب الشرعي لمعرفة حجم الكدمات التي تعرضت لها بعد محاولة الاثنين تجريدها من ملابسها[14]، وهناك قضية أخرى ففي عام 1363م قام إلياس ورانر من مالتون بمحالة اغتصاب السيدة مالتون إلين كاتيمايدن حيث بالقاءها على الأرض رغم عنها واستلقي عليها وضربها بشده حتى ماتت في اليوم الثالث من الحادث وقد اقسم المحلفون في تلك القضية أن إلياس ليس مذنبا في موتها حيث اصدر القضاء الحكم ببرائته[15]، وهنا يجب ان نشير الى ان القضاء الإنجليزي على اعتمد في حكمه على المحلفين الذي كان يتم اختيارهم من لورد الاقطاعية والذي عادة ما تربطهم مصالح كبيرة بأهالي القرية من الفلاحين والافصال وغيرهم[16]، وعليه فقد كثيرا ما يأخذ بقولهم في الاحكام ومن ثم جاءت العديد من الاحكام خاليه من الانصاف والعدل وخاصة إذا كانت تلك القضايا تتعلق باقنان وعبيد داخل القرية.

المحور الثالث

الموقف التاريخية السياسية لاغتصاب النساء في التاريخ الإنجليزي

إن التاريخ السياسي الإنجليزي لم ينفصل كثيرا عن المجتمع المدني بل من الجائز أن نقول أن التاريخ السياسي أثر بشكل كبير على الحياة العامة ففي هذا المحور نركز على بعض المواقف الدالة على أن عقيدة الاغتصاب كانت جزء لا يتجزأ من السياسة الإنجليزي أو حتى ثقافة المجتمعات الاوربية بالغرب في فترة العصور الوسطى الذي أتسم فيه الرجال بالفتوة والقوة، فقد كان ينظر للمرأة على انها ملكية خالصة للرجل لا يجب ان يلمسها أحد من الرجال إلا عند الزواج[17]، وقد ترسخ هذا لدي عقلية الرجل الإنجليزي حيث ظهر ذلك في إحداث عام 1199م حينما قام الملك يوحنا بالزواج عنوة من ايزابيل ابنة ايلمار كونت انجولم والتي كانت مخطوبة لهيو كونت لامارش حيث تدخل أبو ايزابيل ليقنع كونت لامارش بفسخ خطبته على ابنته إلا أنه امتنع واعلن امام الملك يوحنا أنها خطيبته ولن يتخلى عنها وامام إصرار كونت لامارش قام يوحنا بإعلان زواجه من إيزابيل وقام بمضاجعتها عنوة وهي نائمة غائبة عن الوعي مثلما ذكر يوحنا هوفدن في حوليته[18]، ولم يقتصر على تلك الحالة ففي اثناء حرب المائة عام وضمن احداث عام 1379م يذكر المؤرخ الإنجليزي توماس والنشجهام أن قوات التاج الإنجليزي اندفعت نحو منطقة ويلز حيث قام مجموعة من النبلاء وجنودهم بالاندفاع نحو الاديرة حيث اصر السير يوحنا ان يبيت ليلته هو وجنوده داخل الدير الذي كان به عدد من سيدات النبلاء والراهبات حيث اعتدي عليهم الجنود ولم يرحموا بني جلدتهم من النساء حتى ذكر توماس والشنجهام انهم طهروا عفة الارملة ورباط الزواج بل واخضعوا الراهبات لتجاوزاتهم فقد كانت فظاعة اللعنات تنهمر على رؤوس الفرسان[19]. هذه الحوادث كثيرا

ما كانت تحدث في التاريخ الانجلو-سكسوني حيث دائما ما ينظر للمرأة على انها ملكية خالصة للرجل لا يجب أن يقترب منها أحد والاقتراب منها وهذا ما يعني تملكها في كل شيء جسدها ورحها وأنفاسها هذه الرؤية الفلسفية العميقة والتي صورتها ماري الفرنسية في حياة القديسة أودري التي كتبتها من واقع التاريخ الانجلو- سكسوني حينما كتبت سيرة الملكة القديسة أثيلثريث زوجة الملك ايجفريث التي رفضت ان يجامعها زوجها طوال مدة زواجهما الاثني عشر عاما حتى استطاعت الهروب من القصر الملكي بمعونه والفريد اسقف إلي Ely[20]. لكن هل يعني ذلك أن الادب الإنجليزي كما في تلك السيرة التاريخية والأدبية في أن واحد نظر إلى المرأة من نفس منطلق الإجلال والتشريف؟.

المحور الرابع

النظرة الادبية لاغتصاب النساء في إنجلترا

إن الادب هو مرآة الشعوب وذاكرته التي تحوي الرث والثمين والتعاليم والعادات والتقاليد ولكل فترة مفردتها الأدبية ومحتواه الذي يبرع أدباءه في تقديمه، وبغض النظر عن المحتوي الذي يقدم ووجهة نظرنا فيه فعند النظر الى الموقف الادبي لمسألة اغتصاب النساء نجد أن الاباء في إنجلترا انتقدوا قوة الذكور التي تهيمن وتسيطر على الفتاة وفي المقابل ظهرت المرأة في صورة الساحرة الشريرة الفاتنة التي تساعد الرجل على اغتصاب الفتيات البكور هذه الازدواجية في النظرة عند كل من كرتيان دي توري واندرياس كابيلانوس في القرن الثاني العاشر حيث جاءت محاكية للواقع الاجتماعي السياسي الإنجليزي الذي ظهرت فيه الملكة إلينور الاقطانية التي استغلت رغبة الابن الاكبر من أبناء هنرى الثاني ليعلن العصيان على ابوه في بلاط لويس السابع زوجها السابق وجذبت اليه اخويه جيوفري وريتشارد[21] بل وتأمرت إلينور على الملك هنرى الثاني مرة أخرى حيث قامت بقتل عشيقته في برج لندن الذي انجب منها ابن غير شرعي[22]، وهذه الاحداث تناولها الادباء أمثال كرتيان دي توري واندرياس وكذلك ماري الفرنسية في قصة لانفال حيث اختلط عندهم معاني الحب والخيانة والعفة والاغتصاب وظهرت المرأة هي المتهم والضحية في آن واحد ولم تختلف تلك النظرة عن نظرة الكاتب الفرنسي جان دي مون (1275م) في قصة الزهرة التي صور فيها الفارس يثير الحرب ضد العفة ليصل الى عشيقته في قلعة الزهرة التي تدثرت في بناء الحب والعشق حيث يصيح الفارس انه لابأس في اقتضاضه للبكارة مادام يمكنه ذلك من الوصول لعشيقته حيث ينقض الفارس على العفة والطهارة الانثى بمعاونه المرأة العجوز La vieille هذه النظرة الفلسفية للاغتصاب وموقف النساء استبدلت تدريجيا في القرن الرابع عشر حيث بدا تظهر مجموعة من الروايات تهدف في المقام الأول إلى التعليم وتحذير الفتيات من الاغتصاب كما في قصة دروثي بلومتون الفتاة البسيطة التي خرجت تبحث عن مصدر رزق لها والتي حذرتها أمها من التوقف في الحانات على الطريق التي يكون فيها رجال يفقدوا صوابهم ويغتصبوا الفتيات بعد ان يشربوا الخمر وكذلك حذرتها الأسود والنمور والدببة ولكن شيء من ذلك لم يحدث فقد سقطت دروثي ضحية أحد الساحرات ولم تستطع ان تنجو إلا من خلال ظهور عدد من الأنبياء والسيدات القديسات الذين تصدوا

للساحرة وامنوا طريق وصولها للمدينة. هذه الرؤية والتهديد بالاغتصاب للنساء ووجود الساحرات تكررت عدة مرات في القرن الرابع عشر حيث حاول الفارس اورفيو أحد فرسان الملك ارثر التصدي لقوة الفارسين ديجو وجوثر الذين حاولا اغتصاب الفتاة التي كانت تلعب خارج قلعة والدها الملك التي استدرجتها الساحرة فيوليت الى مناطق بعيده عن القلعة ولم تنج إلا بمعونه الفارس اورفيو الذي كان يراقبها من بعيد هذه الرواية بقصة تكررت ولكن بتفاصيل مختلفة عند الراهب جوار الذي كتب يمجد في الزوجات المخلصات لأزواجهن حيث اتخذ من عفة الزوجات واخلاصهن لأزواجهن نموذجا يحتذى به في روايته اعترافات امنيس حيث عرض قصة الفتاة فيوميلا التي رغبت أن تكون مخلصة لزوجها بعد وفاته لكن تعرضت للاغتصاب من الفارس تيريوس في أحد كهوف الغابة الذي لم يكتف فقط باغتصابها بل قام بقطع لسانها حتى لا تفضحه فما كان من فيوميلا إلا ان قامت بالانتحار مخافة اتهامها بالخاينه[23].

إن النظرة الذكروية للأنثى في الادب الإنجليزي بصفة عامة جاءت نابعة من كون المرأة مصدر الاغواء لكونها خلقت على هذه الشاكلة وعليها أن تتحمل مصيرها في المجتمع فلم يدن كتاب رواية اعترافات امنيس المغتصب رغم اعتباره فيوميلا شهيده فالنظام الابوي الذكوري اعتبر أن الفتاه هي مصدر تعاسة العائلة وعلى الأب ان يحفظ بناته من الاغتصاب والوقوع في براثن الزني في الأسواق أو المزارع فقد ماثل تشوسر في قصته ترويلوس وكريسيد نفس مسألة الخيانة والاغتصاب من خلال الفتاة كريسيد التي رغبت في الترهبن ولكنها تعرضت للاغتصاب من الفارس ترويلوس الذي قام باستخدام العديد من الحيل السحرية حتى تمكن منها[24]. ويعالج تشوسر في إطار روائي جديد أن الحل للمغتصبة عند حدوثه أن تتزوج من يغتصبها وترضى بما حدث هذه الرواية والنظرة الأدبية الجديدة التي وضعها تشوسر تتناسب على حد كبير مع ما قام به تشوسر نفسه به حيث اتهم تشوسر نفسه في قضية اختطاف لأجل الترتيب للزواج من ابنه عمته جوان من عائلة ستاس[25].

الخاتمة:

ختاماً يمكن القول أن المجتمع الإنجليزي في الفترة محل البحث ضاعت فيه حقوق المرأة المغتصبة فلم تستطع ان تحصل على حقوقها على كافة المستويات السياسية والقانونية وفي الحياة العامة ولم يقدم الادب في تلك الفترة رؤية جديدة يمكن ان تقدم حلول جذرية لاغتصاب المرأة، فعانت المرأة في ظلم مجتمعي واضح، ولم تستطع أن تخرج عن الاطار العام للمجتمع بل زاد المجتمع من عقاب المرأة إذا تبلورت الرؤية الأدبية من خلال النظرة الكنسية اللاهوتية المتجذرة داخل المجتمع والتي رأت أن المرأة كما جاء في سفر التكوين هي سبب الخطيئة وخروج أدم من الجنة؛ وعليه فقد حاكم الكتاب الادبيين المرأة حيث اعتبرت ضحية وجانية في آن واحد، فكما قدم الادب صورة المرأة المعرضة للاغتصاب قدم في المقابل الساحرة التي تساعد الرجل على اغتصابها ولم تأخذ نبرة النصح والإرشاد الادبي اتجاه المرأة ثمة تصاعدية في الادب يمكن من خلالها فهم التوجه المجتمع للحفاظ على المرأة بل اتخذ الادباء الروايات وسيلة لمحاكمتها إذ نظروا اليها أنها دائما مخطئة في تصرفاتها وافعالها فقد كان الاتجاه الادبي السائد هو المنع وتحجيم مكانة المرأة بالمجتمع من خلال منعها عن العمل والاختلاط بالرجال حفاظا عليها ولعل تلك النظرة الأدبية إن كانت لها خلفيات تاريخية ارتبطت بالاغتصاب تارة أو قيام

المرأة بالتحريض تارة ثانية أو قيامها الخيانة الزوجية تارة ثالثة لكن المجتمع الإنجليزي مثل باقي المجتمعات شاركت فيه المرأة الى جانب الرجال في كافة مجالات الحياة العامة على التاريخ الاجتماعي الإنجليزي ولم يعرف المجتمع الإنجليزي قانونا يحرم أو يجرم خروج المرأة من المنزل أو النزول لسوق العمل.

وبناء عليه تأتي أهم التوصيات في هذا المضمون والتي تتضمن الاتي:

1- إن من الضروري دراسة أدب وتاريخ مجتمعات الغرب الأوروبي؛ وذلك للوقوف على الخلفيات الثقافية الموروثة داخل المجتمعات للتحكم في المعلومات والاتفاقيات التي ترد إلى المجتمعات العربية والتفاوض على أساس أن الموروث الثقافي الأوروبي يختلف بشكل جرزي عن الموروث الثقافي العربي

2- علينا فهم طبيعة المرأة أنها مكون وشريك لمجتمع الرجال بشكل رئيسي سواء داخل المنزل أو سوق العمل وذلك يتم من خلال تنشأت الأبناء على فهم طبيعة مكنون المرأة والرجل وأن العلاقة بين الاثنين تكامليه وليس شهوانية، فالرغبة لابد وأن تضبط من الرجال من خلال التشريعات السماوية والقانونية.

3- بناء جدرًا من الثقة بين المرأة ومجتمعها بغض النظر عن نوع المجتمع غربي أو شرقي من خلال وضع ضوابط عامة تساعد على التناغم والتكامل بين المرأة والرجل ولابد أن توضع القوانين في قالب أن كل تمييز بدون مبرر مرفوض وكل تمييز بشكل مبالغ ايضًا مرفوض فلا يجب أن تميز المرأة في القوانين بحقوق تجور بها على الرجل في الاسرة أو العمل وفي المقابل يجب ان تميز المجتمعات في طبيعة العمل بين اعمال تصلح للنساء ولا تصلح للرجال والعكس بالعكس.

قائمة المراجع:

1-جيرالد من ويلز، وصف ويلز، منشور تواريخ أسرة البلانتغنت، ترجمة وتحقيق : د. سهيل ذكار ، في ، الموسوعة الشامية، جـ 30، دمشق ، 1998.

2- زينب عبد المجيد عبد القوي، إليانور دوقة أكوتين، مرآة أوربا القرن الثاني عشر 1122- 1204، الجيزة، 2009.

3-The Anglo-Saxon Chronicle, tr. Whitelock, D., London,1961.

4-Saunders, C., Rape and Ravishment in the Literature of Medieval England, St Edmundsbury Press Ltd, Suffolk,1st ed., 2001.

5-William of Malmesbury, A History of the Norman Kings (1066-1125 A.D), tr. Pennar, M., London, 1991.

6-Ranulph de Glanville, A Treatise on the Law and Customs of the Kingdom of England, ed.tr. Beames, J., Cornell ,1900.

7-The statutes of Westminster; the First, 3 Edward I A.D. 1285, in, The Statues of Realm, ed. & tr. Authoript, Vol. I., Henry III to James A.D. 1235.6- 1685, London,1870.

8-Howell, M., Eleanor of Provence, Queenshipe Thirteenth - Century, Oxford ,1998.

9-Tout, T. F. , The History of England from the Accession of Henry III to the Death of Edward III, London , 1905.

10-Henry of Bratton, Brcaton Acton de Legibus et Consuetudinibus Angliae, vol. I,II, ed . Woodbine, G.E., London, 1940.

11-Year Books of the Reign of King Edward II., A.D. 1313-1314, vol, 5,7,9, ed. Maitland, G.J., et& al, in, the Publications of the Selden Society, Vol. 24,27,29, London, 1909-1913.

12-Kimball, ed., Records of some Sessions of the Peace in Lincolnshire, in, Women in England *c.* 1275–1525, Documentary Sources, ed. & tr. Goldberg, P. J. P., Manchester University Press, New York, W.D.

13-Kimball, ed., Records of some Sessions of the Peace for Bedfordshire., in, Women in England *c.* 1275–1525, Documentary Sources, ed. & tr. Goldberg, P. J. P., Manchester University Press, New York, W.D.

14-Bennett, J.M., Women in Medieval English Countrysides, Oxford University Press, 1987.

15-Walsingham, T., The Chronica Maiora of Thomas Walsingham 1376–1422, tr. Preest, D., Intro &Note. Clark., J.G., The Boydell Press, Suffolk, 2005.

16-Roger de Hoveden, Annals of Roger de Hoveden, tr. Riley, H.T., Vol. II, London, 1853.

17-Mc Cash, J. H., "La Vie Seinte Aduree; a Fourth Text by Marie De France?", Speculum 77 / 3 , Cambridge, 2002

18-Turner, R., King John, England `s Evil King?, Tempus, 2005.

19-Kelly, A., Eleanor of Aquitaine and Four Kings, New York, 1962.

20-Chancery Warrants (Internal), fol. 1731/1767, Public Records, in, Chaucer's World, Rickert& et.al, New York 1948.

الهوامش

* باحث متخصص بالشئون التاريخية – اخصائي تدريس ثالث – وزارة التربية والتعليم – مصر

1) The Anglo-Saxon Chronicle, tr. Whitelock, D., London,1961, pp. 146,147.
2) Saunders, C., Rape and Ravishment in the Literature of Medieval England, St Edmundsbury Press Ltd, Suffolk,1st ed., 2001, p.43
3) William of Malmesbury, A History of the Norman Kings (1066-1125 A.D), tr. Pennar, M., London, 1991, pp. 458,459. See also, Saunders, Rape, pp.35,49-51
4) Saunders, Rape, pp.35,49-51
5) Ranulph de Glanville, A Treatise on the Law and Customs of the Kingdom of England, ed.tr. Beames, J., Cornell ,1900, pp. 175, 176.

[6]) من الشخصيات النبيلة المدنية المعروفه هو جلانيفيل، فهو ينحدر من سلالة نبيلة في سوفولك، وقد وُلد حوالى عام1130م تقريبا، وأبوه هو السيد هرفي من جلانيفيل Hervey de Glanville وقد امتلكت عائلته الكثير من الأراضي والأملاك في سوفولك ونورفولك، ودخل رانولف مجال العمل بالقانون ابتداء من عام1164م، حيث عمل موظفا عند شريف يوركشير ولمدة ست سنوات، ثم أنتقل للعمل في حكومة قلعة ريتشموند عند شريف مقاطعة لينوكلنشير عام1174م، وفي أثناء عمله بحكومة قلعة ريتشموند، شارك مع القوات الإنجليزية المتصدية لهجمات الإسكتلنديين، ثم تولي في الفترة (1175- 1179م) شريفا لويستمورلاند التابعة لمقاطعة يوركشير، ونظرا لتفانيه فيما أسند إليه من أعمال؛ فقد كان مقربا بإعماله للجالس على العرش، حيث شارك في العديد من السفارات الدبلوماسية الملكية، حيث أُرسل ضمن السفراء المرسلين إلى الفلاندرز عام1177م وويلز عام1184م وإلى ملك فرنسا عام 1189م، وشارك مع الملكة إليانور في جمع500مارك من الفضة لإصلاح الكنائس ودور العبادة و300مارك من الذهب لزواج الفقيرات، وقد ظل جلانيفيل يرتقي في المناصب الإدارية داخل القصر الملكي حتى توفي عام 1190م. السبب الثاني : أن ذلك الكتاب كُتب وطبع فيما بين عامي (1187- 1189م) تحت إشراف الملك هنري الثاني، حيث وُجد ذلك الكتاب بمخطوطه الأصلي في عدة أجزاء ضمن مجموعات القوانين المتعددة التي كتبها جلانيفيل والتي ترجم أجزاء منها إلى الفرنسية بعد موت جلانيفيل. كما تعود أهمية مخطوطته أيضًا إلى أنه قام بكتابه من فم قضاة المحاكم الملكيين الذين كان من بينهم ابنه وليم جلانيفيل وابن أخيه هوبرت اللذان استكملا كتاب رانولف الجلانيفيلي بعد موته وأضافا له العديد من الشروح والقوانين التي صدرت في عهد الملك هنري الثاني في مخطوط منفرد كُتب باللغة اللاتينية وقام الأستاذ بيل Beale بجمع مخطوطات رانولف وابنه وليم وابن أخيه هوبرت وترجمتها في محتوى متكامل تحت أسم "Ranulph de Glanville, A Treatise on the Law and Customs of the Kingdom of England" للمزيد أنظر: Ibid, pp. iii-vii intro.

[7]) The statutes of Westminster; the First, 3 Edward I A.D. 1285, in, The Statues of Realm, ed. & tr. Authoript, Vol. I., Henry III to James A.D. 1235.6- 1685, London ,1870, p.59.

[8]) Howell, M., Eleanor of Provence, Queenshipe Thirteenth - Century, Oxford ,1998, p. 291. See also, Tout, T. F. , The History of England from the Accession of Henry III to the Death of Edward III, London , 1905, p.223,224.

[9]) "هنري من براتون: تسجيل براكتون للقوانين والمكوس الإنجليزية Henry of Bratton, Brcaton Acton de Legibus et Consuetudinibus Angliae "، ويتكون ذلك الكتاب من أربعة مجلدات كل مجلد يتكون من 420 صفحة وقد نشر الأستاذ ميتلاند جزءًا منه باسم "هنري براتون، براكتون والعمل بالقانون Henry of Bratton, Bracton on the Law of Action". وهناك خلاف بين الباحثين حول المؤلف إن كان اسمه براتون أو براكتون، ويشير الأستاذ ميتلاند أن هنري براتون سُجل اسمه في سجلات ديفونشير باسم براتون كلوفلى Bratton Clovelly أو براتون الفلمنج Bratton Fleming عام1212م، وظهر بنفس الاسم براتون في محكمة مارتين بانتشول عام1229م في منصب قاضي بالمحكمة وممثل رئيسي للعدالة بمحكمة الملك عام1234م وأمينا للخزانة بكاتدرائية إكستير Excter وأسقفا في نورويتش عام1239م ويشير إلى أنه توفي عام1250م. ويرجح الأستاذ ميتلاند أن براكتون كان من الشخصيات البارونية وانه كان في البداية طالبًا ثم عمل بالوظائف الحكومية ثم احتل وظيفة قاضيًا بمحكمة إيري عام1245م حيث زار لينكولنشير وعمل بالتحقيق في القضايا بعدد من القرى التابعة لمقاطعة لينكولنشير ثم أصبح أحد الخدم الملكيين وفي أوائل عام1248م انتقل إلى الجنوب الشرقي لأن اسمه تكرر باسم براكتون في سجلات المحكمة الملكية والمحكمة العليا، لأنه كان شاهدا على بعض البراءات الملكية وقد استغل فترة وجوده في الجنوب الشرقي أثناء الفترة من(1249- 1275م) وقام بكتابة كل الأعمال التي تحمل اسم براتون أستاذه وتحمل اسمه حتى توفي عام 1268م.

Henry of Bratton, Brcaton Acton de Legibus et Consuetudinibus Angliae, vol. I,II, ed . Woodbine, G.E., London, 1940, pp. ix-xii preface,414,415.

[10]) Year Books of the Reign of King Edward II., A.D. 1313-1314, vol, 5,7,9, ed. Maitland, G.J., et& al, in, the Publications of the Selden Society, Vol. 24,27,29, London, 1909-1913. p.134,135.

[11]) Kimball, ed., Records of some Sessions of the Peace in Lincolnshire, in, Women in England *c.* 1275–1525, Documentary Sources, ed. & tr. Goldberg, P. J. P., Manchester University Press, New York, W.D. p.253.

[12]) Year Books of the Reign of King Edward II., vol.5, Women in England *c.* 1275–1525, Documentary Sources, ed & tr. Goldberg, P. J. P., Manchester University Press, New York, W.D. p.239.

[13]) Saunders, Rape , pp. 74- 76.

[14]) Kimball, ed., Records of some Sessions of the Peace in Lincolnshire, in, Women in England *c.* 1275–1525, Documentary Sources, ed. & tr. Goldberg, P. J. P., Manchester University Press, New York, W.D. p.253.

[15]) Kimball, ed., Records of some Sessions of the Peace for Bedfordshire., in, Women in England *c.* 1275–1525, Documentary Sources, ed. & tr. Goldberg, P. J. P., Manchester University Press, New York, W.D. p.253

[16]) Bennett, J.M., Women in Medieval English Countrysides, Oxford University Press, 1987, pp.18-20.

[17]) Walsingham, T., The Chronica Maiora of Thomas Walsingham 1376–1422, tr. Preest, D., Intro &Note. Clark., J.G., The Boydell Press, Suffolk, 2005, p.97.

[18]) Roger de Hoveden, Annals of Roger de Hoveden, tr. Riley, H.T., Vol. II, London, 1853, pp. 483,484.

[19]) Walsingham, Chronica, p.97, 98.

[20]) Mc Cash, J. H., "La Vie Seinte Aduree; a Fourth Text by Marie De France?", Speculum 77 / 3 , Cambridge, 2002, pp. 744, 761-767.

[21]) كانت من بين الأهداف السياسية التي قصدها الملك هنري الثاني عند تقسيم أملاكه سنة 1169م هو محاولة عمل اتحاد بين أملاك الاخوة الثلاثة(هنري، وريتشارد، وجيوفري) عن طريق تقارب ملكيتهم وأن يسقم كلا الأخوين (ريتشارد وجيوفري) الولاء بالتبعية للأخ الأكبر هنري، وكان مقصد الملك هنري الثاني الأساسي من وراء ذلك هو الحفاظ على وحدة ارض المملكة بعد التقسيم ودوام استمرار الهدوء السياسي داخل إنجلترا في عهد أبنه الملك الشاب هنري. ولما كان يوحنا المدعو لوكلاند Laukland بدون ارض من ميراث البلانتجنت نظراً لصغر سنه –حيث لم يتعد الأربعة أعوم عندما بدأ الملك هنري الثاني تقسيم المملكة عام 1169م– ولذا وجه الملك هنري الثاني عنايته لإيجاد أرض له عام 1173م عن طريق بائنة زوجته حيث عرض الملك هنري الثاني على همبرت Humbert كونت مورين Mouranne أن يزوج يوحنا ابنه الصغير البالغ من العمر آنذاك سبعة أعوام إلى ابنته في مقابل أن يشتري كونت مورين قلاع شينون Chinon ، ولودون Loudun ، وميربيو Mirebeau ، من أبنه الملك الشاب هنري وتلك القلاع هي المكونة للمثلث الأكبر لأملاك البلانتجنت، وبهذا تتقارب أملاك يوحنا الموجودة في وسط أملاك البلانتجنت من انجو Anjou، وبويتو Poitou، وبريتاني Brittany وتقطع منطقة ارث الملك الشاب هنري في فرنسا. وفي الاجتماع العائلي المقام في ليموج Limoges–من نفس العام لتوثيق الزواج– والذي حضره ريتشارد وجيوفري والملك الشاب هنري والملكة إليانور من أقطانيا، رفض الملك الشاب بتعنت التصديق على ميثاق الزواج وتعهد بمقايضة كونت مورين على ما دفعه الكونت لأبوه في القلاع المذكورة بل وتعهد بالوصاية على أملاك أبنته الكونتيسة، وبناء عليه أخذ الملك هنري الثاني يوحنا ابنه تحت رعايته وبذلك أنفض الاجتماع دون نتيجة تذكر. ويشير بعض الباحثين إلى أن رالف من فاي خال الملكة الينور الأقطانيا والتي اعتمدت عليه كثيراً في إدارة كونتية أقطانيا أثناء فترة بقاءها في إنجلترا عام 1157م، اتخذ الكثير من المواقف السياسة ومنها موقف الملكة الينور وعدم الاستجابة لمطلب توماس بكت في التوسط لإصلاح علاقته مع الملك هنري الثاني. للمزيد عن الاحداث السياسية وقت تمرد أبناء هنري الثاني أنظر:

Turner, R., King John, England `s Evil King?, Tempus, 2005, pp.27, 28, Kelly, A., Eleanor of Aquitaine and Four Kings, New York , 1962. pp.226-228.

[22]) تذكر الدكتورة زينب عبد المجيد نقلاً عن وليم نيوبورج أن الملك هنري الثاني لم يقترف الزنا إلا بعد أن تخطت الملكة سن الإنجاب في الفترة 1176- 1168، وتنفي الدكتورة زينب ما ذكر نيوبورج، ففي عام 1167م أطلق هنري الثاني لنفسه العنان في الارتباط بالعديد من العلاقات العاطفية مع نساء اللائى يلتقطهن أو يصادفهن أثناء أسفاره المتعددة إضافة إلى مومسات البلاط اللائى يتسللن إليه بشكل منتظم، وكان من بين العلاقات الشهيرة علاقته بكونيسة لنكولن روزاموند

Rosamund ،التي كانت تصغره بحوالي عشرة أعوام، وكانت ابنة رجل نبيل اسمه ولتر كلففورد Walter Cliffrod، وشقيقة روجر من كلير Roger de Clare ايرل هرتفورد. ونظراً لشهرة طبيعة علاقة الحب المتبادل بين كونتيسة لنكولن والملك هنري الثاني كُتب في إنجلترا عدداً من القصص الشعبية الغنائية المعروفة باسم البالاد، وكذلك عدداً من المسرحيات الشعرية التي تصور شكلاً من أنواع الصراع الأسطوري بين المحبوبة روزماوند والملكة إلينور أقطانيا والتي كانت دائماً ما تظهر في القصص في صورة الشيطانة التي تحاول الانتقام من غريمتها محبوبة الملك . وقد رصدت الدكتورة زينب بعضاً من الأبيات الشعرية التي كتبها شاعر البالاد Ballads اليهودي توماس ديلوني Thomas Deloney في نهاية القرن الثاني عشر نذكر منها الأتي :

إلى جانب الملكة أحب الملك حباً طاغياً	فتاة جميلة فاتنة في خلقها ووجهها
مخلوقة زائدة الحلاوة في هذه الدنيا	لم يستطع أي أمير أن يعانقها
وكانت ملكتنا، السيدة إلينور	من ألد أعدائها المعروفين
لذا سعى الملك لحمايتها	من الملكة الغاضبة
وبنى لها المنزل الريفي في وودستوك...	وعندما أجتاز الملك البحر
وذهب إلى فرنسا	فإن إلينور، ذات القلب الجسور
ذهبت إلى وودستوك في الظهيرة...	وذهبت إلى حيث كانت
روزماوند الجميلة	تجلس كأنها ملاك
وقالت لها اخلعي عنك تلك	الثياب الغالية النفيسة
وتجرعي ذلك الشراب القاتل	الذي أحضرته إليك
وبعدما تجرعت السم فاضت	روحها في الحال
ثم دفن جسدها في جودستو	قرب مدينة أكسفورد

وقد عاشت روزاموند في قصر في وودستوك،حتى وفاتها في حوالي عام 1179م. للمزيد أنظر:OxfordShire في اكسفوردشير Woodstoke جيرالد من ويلز، وصف ويلز، منشور تواريخ أسرة البلانتغنت، ترجمة وتحقيق : د. سهيل ذكار ، في ، الموسوعة الشامية ، جـ 30، دمشق ، 1998 ، ص 379 ، أنظر أيضاً، زينب عبد المجيد عبد القوي، إليانور دوقة أكوتين، مرآة أوربا القرن الثاني عشر 1122– 1204، الجيزة ، 2009، ص 105، حاشية 2، 110، وما بعدها ، حاشية 1.

[23]) Saunders, Rape, pp.210- 226.
[24]) Ibid, pp.267-275.
[25]) Chancery Warrants (Internal), fol. 1731/1767, Public Records, in, Chaucer's World, Rickert& et.al, New York 1948, pp.54,55.

تأثير صراع المرأة العاملة والغير العاملة في المجتمع ودورها في تحقيق التنمية المستدامة – دراسة تطبيقية في محافظة بابل– العراق (57–70)

1 أ.د. ايمان محمد عبد الله الموسوي ، 2 م.د. اوراس خضير عبيس

[1]، [2] جامعة الفرات الاوسط التقنية – المعهد التقني، بابل – العراق

The impact of the conflict of working and non-working women in society and their role in achieving sustainable development

Prof. Eman Mohammed Abdullah, Dr.Oras Khudhayer Obayes
[1, 2] Al-Furat Al-Awsat Technical University (ATU) - Technical Institute of Babylon (Iraq), oras.obais@atu.edu.iq

ملخص:

عرفت الدراسة صراع المرأة بانة كيفيه ادارة موقف بمكانتين متناقضتين من حيث القبول والرفض او الإيجابية والسلبية . حيث تمت الاشارة الى دراسة مدى تأثير صراعات المرآه لتحقيق تلك الاهداف بين مختلف اداروها وابراز الذات. والاشارة الى طبيعة المرآه كونها ربة بيت او امراه عامله وكيفيه توافق الصراعات مع تلك الطبيعة والفرق بينها.

توصلت الدراسة الى مدى التأثير الواضح والمميز لتحقيق اهداف التنمية المستدامة (العمل اللائق ونمو الاقتصاد – القضاء على الفقر– التعليم الجيد – المساواة بين الجنسين) في مختلف المجالات واحصت اهم الفروقات بين طبيعة عمل المرآه حسب نوع ونسب تحقيق اهداف التنمية المستدامة والترابط بينهما و معرفة اهم العوامل المساهمة في تحقيق تطوير ذاتي للقدرات في ظل ظروف معيشة المرأة وبالتالي تغطية نسبة اكبر لتحقيق تلك الاهداف من حيث مساواتها مع الرجل وعملها اللائق لتحقيق التوازن الاقتصادي الاسري وبالتالي قضاءها على الفقر لتمكينها اقتصاديا وايضا اثبات دورها المعرفي من خلال مساهماتها في تطوير ثقافتها بالتعليم الجيد.

كلمات مفتاحية: صراع الادوار، المرآه العاملة، التنمية المستدامة ، اهداف التنمية المستدامة ، دور المرآه في التنمية المستدامة.

Abstract:

The study defined women's struggle as how to manage a situation with two contradictory positions in terms of acceptance and rejection, or positive and negative. Where reference was made to the study of the impact of women's struggles to achieve those goals between their various management and self-promotion. Referring to the nature of the woman being a housewife or a working woman and how conflicts are compatible with that nature and the difference between them.

The study reached the extent of the clear and distinct impact of achieving the goals of sustainable development (decent work and economic growth - poverty eradication - quality education - gender equality) in various fields and counted the most important differences between the nature of women's work according to the type and percentages of achieving the goals of sustainable development and the interdependence between

them and knowledge of the most important Factors contributing to achieving self-development of capabilities in light of women's living conditions and thus covering a larger percentage to achieve those goals in terms of equality with men and their decent work to achieve family economic balance and thus eliminate poverty to empower them economically and also prove their cognitive role through their contributions to the development of their culture with quality education.

Keywords: Role conflict, working women, sustainable development, sustainable development goals, the role of women in sustainable development.

المقدمة

تعتبر المرأة من اهم الاطراف المساعدة والتي لها دور بارز في تحقيق مفهوم واهداف التنمية المستدامة حيث لا يقل دورها بالمقابل في محاولة ايجاد الحلول لمختلف التحديات التي تواجهها في الحياة. حيث تقف المرأة في الدول العربية وخاصة العراق لصد ومواجهه اكبر التحديات وعلى مختلف الاصعدة سواء منها الاجتماعي او السياسي او الثقافي او الاقتصادي ومحاولتها لاستيعاب هذه التحديات والخوض في المجتمع لرسم صوره تعكس رؤية المرأة لنفسها وذاتها وايمانها بقدرتها وامكانياتها وبالتالي اقرار حقوقها بالشكل الذي يحقق مساواتها الكاملة في المجتمع .

اضافة الى عمل المرأة المتواصل ودورها الى جانب الرجل حيث كانت في فترات طويلة من المجتمعات القديمة للتراث ذات دور مهم في داخل المنزل من خلال قيامها في اعمال الطهي ورعاية الاطفال وخدمة الرجل ولكن مع تطور المجتمعات البشرية ولمهارة المرأة في مجالات مختلفة كالزراعة والصناعة جعلها ذات اسهام بارز في زيادة الانتاج[1]. حيث كانت ولازالت المرأة تسعى لتحقيق المساواة بينها وبين الرجل في مختلف ميادين العمل وتحمل المسؤولية وايضا تسعى لتطوير نفسها ومهاراتها من خلال التعليم واشتراكها بمختلف الدورات التثقفية التدريبية.

مشكلة البحث:

معالجة الصراعات التي تعيشها المرأة لإبراز مساهمتها الفعالة في تحقيق اهداف التنمية المستدامة من خلال دراسة نتائج الاستبيان لمجموعة من النساء في محافظة بابل. صراعها لأثبات ذاتها بالتعليم الجيد وكسب المهارات المختلفة من خلال تثقيف نفسها بالدورات التدريبية وهي بالتالي تسعى للتعليم الجيد المثمر لأثبات الذات الذي يعتبر هدفا من اهداف التنمية المستدامة . ايضا سعيها لتحمل المسؤولية وخلق مساواه العمل مع الرجل وهي بالتالي تسعى لتحقيق المساواة مع الرجل والحد من عدم المساواة الذي يعتبران هدفان من اهداف التنمية المستدامة.

أهمية البحث:

الاستناد الى الاستبيان وتحقيق التوازن لتقليل صراعات دور المرأة في المساهمة لتحقيق اهداف التنمية .

هدف البحث:

يهدف البحث الى تسليط الضوء على صراع ادوار المرأة في تحقيق اهداف التنمية المستدامة في محافظة بابل، العراق.

حدود البحث:

تم تحديد الدراسة ضمن محافظة بابل في بلد العراق من خلال فئتين عاملة والغير عاملة .

تحديد المصطلحات:

الأعمّال المدرّة للدخل (income generating)

التنمية المستدامة (sustainable development)

صراع الادوار (Role conflict)

اهداف التنمية المستدامة (Sustainable development goals)

الأعمال المقتصدة (الموفّرة) (income saving)

الاطار النظري والدراسات السابقة:

كذلك حققت قضايا المرأة درجة كبيره من اهتمام المنظمات الدولية والمحلية، ومؤسسات المجتمع المدني لإبراز مركز المرأة في المجتمع، وبيان فاعلية دورها في عملية التنمية المستدامة . فمن جانب المستوى الاقتصادي اعتنت التنمية المستدامة بتحقيق التعادل بين الاستهلاك والإنتاج، وإشباع الاحتياجات الأساسية عن طريق زيادة الإنتاج والارتقاء بجودته، وتطوير مستوى المعيشة، والتقليل من نسبة البطالة.

أما على المستوى الاجتماعي فركزت التنمية المستدامة على النهوض بالنظام الاجتماعي من خلال تحسين المؤشرات الاجتماعية، وتحقيق المساواة في التوزيع والتنوع الثقافي[2].

أما من جانب المستوى البيئي فهدفت التنمية المستديمة إلى تحسين المؤشرات البيئية للمحافظة على النظام البيئي من خلال الحفاظ على البيئية والطبيعة والمياه. حيث اعتمدت التنمية المستديمة على تحقيق رغد وسعة العيش للإنسان تحت ضغط الظروف.

وتختلف وضعية المرأة في المجتمع باختلاف وتغيير العوامل والظروف الثقافية والاجتماعية التي يعيشها المجتمع، إذ أن وضعها هو حصيلة تلك الظروف والعوامل الموجودة في المجتمع التي قد تختلف من زمان لزمان ومن مكان لآخر. ويمكن اعتبار التنمية بانها عملية تغيير اجتماعي وسياسي واقتصادي، تعتني برفع مستوى الوعي التربوي والصحي

والثقافي والاقتصادي لدى جميع أفراد المجتمع، كما أنها تسعى لتطبق المساواة بتوزيع الموارد وامكانية المحافظة على النظام البيئي وحمايته.

ويلعب المجتمع دورا مهما في التنمية الشاملة، وطرق التعامل مع المرأة لكونها جنسا بيولوجيا يؤثر فيه عدم مقدرتها ومشاركتها في الإنتاجية والتنمية، ومن شأن التنمية البشرية تفعيل المشاركة لإحداث التغيير في المجال المستهدف[3].

وبرز أيضا دور المرأة خلال الثورة الصناعية التي شهدتها الدول العربية من ضمنها العراق حيث كان للمرأة دور مهم من خلال عملها في اغلب القطاعات الصناعية اهمها قطاع عمليات الغزل والنسيج وكان لها الدور الاهم من خلال الحروب التي عاشها المجتمع حيث تولت مهام متعددة مساندة لدور الرجل.

ومع ضهور مفهوم التنمية المستدامة لأول مرة في منشور أصدره الاتحاد الدولي من أجل حماية البيئة سنة 1980حيث تم تصدره بشكل مهم ولافت بعد أن أُعِيد استخدامه في تقرير (مستقبلنا المشترك) المعروف باسم (تقرير برونتلاند)، والذي صدر عام 1987 عن اللجنة العالمية للبيئة والتنمية التابعة لمنظمة الأمم المتحدة، تحت إشراف رئيسة وزراء النرويج آنذاك غرو هارلم برونتلاند. حيث جاء التقرير بتعريف التنمية المستدامة على انها (التنمية التي تستجيب لحاجيات الحاضر دون أن تُعرِّض للخطر قدرة الأجيال القادمة على تلبية احتياجاتها).

حيث يهتم التعريف اعلاه بفكرتين هما فكرة الحاجيات، وخصوصا الحاجيات الأساسية للفئات الاجتماعية الأكثر فقرا التي تحتاج أهمية كبيرة؛ وفكرة محدودية قدرة البيئة على الاستجابة للحاجيات الحالية والمستقبلية للبشرية، في ظل تقنيات الإنتاج والاستهلاك السائدة[4] .

بالتالي فان علاقة المرأة بإمكانية تحقيق أهداف التنمية المستدامة؛ هي علاقة أكثر محورية فعندما تواجه الأسرة مرض الجوع؛ يبرز دور الأم بتحملها الجوع على حساب اشباع أطفالها وزوجها، كما أن جهود الفتيات المتواصل والمضني في الحصول على فرص تعليم جيدة واثبات الذات؛ يقلل من حصولهن على فرص متساوية في سوق العمل، ورغم الجهد المبذول من جانب النساء لضمان حقهن في المشاركة السياسية؛ لا تتعدى نسبة تمثيلهن % 23.7 في جميع البرلمانات على مستوى العالم، أما النساء العاملات؛ فإنهن يحتجن 68 عام على الأقل للقضاء على فجوة الأجر غير المتساوي بين الرجال وبين النساء، وعلى مستوى العالم تقوم المرأة بما يوازي % 2.6 من الأعمال غير مدفوعة الأجر مقابل الرجل.

وتلعب النساء دورا محوريا في الاستهلاك الدائم من خلال قيامهن بمعظم عمليات الشراء للمنتجات والأجهزة التي تحتاجها العائلة، كما تلعب دورا بارز في تدوير المخلفات.

وتعتبر المساواة بين الجنسين هي واحدة من اهم عوامل تحقيق أهداف التنمية المستدامة، حيث اوعز الدستور العراقي وجميع ما تضمنته الوثائق الوطنية التنموية على اساس تحقيق مبدأ القضاء على أشكال التمييز والتفريق ضد المرأة، وتعزيز التكافؤ العادل بين الجنسين.

وقد أهتم العراق اهتماما مميزا بقضايا العنف امام المرأة، واوعزت الحكومة العراقية عام2013 الاستراتيجية الوطنية الأولى التي كافات العنف ضد المرأة، وفي عام 2018 أصدرت الاستراتيجية الوطنية الثانية، كما شرع في عام 2012 قانون مكافحة الاتجار بالبشر رقم 38 تنفيذا لالتزامات العراق باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود البروتوكول الملحق الخاص بمكافحة الاتجار بالبشر وخاصة النساء والأطفال(5).

حيث لا يزال العنف ضد المرأة من اعقد المشكلات التي تواجهها المرأة العراقية وقد سجلت لدى وزارة الداخلية عدد من حالات الإبلاغ عن أشكال مختلفة من العنف التي تتعرض لها الفتيات والنساء من داخل الاسرة وخارجها.

ويظهر الجدول (1) ضحايا النساء المقتولات والتي تستلزم وضع حلول عاجلة للحد من هذه الانتهاكات ضد المرأة العراقية في محافظات العراق عدا إقليم كردستان، على الرغم من تأشير انخفاضها . وجدير بالذكر ان الحكومة العراقية اتخذت عدة إجراءات القانونية والمؤسسية لمواجهة هذه الظاهرة، ففي عام 2009 شكلت اللجنة العليا لحماية الاسرة والطفل من العنف الاسري بموجب الامر الديواني 80 لسنة 2009 والتي ضمت أعضاء من وزارات مختلفة مثل الداخلية والعدل والصحة والعمل والتعليم العالي وممثلين عن بعض المنظمات غير الحكومية .وكانت اهم توصياتها تأسيس مديرية حماية الاسرة والطفل من العنف الاسري (التابعة لوزارة الداخلية، والتي تضم ضباط ومنتسبين من كلا الجنسين .

و ما تزال فكرة التزويج المبكر منتشرا بين النساء بخاصة، اذ تبلغ نسبة النساء اللاتي تزوجن بعمر 18 سنة فأقل 27.9 %امرأة، و 7.2 % امرأة بعمر 18 سنة فأكبر. وترتفع النسبة مع زيادة فقر الاسرة، اذ تبلغ 30 % في الفئتين الخمسيتين الافقر من السكان، بينما تبلغ أدنى معدلاتها في الفئة السكانية الاغنى 19 %.

وبحسب المسح متعدد المؤشرات لعام 2018 ما تزال هناك عقبات جدية امام فرص مشاركة وتمكين المرأة لاسيما في مجال العمل، والارتقاء الإداري في المؤسسات العامة والخاصة .اذ ما تزال المشاركة الاقتصادية للمرأة منخفضة 13.0 %، فيما يرتفع معدل البطالة بين النساء الى 31.0% . بحسب بيانات عام2018 ما تزال نسبة البنات الى الأولاد في مستويات التعليم بعيدة عن المساواة، على الرغم من تحسنها من 94 % في التعليم الابتدائي عام 2011 الى 98 % عام 2016" ومن 85 % في التعليم الثانوي الى93 % ، للعامين على التوالي، وفي التعليم الجامعي من 81 %الى 92 % بين عامي 2011-2015(6).

على الرغم من هيمنة الثقافة الذكورية عل المشهد التنموي للمرأة، الا ان العراق اعتمد مقاربة تقوم على ما يمكن تسميته التمييز الإيجابي لصالح المرأة، عبر سلسلة من التشريعات والقوانين، في مقدمتها نظام الكوتا في مجلس النواب ومجالس المحافظات التي ضمنت تمثيلا نسائيا لا يقل عن 25 % في المؤسسات التشريعية .

ومنحت القوانين امتيازات للمرأة العاملة منها اجازات الامومة والمصاحبة الزوجية واجازة العدة ما بعد وفاة الزوج وجميعها براتب تام.

جدول 1 الاتفاقيات الدولية ذات الصلة بحقوق المرأة والتي صادق عليها العراق بعد عام2003

1	اتفاقية الفضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة
2	العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية
3	اتفاقية الفضاء على جميع اشكال التمييز العنصري
4	العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية
5	اتفاقيات منظمة العمل الدولية بشان المساواة في المعاملة الضمان الاجتماعي 1962
6	اعلان منهاج عمل بيجين المؤتمر العالمي المعني بالمرأة

في هذا البحث تم دراسة دور المرأة في تحقيق مفهوم واهداف التنمية المستدامة (التعليم الجيد – المساواة بينها وبين الرجل) على مختلف المجالات وصراعها مع ضغوطات الحياه من حيث العمل داخل وخارج المنزل وكذلك صراعها لأثبات ذاتها وابراز دورها الرائد في تحقيق تلك الاهداف. حيث تم اجراء دراسة تطبيقية في محافظة بابل (العراق) من خلال عمل استبيان على مجموعة من النساء الغير عاملات والنساء العاملات وملاحظة مدى تأثير صراعهن مع الوضع وامكانياتهن في تحقيق اهداف التنمية المستدامة .

منهجية البحث:

لتحقيق اهداف البحث من خلال محاكاه صراع الادوار التي تعيشها المرأة في ظل الظروف المحيطة بها والمختلفة اعتمدت الدراسة على استخدام قائمة الاستبيان الاستدلالي لمجموعة من النساء العراقيات في محافظة بابل وحصد اراءهن بخصوص نسبة صراع الادوار لهن امام تحديات عملهم داخل المنزل او خارج المنزل او كلاهما اذا كن من النساء العاملات وبالتالي مقارنتها بمدى نسبية مشاركتها بتحقيق اهداف التنمية المستدامة.

حيث تم توزيع قائمة استبيان استدلالية لمجموعة من النساء العاملات لملىء نسب دورهم في تحقيق صراع الادوار كجزء لتحقيق اهداف التنمية المستدامة من خلال المساواة بالأعمال بيها وبين الرجل وايضا مدى قدرتها على تحمل المسؤولية ولمجموعة اخرى من النساء ربات البيوت أي الغير عاملات خارج المنزل وتم ملئ نسب دورهن في خلق التنمية المستدامة.

حيث تدرج البحث ضمن ثلاث مباحث تضمن المبحث الاول صراع الادوار في تحقيق اهداف التنمية المستدامة، اما المبحث الثاني تناول تطبيق الدراسة ميدانيا، بينما تناول المبحث الثالث نتائج الدراسة المستحصل عليها ومناقشة وبحث تأثيراتها كنسب رقمية مؤشر عليها استبيانيا.

المبحث الأول

صراع الادوار لتحقيق اهداف التنمية المستدامة

يتمثل صراع الادوار بالنسبة للمرأة بتقبلها للتغيرات المفاجئة والمتعارضة بين ذاتها وبين قدرتها على تحقيق اهداف التنمية المستدامة ويمكن تقسيم صراع الادوار حسب طبيعة العمل سواء كانت ربة بيت او امرأة عاملة وبيان كلاهما من خلال الاستبيان.

أولاً: صراع ادوار المرأة العاملة:

يشكل صراع الادوار بالنسبة للمرأة العاملة موضوع في غاية الاهمية وذلك لصعوبة الظروف التي تواجهها المرأة امام عملها ومسؤوليات اسرتها من حيث خلق التكافؤ بين العمل المنزلي والعمل الوظيفي. وهي بالتالي بين صراع تحقيق النجاح لذاتها وخلق مكانة مهنية مرموقة وبين خلق جو اسري متكافئا بين رعاية الاطفال والزوج والواجبات المنزلية المترتبة عليها. من جانب اخر صعوبة تقبل الرجل الشرقي لتعدد ادوار المرأة بين البيت والعمل مما ينعكس على حياتهم وعلى اطفالهم(7).

ومن هذا المنطلق تحاول المرأة السعي لتحقيق اهداف التنمية المستدامة الى جانب تعدد ادوارها ومسؤولياتها ولو جزء منها. حيث من اهداف التنمية المستدامة التي تسعى المرأة لتحقيقها مساواتها مع الرجل في تأدية المهام ويعتبر هذا الهدف هو اساسا مهما لإحلال السلام والرخاء والاستدامة في العالم. ويتحقق الهدف من خلال الاستماع الى المرأة بشكل عام والفتيات بشكل خاص وابراز مكانتها ودورهن المقارن في مختلف المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية.

من الأهداف أيضاً التي تهتم المرأة لتحقيقها التعليم الجيد والتوزيع العادل المتكافئ لفرص العمل. حيث تشير الدراسات الى حوالي 60% من النساء في العالم تفتقد لحد الان الى مهارات التعلم كالقراءة والكتابة. وبالتالي اليوم نرى المرأة العراقية بشكل عام والبابلية بشكل خاص تسعى للتعليم العالي الجيد الذي يرتقي للمستوى الجامعي وايضا تسعى للتدريب وتعلم مختلف المهارات المهنية والفنية والتقنية التي تكسبها خبره علمية وتميزها عن غيرها وتحقق ذاتها بالتعليم الجيد(8).

فدائما كان العمل بالنسبة للمرآة، سواء في المدينة أو الريف، في داخل المنزل أو خارجه، يوضح دوام عنصرين رئيسين مترابطين، يرتبط احدهما بالآخر، فيمكن اعتباره طلب اقتصادي يفرضه الوضع المعيشي، وهو أيضا طلب دافعي لحاجة المرأة واحساسها بكيانها الانساني وتشبع رغباتها في خلق وجودها ودورها الفكري والسياسي، وبالتالي برزت ظاهرة

نزول النساء إلى ساحات العمل الحر– الذي كان شبه رجالي– بصورة ملفتة للنظر والاهتمام لغرض وضع الحجر الاساس لتحقيق مبدا (الموازنة المقبولة)، حتى بدان يزاحمن الجنس الاخر (الرجل) للعمل في الأسواق والمحلات العامة حيث كثفن جهودهن في مجال بيع الملابس القديمة والخضروات والفواكه وحليب الأطفال وأطعمة الرصيف ومختلف الحاجيات النسائية من ملابس ومواد تجميل وخياطة الملابس وغيرها[9].

وبالتالي من خلال كل ما بادرت به المرأة من خلال خروجها للعمل ومساهمتها في ترصين اهداف التنمية المستدامة فهي بذلك شاركت في تحقيق اهم الاهداف كالهدف الإنساني والاجتماعي الذي بدوره يسهم في تحقيق المساواة وتكافؤ فرص العمل بين الجنسين، وتحسين رقي المستوى الأسري.

ساهمت أيضاً في تحقيق الهدف الاقتصادي والذي يعكس صورة الاستثمار الافضل للموارد البشرية لزيادة فرصة تحقيق النمو الاقتصادي المطلوب وزيادة المعدلات الإنتاجية التي بدورها تعود بالنفع على الفرد والمؤسسة والمجتمع.

أما من جانب ارساءها أسس تحقيق الهدف الثقافي فقد ابرزت الدور الامثل لرعاية هذا الهدف والذي بدوره يسهم في ترسيخ اسس الثقافة لدور المرأة في المجتمع زيادة أهمية و قيمة العمل بشتى أصنافه[10]، ومستوياته المختلفة للمرآة والرجل على السواء .

وتندرج كل هذه الأهداف لتوضيح مكانة المرآة وصورتها في المجتمع بشكل عام وفي مجال العمل بشكل خاص، ومستوى الدعم المجتمعي لأهمية المرآة ودورها في الحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، بالإضافة إلى اهميتها ودورها داخل الأسرة واظهار مستوى مشاركة المرآة في الحياة العامة، وفي مواقع التخطيط والتنفيذ ورسم ابعد السياسات وصنع القرار في السلطات التنفيذية والتشريعية والقضائية، بالإضافة إلى دورها البارز في المواقع القيادية في مؤسسات العمل والإنتاج مع بيان مدى توفر الخدمات والتسهيلات والهياكل المؤسسية المساندة للمنشآت بأنواعها المختلفة، ومدى مراعاتها للحاجات الخاصة للمرآة.

ثانياً: صراع ادوار المرأة غير العاملة (ربة المنزل):

يحتل صراع الادوار لربة البيت موقعا اقل عناء مقارنة بالمرأة العاملة من حيث تركيز ربة البيت على توازن اعمالها اليومية المطلوبة داخل المنزل من رعاية الابناء والزوج والقيام بالواجبات البيتية المعتادة. واسنادا لرغبتها بالمشاركة في تحقيق اهداف التنمية المستدامة فهي تلاقي ضغطا وصراعا. يمكنها تحقيق المساواة بين الجنسين والسعي لتنمية هذا الهدف من خلال مساعدته في بعض الاعمال المنزلية الواجب علية وتحمل جزء من متاعب تربية الاطفال ومسؤوليات تعليمهم كاعتمادها على نفسها في ذهابهم وايابهم من مدارسهم.

سعيها أيضاً لمساعدته ماديا وتغطية جزء من المتطلبات المادية للأسرة حيث بدأت في الآونة الأخيرة سعي المرأة العراقية الحلية باستثمار وقتها داخل المنزل بالقيام ببعض الاعمال التي تعود بالنفع المادي للعائلة كالخياطة وصناعة المعجنات وغيرها. بالتالي حققت هدف المساواة بين الجنسين بفرصة العمل وتحمل مصروف العائلة المادي. ايضا تسعى

المرأة للتعلم الجيد المتقن من خلال الاشتراك بدورات تدريبية اضافة لها الكثير من المعرفة والعلم . حيث تتمثل جملة الاعمال التي تسعى المرأة لتنفيذها داخل المنزل بعدة انواع مختلفة منها الأعمّال المدرّة للدخل(income generating) ، والتي تعتبر عن مشروعات ومنتجات وخدمات تعود بالنفع المادي على الأسرة. ومن جملة امثلتها الصناعات المنزلية المختلفة كتصنيع الأغذية والمنسوجات والإنتاج النباتي والحيواني ومنها أيضاً خدمات الحضانات المنزلية. ومن الأمثلة الأكثر حداثة المساهمة في البرمجيات الحاسوبية ومجموعة من الاستشارات والقيام بعدة انشطة انتاجية عن بُعد باستخدام الشبكات الالكترونية[11].

من خلال لقاء الإعلاميات العربيات حيث تتم عمليات التصنيع والإنتاج والتجهيز داخل المنزل، وبعد ذلك يتم تسويقها بشكل مباشرة للمستهلك، أو عن طريق الوسيط. وبالرغم من ان اكثر هذه الأعمال يتم تنظيمها وممارستها وفق معايير واعتمادات اقتصادية، إلا أنها لا تصف ضمن مظلة المنشآت، وإن كانت تصنف تحت مظلة المشروعات[12].

من ناحية اخرى، تسعى المرأة لممارسة نوع اخر من الاعمال وهي الأعمال المقتصدة (الموفّرة) للنفقات (income saving)، وهي تعبر عن مجموعة من المشروعات والمنتجات والخدمات تسعى المرآة لتنفيذها وتقديمها داخل المنزل لمنفعة الأسرة. حيث بدون توفر هذا الاعمال والخدمات داخل المنزل تضطر الأسرة إلى الحصول عليها وتوفيرها لهم مقابل دفعهم لثمنها من خارج المنزل. ومن الأمثلة الشائعة على ذلك في المجتمعات العربية وخاصة العراقية صنع الملابس وإنتاج الأطعمة والاهتمام بتربية المواشي والطيور وتكثيف الجهود والتعاون المشترك بين الافراد لزراعة الحدائق ومساحات كبيرة من الاراضي الممتلكة لهم بشتى انواع الخضروات والفواكه التي يحتاجونها وكذلك تعاونهم بتنفيذ العديد من أعمال الصيانة وغير ذلك ومع أنه يتوافر في كثير من الأحيان خدمات وتسهيلات مباشرة لمساعدة المرآة في تنظيم هذه الأعمال وإداراتها، ولكن ذلك يتم في العادة عن طريق مؤسسات اجتماعية نظراً لأنها لا تصنف ضمن مظلة المنشآت المتوسطة والصغيرة.

وتسعى المرأة أيضا لممارسة نوع ثالث من الاعمال وهي داخل المنزل منها الأعمال والمهام التقليدية في الأسرة، كتربية الأطفال وتجهيز الطعام والتعامل مع الأجهزة والأعمال المنزلية الأخرى. وينطبق على هذه الأعمال كل ما يدرج ضمن نوع الأعمال المقتصدة للنفقات والتي تغطي نسبة عالية من دخل الاسرة من حيث طبيعة ومصادر الخدمات والتسهيلات المباشرة التي يمكن أن تستفيد منها المرآة[13].

المبحث الثاني

الدراسة التطبيقية لصراع الادوار

تم اجراء الدراسة التطبيقية لواقع المرأة العراقية بشكل عام والبابلية بشكل خاص لقياس مدى توازن صراع الادوار لديها من اجل تحقيق هدفي التنمية المستدامة (المساواة بين الجنسين و التعليم الجيد) واجريت الدراسة كاستبيان لمجموعة من النساء البابليات العاملات والغير عاملات (ربات بيوت) لمدة خمس ايام متواصلة ومقارنة صراع الادوار لديهن.

المبحث الثالث

نتائج الدراسة ومناقشتها

تم تقسيم الدراسة كاستمارة استبيان وزعت لمجموعة من النساء العاملات والغير عاملات وتثبيت النسبة حسب وضعهن والواقع الذي يعشن فيه واستحصال النتائج ومقارنتها لمدى تحقيق الاهداف في محافظة بابل وسط العراق.

أولاً: استبيان صراع الادوار للمرأة العاملة:

اظهر جدول (2) نتائج استمارة الاستبيان لصراع الادوار للمرأة العاملة ونسب تحقيق هدفي التنمية المستدامة. حيث اضهرت النتائج التي اجريت لمده خمس ايام متواصلة على مجموعة من النساء العاملات نوع صراع الادوار لديها من حيث تحقيق ذاتها ، تامين واجباتها المنزلية ، نجاح العمل الوظيفي ، ثقل كاهل العمل واخيرا صراعها مع رعاية اطفالها وتامين احتياجاتهم. وبين الدراسات تراوح النسب التي اكدتها استمارات الاستبيان بين النسب العالية لتحقيق الذات ومتوسط النسب بين تامين الواجبات المنزلية والنجاح الوظيفي المرتبط بظروفها النفسية وادارتها للوقت وبين ثقل مسؤوليات العمل ونسب لا باس بها من ناحيه اسعاف وقتها لرعاية اطفالها وتامين متطلباتهم الضرورية كأداء واجباتهم المدرسية والحفاظ على نظافتهم وتامين غذاءهم الصحي ووجباتهم الضرورية.

اشارت النتائج ايضا الى نسب توافق نوع صراع الادوار للمرأة العاملة مع مدى نسبي لتحقيق اهداف التنمية المستدامة وبينت قوة النسب لتحقيق تلك الاهداف كمساواة دورها مع الرجل وايضا فرصة امتلاك التعليم الجيد المثمر على مختلف الصراعات بين تأكيد ذاتها والتوافق بين العمل الوظيفي والعمل المنزلي[14].

الجدول 2 استبيان صراع الادوار للمرأة العاملة ونسب تحقق اهداف التنمية المستدامة في محافظة بابل

ت	نوع صراع الادوار للمرأة العاملة	النسبة	نسبة توافق الدور مع تحقيق المساواة بين الجنسين	نسبة توافق لدور مع تحقيق التعليم الجيد
1	تحقيق ذاتها	%90	%95	%90
2	تامين واجباتها الاسرية	%84	%90	%90
3	نجاح العمل الوظيفي	%80	%95	%93
4	ثقل كاهل العمل	%70	%97	%90
5	رعاية اطفالها	%85	%80	%95

ثانياً: استبيان صراع الادوار للمرأة الغير العاملة (ربة المنزل):

بين جدول (3) نتائج استمارة الاستبيان لصراع الادوار للمرأة الغير العاملة (ربة المنزل) ونسب تحقيق هدفي التنمية المستدامة. حيث اشارت النتائج التي اجريت ايضا لفترة خمس ايام متواصلة على مجموعة من النساء الغير عاملات وظيفيا نوع صراع الادوار لديها من حيث تحقيق ذاتهن ، تامين واجباتهن المنزلية ، نجاح العمل المنزلي ، ثقل كاهل عمل البيت واخيرا صراعها مع رعاية اطفالها وتامين احتياجاتهم. وبين الدراسات تباين واضح بالنسب التي اكدتها استمارات الاستبيان بين النسب العالية لتامين الواجبات المنزلية ونجاح العمل المنزلي المرتبط بتهيئة كافة المتطلبات البيتية الضرورية من حيث النظافة وتامين وجبات الطعام الرئيسية وكذلك تحقيق نسب عالية لرعاية اطفالها لتوفر الوقت الكافي البعيد عن ضيق الوقت بالعمل الوظيفي ونسب لا باس بها من ناحيه اثبات ذاتها وذلك لبعدها عن تحمل مسؤولية قيادية وظيفية واكتفاءها بالعمل داخل المنزل فقط[15].

اشارت النتائج ايضا الى نسب توافق نوع صراع الادوار للمرأة العاملة مع مدى نسبي لتحقيق اهداف التنمية المستدامة وبينت ايضا نسب لا باس بها قوة النسب لتحقيق تلك الاهداف كمساواة دورها مع الرجل وايضا فرصة امتلاك التعليم الجيد المثمر على مختلف الصراعات ومحاولتها لمساعدة الرجل اقتصاديا ومادياً من خلال قيامها بممارسة بعض المهن التي كسبت معرفتها من خلال تمكينها من جدية التعلم بالدورات التثقفية المفيدة[16].

الجدول 3 استبيان صراع الادوار للمرأة الغير العاملة ونسب تحقق اهداف التنمية المستدامة في محافظة بابل

ت	نوع صراع الادوار للمرأة العاملة	النسبة	نسبة توافق الدور مع تحقيق المساواة بين الجنسين	توافق لدور مع تحقيق التعليم الجيد
1	تحقيق ذاتها	%70	%80	%90
2	تامين واجباتها الاسرية	%90	%80	%90
3	نجاح العمل المنزلي	%95	%90	%80
4	ثقل كاهل عمل المنزل	%85	%90	%90
5	رعاية اطفالها	%95	%90	%90

الخاتمة:

يصارع المجتمع العراقي بصورة عامة والمجتمع البابلي بصوره خاصة الكثير من التغييرات في مختلف البيئات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية ويسود دور المرأة تدريجيا خلال هذه التغييرات ويحتل اهمية كبيره تستحق وزنها. حيث تتعدد ادوار المرأة وتتنوع مهامها ومسؤولياتها بين شقين مختلفين من حيث كونها اكتفت سابقا بدور ربة البيت التي تعتني بزوجها واطفالها وشؤونها الجسمية والصحية والدراسية وتامين احتياجات المنزل الاساسية كالطهي ومتابعة الاعمال المنزلية الاخرى.

باتت اليوم لها دور بارز في مضاعفة اعمالها الاساسية وتخطت كونها ربة بيت فقط بل مشاركة دورها خارج المنزل وتحملها مسؤولية اكبر من خلال العمل بعدة مجالات مختلفة ساعدتها بدخله المالي وبالتالي ساعدت اسرتها بتحسين وضعهم الاقتصادي وايضا حققت مكانه عالية في اثبات ذاتها ومشاركتها للعمل مع الرجل في رفع المستوى الاقتصادي للأسرة وايضا صنع القرار. وبناءا على كل ما تم ذكره في اعلاه توصلت الدراسة الى النتائج التالية :

1- هناك اختلافات واضحة وقياسية من خلال صراع الادوار الذي تعيشه المرأة في ظل الظروف والمتغيرات التي قد تتوافق من عدمها مع وضعها الحالي .
2- تسعى المرأة العراقية بصوره عامة والبابلية بصورة خاصة للوصول الى درجة لابأس بها من خلال الموازنة بين واجبها الاسري داخل البيت وبين اثبات ذاتها وتحقيق شخصها خارج البيت من خلال العمل.
3- تتعرض المرأة لصراع قوي بين ما ترغب لتحقيقه وبين مساهمتها في تحقيق اهداف التنمية المستدامة من خلال صراعها في موازنة دورها مع الجنس الاخر (الرجل) في تحمل المسؤولية وممارسة نفس نوع لعمل ويكون لها راي وقرار امام نظيرها.
4- يدخل صراع الادوار في خلق ضغوط كثيره تواجهها المرأة نتيجة عدم تنظيم الوقت وكفايتها لتحمل كافه المسؤوليات وبالتالي قد تواجه مشاكل بالبيت او مع مسؤولها في العمل.

المراجع:

1- محمد إبراهيم منصور : عمل المرأة في مجتمع الإمارات التقليدي: المنظور المجتمعي الشمولي لمفهوم العمل، مجلة العلوم الاجتماعية، جامعة الكويت، مجلس النشر العلمي، الكويت، 1999.

2- ليلى كامل عبد الله البهنساوى : قضايا المرأة المعاصرة بالقطاع غير الرسمي، رسالة دكتوراه (منشورة)، كلية الآداب، جامعة القاهرة، د.ت، 2008 .

3- جوردون مارشال: موسوعة علم الاجتماع، (ترجمة) : محمد الجوهري وآخرون، المجلس الأعلى للثقافة، المشروع القومي للترجمة، المجلد الثاني، القاهرة، 2000، ص621.

4- شادية قناوى: تفعيل دور المرأة المصرية في عملية التنمية الاجتماعية، (في) : قضايا عربية معاصرة، الدار المصرية السعودية للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، 2005، ص92.

5- امينة الظاهري (1982). "صورة المرآة العربية في الأغاني الشبابية (الفيديو كليب)، ورقة مقدمة في منتدى المرآة العربية والإعلام، أبو ظبي، 2-3 فبراير 2002.

6- اعتدال المجبري (2002). المرآة العربية في وسائل الإعلام: دراسة ميدانية، ورقة مقدمة في منتدى المرآة العربية والإعلام، أبو ظبي، 2-3 فبراير 2002.

7- عفاف إبراهيم المري .(المرآة في الإعلانات،) ورقة مقدمة في منتدى (المرآة العربية والإعلام،) أبو ظبي، 2-3 فبراير 2002.

8-ماجدة أبو فاضل. (2002) . (عولمة الإعلام: وجهة نظر امرأة تنتمي إلى ثقافتين،) ورقة مقدمة في منتدى (المرآة العربية والإعلام،) أبو ظبي، 2-3 فبراير 2002.

99- جابر عصفور. (المرآة والإعلام،) ،ورقة مقدمة في منتدى (المرآة العربية والإعلام،) أبو ظبي، 2-3 فبراير 2002.

10- رشا علام. (صورة المرآة كما تعكسها الجرائد المصرية المستقلة،) دورية الاتصال العولمي، المجلد الأول، العدد (1)، 2005.

11- ملحة عبد الله، (تفعيل دور الإعلاميات العربيات بين الواقع والمأمول،) ورقة مقدمة إلى لقاء الإعلاميات العربيات الأول، عمان، الأردن، 2001.

12- رحاب مكحل (واقع الإعلاميات اللبنانيات،) ورقة مقدمة إلى لقاء الإعلاميات العربيات الأول، عمان، الأردن، 2001.

13- خولة مطر، (المذيعات العربيات: صورة جديدة للمرآة أم أداة لتسويق المحطات الفضائية،) ورقة مقدمة إلى لقاء الإعلاميات العربيات الأول، عمان، الأردن، 2001.

14- نجوى كامل، (تشريعات الصحافة والإعلام وتأثيرها على أداء المرآة الإعلامية،) ورقة مقدمة إلى لقاء الإعلاميات العربيات الأول، عمان، الأردن، 2001.

15- محمد عايش، (دور البيئة الافتراضية في زيادة تفاعل المرآة العربية مع العلوم والتكنولوجيا، ورقة مقدمة إلى مؤتمر تفاعل المرآة العربية مع العلوم والتكنولوجيا، أبو ظبي، 1999.

16- مركز المرآة العربية للتدريب والبحوث (المرآة العربية ووسائل الإعلام: دراسة ميدانية في أربعة أقطار عربية- تون)، 1998.

الهوامش :

[1]– محمد إبراهيم منصور : عمل المرأة في مجتمع الإمارات التقليدي: جامعة الكويت، مجلس النشر العلمي، الكويت، 1999.

[2]– ليلى كامل عبد الله البهنساوى : قضايا المرأة المعاصرة بالقطاع غير الرسمي، رسالة دكتوراه (منشورة)، كلية الآداب، جامعة القاهرة، د.ت، 2008.

[3]– محمد الجوهري وآخرون، المجلس الأعلى للثقافة، المشروع القومي للترجمة، المجلد الثاني، القاهرة، 2000، ص621.

[4] – تفعيل دور المرأة المصرية في عملية التنمية الاجتماعية، (في) : قضايا عربية معاصرة، الدار المصرية السعودية للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، 2005، ص92جوردون.

[5]– امينة الظاهري (1982). "صورة المرآة العربية في الأغاني الشبابية (الفيديو كليب)، ورقة مقدمة في منتدى "المرآة العربية والإعلام،" أبو ظبي، 2-3 فبراير 2002.

[6]– عفاف إبراهيم المري .(المرآة في الإعلانات،) ورقة مقدمة في منتدى (المرآة العربية والإعلام،) أبو ظبي، 2-3 فبراير 2002.

[7]– ماجدة أبو فاضل. (2002) . (عولمة الإعلام: وجهة نظر امرأة تنتمي إلى ثقافتين،) ورقة مقدمة في منتدى (المرآة العربية والإعلام،) أبو ظبي، 2-3 فبراير 2002.

[8] جابر عصفور. (المرآة والإعلام،) ،ورقة مقدمة في منتدى (المرآة العربية والإعلام،) أبو ظبي، 2-3 فبراير 2008.

[9] – ملحة عبد الله، (تفعيل دور الإعلاميات العربيات بين الواقع والمأمول،) ورقة مقدمة إلى لقاء الإعلاميات العربيات الأول، عمان، الأردن، 2001.

[10] – رحاب مكحل (واقع الإعلاميات اللبنانيات،) ورقة مقدمة إلى لقاء الإعلاميات العربيات الأول، عمان، الأردن، 2001.

[11] - رحاب مكحل (واقع الإعلاميات اللبنانيات،) ورقة مقدمة إلى لقاء الإعلاميات العربيات الأول، عمان، الأردن، 2001.

[12] خولة مطر، (المذيعات العربيات: صورة جديدة للمرآة أم أداة لتسويق المحطات الفضائية،) ورقة مقدمة إلى لقاء الإعلاميات العربيات الأول، عمان، الأردن، 2001.

[13] نجوى كامل، (تشريعات الصحافة والإعلام وتأثيرها على أداء المرآة الإعلامية،) ورقة مقدمة إلى لقاء الإعلاميات العربيات الأول، عمان، الأردن، 2001.

[14]– محمد عايش، (دور البيئة الافتراضية في زيادة تفاعل المرآة العربية مع العلوم والتكنولوجيا، ورقة مقدمة إلى مؤتمر تفاعل المرآة العربية مع العلوم والتكنولوجيا، أبو ظبي،1999.

[15] – مركز المرآة العربية للتدريب والبحوث (المرآة العربية ووسائل الإعلام: دراسة ميدانية في أربعة أقطار عربية– تون)، 1998.

[16]– مركز المرآة العربية للتدريب والبحوث (المرآة العربية ووسائل الإعلام: دراسة ميدانية في أربعة أقطار عربية– تون)، 1998.

الحماية القانونية للمراة من العنف الاسري دراسة مقارنة (71–86)

[1]خضير عباس هادي العايدي ، [2]حسنين جاسم كاظم الحفاجي

[1]باحث دكتوراه قانون (العراق)، [2]باحث دكتوراه قانون (العراق)،

Legal protection for women from domestic violence, a comparative study

Khudair Abbas Hadi Al-Aidi, Hassanin Jassem Kadem Madhloom

[1]PhD researcher (iraq), azrhloen.1977@gmail.com

[2] PhD researcher (iraq), hassanin.alkafaje@gmail.com

ملخص:

تهدف الدراسة الى التعريف بالحماية القانونية التي تحظى بها المراة من العنف الاسري والقوانين الدولية و العربية ومنها القوانين العراقية بمختلف فروعها التي عالجت موضوع العنف ضد المراة،فقانون العقوبات العراقي افرد لحماية الاسرة مواد قانونية ، وكذلك القوانين العربية في الجزائر وفي الاردن وبقية الدول العربية، واظهرت النتائج قصور تلك القوانين ،ويعود ذلك الى ان هذه القوانين لم توفر الحماية اللازمة للمراة وكذلك مرور مدة طويلة من الزمن عليها خصوصا في العراق، وقد سلط بحثنا الضوء على بيان ماهية الحماية القانونية وكذلك اثار العنف الاسري و الحماية القانونية الدولية والعربية والعراقية وما هية الحماية القانونية الدولية و الحماية القانونية في الدول العربية والعراق؟ وقد اوصت الدراسة الى ضرورة اجراء التعديلات اللازمة على القوانين بما يتناسب والتطور الموجود من اجل حماية المراة من العنف بشتى اشكاله وخصوصا العنف الاسري.

كلمات مفتاحية: اثارالعنف.،حماية قانونية.، المراة. ،عنف اسري، الحماية العربية، الحماية الدولية.

Abstract:

The study aims to define the legal protection that women enjoy from domestic violence and international and Arab laws, including Iraqi laws in their various branches that dealt with the issue of violence against women. Results The shortcomings of those laws, and this is due to the fact that these laws did not provide the necessary protection for women, as well as the passage of a long period of time on them, especially in Iraq. International and legal protection in the Arab countries and Iraq? The study recommended the need to make the necessary amendments to the laws commensurate with the existing development in order to protect women from violence in all its forms, especially domestic violence.

Keywords: effects of violence, legal protection, women. Domestic violence, Arab protection, international protection.

مقدمة:

ان موضوع العنف ليس بجديد على المجتمعات ولايمكن ان نحدد اسبابه لان لكل حالة اسبابها الخاصة بها وبالنسبة للعنف الذي تتعرض له المراة سواءا داخل الاسرة او المجتمع الخارجي ،فانه وفي اغلب الحالات تكون المراة هي الطرف الضعيف سواء في العنف الخارجي او المنزلي المسمى العنف الاسري ، ومن خلال هذا البحث اوضحنا العنف الاسري واثاره وكذلك القوانين التي وضعت من اجل انصاف المراة والزوجة منه في البلاد العربية ومن ثم بيان فعالية هذه القوانين في الحد من هذه الظاهرة السلبية والتي لايختصر اثارها على المراة وحدها بل انها تؤثر على المجتمع باسره لان المراة التي هي جزء من هذا المجتمع اما ان تكون اما او اختا او عمة او خالة وبالتالي فان هذا العنف اذا كانت هي الزوجة والام التي تتعرض له داخل محيطها الاسري فان الاسرة سوف تتفكك ومن ثم تبدا المراة طريقا آخر من المعاناة اتجاه المجتمع ونظرة المجتمع للمراة المطلقة وهكذا فان العنف الاسري له تاثيرات سلبية متفرعة ومؤثرة ليست المراة التي تتاثر به لوحدها بل كذلك المجتمع لما للزوجة داخل الاسرة من تاثير كبير لايقل اهمية عن دور الاب داخل الاسرة وقد اعتمدنا في بحثنا على المنهج الوصفي التحليلي المقارن مع القوانين العربية .

مشكلة الدراسة:

عن الحماية القانونية للمراة من العنف الاسري الذي تواجه،خصوصا اننا في الوقت الحاضر نجد بان العنف اصبح مشكلة تؤرق المجتمعات ولافرق بين الدول المتقدمة او النامية،وفي هذا الصدد والعنف المفرط الذي تواجهه المراة ، ماهي الحماية القانونية للمراة من العنف الاسري ؟وهذه هي مشكلة البحث الرئيسية وماهو الاثر لذلك العنف ؟خصوصا ان المراة هي ضحية المنزل وكذلك ضحية لخارج المحيط الاسري فلابد ان تكون هنالك اثارا سلبية بسبب هذا العنف .ومن ناحية اخرى وفي ظل كثرة القوانين الدولية والمؤتمرات مامدى الحماية القانونية الدولية للمراة من شتى انواع ما تتعرض له المراة سواءا من ناحية التمييز او المشاركة في المحافل المختلفة وكذلك من العنف وخصوصا العنف الاسري ؟،وكذلك هل تتمتع المراة في عالمنا العربي بتلك الحماية القانونية التي تتكفلها القوانين والتشريعات بسبب العنف الاسري ؟

اهمية الدراسة:

اهمية الدراسة تتمثل في كونها تدرس موضوعا لطالما كان ومازالت اهميته والبحث عن اسبابه وطرق مواجهته في كل العالم الا وهو العنف الذي تتعرض له المراة وتحديدا العنف الاسري وقد اعتمدت الدراسة على الجانب النظري لايضاح موضوع البحث في العنف الاسري الذي تواجهه المراة .

الدراسات السابقة:

1- العنف ضد المراة في قانون العقوبات الجزائري (لامية لعجال)،2021، أوضحت الدراسة العنف ضد المراة وقد اختار الباحث أحد أنواع العنف ضد المراة ألا وهو العنف اللفظي وكيفية مواجهته بموجب قانون العقوبات

الجزائري، أما دراستنا فقد تناولت العنف ضد المراة بشكل عام ولم يكن لجانب واحد ومن ثم مقارنته بالقوانين او بعضها العربية.

2- العنف الاسري الموجهه نحو فتيات الجامعة (الدكتورة حصة عبد الرحمن السميط)، 2018 وقد ركزت الدراسة على العنف اتجاه الفتيات في الجامعات من قبل الاسرة وقد هدف البحث الى ذاك العنف من قبل والدي الطالبات ،دون الاشارة فيما اذا كان يمكن حماية الطالبات قانونا ،اما في دراستنا فقد تناولنا العنف وكذلك طرق مواجهته ولم يتم الاعتماد على فئة معينة من مستخدمي العنف.

3- أصل واحد وصور كثيرة ثقافة العنف ضد المراة في لبنان، (دكتورة فيهمة شرف الدين) إن الباحث اعتمد في بحثه لبيان العنف من الناحية الثقافية ،كاساس لبحثه والذي يؤدي الى التمييز بين الرجل والمراة ،وقد اختلفت دراستنا عن ذاك بانها لم تعتمد على اساس واحد للعنف بل البحث في اسبابه وكذلك الحماية القانونية للمراة من العنف الاسري سواءا على المستوى الدولي او العربي.

هيكلية الدراسة:

قسمت دراستنا الى محورين في المحور الاول منه المبحث الاول المطلب الاول مصطلحات ومفاهيم البحث اما في المطلب الثاني اثار العنف الاسري اتجاه المراة وفي المحور الثاني المبحث الثاني فقد تناولنا الحماية القانونية الدولية والعربية للمراة من العنف الاسري ،وقد تناول المطلب الاول الحماية القانونية الدولية للمراة من العنف الاسري ،وفي المطلب الثاني الحماية القانونية العربية للمراة من العنف الاسري ،والخاتمة وفيها النتائج والوصيات .

المبحث الأول

مفهوم ومصطلحات الدراسة واثار العنف الاسري

في هذا المبحث سوف نتناول بعض مفاهيم ومصطلحات الدراسة في المطلب الاول منه ثم نعرج على الاثار الناتجة عن العف الاسري اتجاه المراة في المطلب الثاني من هذا المبحث.

المطلب الأول

مفهوم الحماية القانونية للمراة من العنف الاسري

لعل مفهومي الحماية من الناحية اللغوية وكذلك اصطلاحا متشابهان لذا فاننا سوف نوضح ذلك من الناحية اللغوية ثم نعرج الى مفهوم الحماية القانونية مباشرة لتوضيحه.

أولاً: الحماية لغة: حمى الشيء فلانا ويقال حما وحمايةً منعه ودفع عنه كما يقال حماه من الشيء وحما الشيء والمريض حِمية:منعه ما يضره وحمى المريض ما يضره.

احمى: الشيء سخنه والمكان جعله حِمى لايقربو حامى:عنه محاماة،وحماةً :دافع وعلى ضيفه :تحتفل له، واحمى في الحرب، والمريض عما يضره :امتنع تحاماه: تجنبه ويقال الحامى أن الإبل: الذي طال مكثه عند اصحابه حتى صار له ثمرة[1].

ثانيا: الحماية القانونية: أن القانون إما أن يأتي في معنى عام أو خاص وأما العام فهو "مجموعة قواعد السلوك العامة المجردة التي تكون ملزمة وتنظم الروابط الاجتماعية كما أنها تقترن بجزاء مادي حال"، أما في معناه الخاص فان كل ما يصدر من قاعدة او مجموعة قواعد قانونية وعن السلطة التشريعية فانه يكون المقصود به التشريع الوضعي، فهنالك مثلا قانون المرور أو قانون الجامعة او التجارة أو انه يكون معبرا عن قانون الدولة فيقال مثلا القانون العراقي أو المصري[2].

أما الحماية القانونية التي نحن بصـــددها فهي تختلف باختلاف ما تصـــبو لحمايته القوانين مثل قانون العقوبات والاجراءات فهما يشكلان الحماية للفرد والمجتمع، أما اتجاهات الحماية القانونية كما أشرنا سلفا فقد تكون حماية جنائية عن طريق اتخاذ الاجراءات اللازمة التي تقتضـــي الحماية بمختلف أنواعها، فهنالك الحماية القانونية للفرد عن طريق قانون العقوبات وهنالك الحماية القانونية للتجارة وغيرها من القوانين، أما الحماية القانونية للمراة والتي اســـتهدفناها في بحثنا هذا فهي الحماية التي توفرها القوانين الجنائية والاجرائية وقوانين مدنية، ومنها قانون العقوبات وقانون الاحوال الشـــخصـــية والقوانين الخاصـــة التي شرعت لاجل حماية المراة من العنف او الزوجة من العنف الاسري .

ثالثاً:العنف لغة:العُنْفُ :ضد الرفق نقول،عَنُفَ عليه بالضم(عُنف) و(عَنفَ) به ايضا و(التعنيفُ):التعبير اللوم (عنفوانُ) الشيء أوله[3].

رابعاً: العنف اصطلاحا اختلف تعريف العنف باختلاف الثقافات وانواعها فهو "سمة ظاهرة أو عمل عنيف بالمعاني وهو الانتقال غير المشروع على أو على الاقل غير القانوني للقوة"[4].

ويعرفه علماء علم النفس بأنه "نمط من انماط السلوك الذي ينبع عن حالة احباط مصحوبة بعلامات التوتر ويحتوي على نية سيئة لالحاق ضرر مادي ومعنوي بكائن حي او بديل عن كائن حي "[5].

وهو ايضا "الضغط او القوة استخداما غير مشروع او غير مطابق للقانون من شانه التاثير على ارادة الفرد الذي تنشا من خلاله الفوضى فلا يوجد اعتراف من قبل الناس بشرعية الواجبات ،مما يؤدي الى انتشار العلاقات ذات الطابع العدائي "[6].

المطلب الثاني

آثار العنف الأسري اتجاه المراة

مهما تعددت اشكال العنف فانه يكون مصحوبا بالاثار العكسية التي تنتج عنه اتجاه الشخص المعنف فالمراة عندما تتعرض للعنف بمختلف تسمياته فان هذا العنف تسبقه الاسباب والعوامل فهنالك الضغوطات التي يكون مصدرها اما العمل أو الاسرة نفسها او البطالة أو التنشئة الاجتماعية والكحول والعزلة الاجتماعية، ومن ثم الصراعات الزوجية، ولعل أول الاثار التي تبدو على المراة من خلال العنف الذي تواجهه في محيطها الاسري والاكثر وضوحا هي الاثار الجسدية، ومن المؤكد بانها لن تاتي اي الاثار بمفردها فهنالك الاثار النفسية ومنها فقدان المراة للثقة في محيطها وقد تؤدي الى الشعور بالذنب واحساسها بالذل وعدم الاطمئنان واضطراب في صحتها النفسية[7].

يضاف الى ذلك الآثار الاجتماعية ايضا، اننا نرى كباحثين أن الاثار لاتتوقف عند ما ذكر فالمراة بحكم التكوين الجسدي والنفسي قد يصل الامر بها نتيجة ذلك العنف وما تصاحبه من الاثار الجسدية والنفسية الى الانتحار ،واليوم وفي مجتمعنا العربي نرى بان ظاهرة الانتحار قد ارتفعت في خط بياني متصاعد وهذا ما يحتاج الى وقفة جدية والاخذ بالطروحات التي تعالج العنف الاسري وعدم اهمالها من قبل الحكومات بل لابد من وجود قوانين جديدة تتناسب والتطور الذي حصل وادى الى ظهور حالات سلبية كثيرة منها ما اشير اليه اعلاه ،ومن الاثار الاخرى للعنف المرافق للحالة النفسية للمراة هو فقدان الشهية والالم واوجاع الراس[8].

ولعل ابرز الاثار في هذا المجال هو الاثر الاجتماعي وكما ذكرنا انفا فان العنف اما جسديا من المحيط الاسري او خارجه ففي داخل الاسرة تتعرض المراة اما من الاب او الاخ او الزوج وهو ما نطلق عليه كذلك العنف المنزلي الذي من المفروض ان يكون هو المكان الامن لها ولجميع النساء باختلاف مستوياتهن الاجتماعية او العلمية وكذلك المادية او بغض النظر عن اصولهن ولعل البارز وهو انفصال الزوجين[9] .

وبالتالي تبدا معاناة اخرى للمراة بسبب نظرة المجتمع لها ففي العراق وحسب احصائية لمجلس القضاء الاعلى لشهر آب من عام 2022 هنالك ستة الاف واربعمائة وواحد وتسعون حالة طلاق[10].

وهي نسبة تدعو الى بيان الاسباب والحذر م ن مستقبل مجهول يلوح بالافق فالطلاق سهل ولكن اثاره وللاسف خطيرة جدا وفي الجزائر ازدادت حالات الطلاق لتصل خلال الستة اشهر الاولى من العام الحالي 2022 الى أربعة واربعون الف حالة طلاق، وفي الاردن كذلك اذ ازدادت نسبة الطلاق الى 37.2%[11].

لذا فان العنف هو آفة ومرض آخر ينخر جسد المجتمع، وعلى مؤسسات المجتمع المدني الا تكتفي بالندوات أو التوصيات بل عليها ان تتوصل الى نتائج بشكل عملي من خلال ايجاد حلول واقعية لهذه الحالات خصوصا بأن الضحية فيه هي المراة التي تبقى تصارع النظرة الاجتماعية، والذي بدورنا كباحثين نرى بأنه أحد أنواع العنف الذي تتعرض له المراة بسبب التنمر عليها او تحميلها الاسباب بسبب الانفصال أو اتهامها بشتى الاتهامات التي تجرح وتخدش سمعتها "فجريمة القذف والاتهام للمحصنات تولد اخطاراً جسيمة في المجتمع فكم من فتاةٍ عفيفة شريفة لاقت حتفها لكلمة قالها قاتلٌ" لذا فان الاسلام قد اعتبر جريمة القذف هي من الجرائم الشنيعة التي جرمها[12].

المبحث الثاني

الحماية القانونية الدولية والعربية للمراة من العنف الاسري

في هذا المبحث سوف نتناول في المطلب الاول منه الحماية الدولية من حيث القوانين التي وجدت من اجل حماية المراة او تضمنتها الاتفاقيات الدولية واشارت فيها الى اهمية حماية المراة مما تتعرض له من انواع الاضطهاد او التنعيف سواءا في الاوضاع العادية او الاوضاع التي تمر بها البلدان اثناء الحروب أو الكوراث الاخرى ،وفي المطلب الثاني تناولنا الحماية العربية القانونية للمراة من العنف الاسري في مجال القوانين سواءا قانون العقوبات أو القوانين الاخرى المدنية او في مجال الاحوال الشخصية في العراق والجزائر والاردن.

المطلب الأول

الحماية القانونية الدولية للمراة من العنف الاسري

إن الكثير من القوانين اهتمت بالمراة وحقوقها والمحافظة عليها وعلى اختلاف هذه القوانين أو المواثيق الدولية أو مساهمة المنظمات في دعم المراة عن طريق التوصيات أو غيرها الا أننا وبعد هذا الوقت الطويل من تلك المواثيق او المعاهدات نرى الان وفي هذا الوقت الذي حصل معه التطور ان المراة ورغم دوخولها الكثير من المعتركات في الميادين المختلفة لازالت تتعرض للعنف او الاساءة او التعنيف او التقليل من شانها ولاسباب مختلفة ومتعددة، ومن القوانين الدولية القانون الدولي الانساني الذي كان الهدف منه هو التخفيف من المعاناة التي يتعرض لها الانسان اثناء الحروب دون تمييز على اساس الجنس او العرق هو الاخر اهتم بالمراة وما تتعرض له اثناء الحروب من اساءة جسدية مثل الاغتصاب او الدعارة القسرية وهي كلها تشكل جرائم حرب[13].

الا ان الواقع الذي عاشته المراة في الوقت الحاضر وللاسف الشديد اظهر بانها لازالت تعاني من الاساءة لها في الحروب المعاصرة سواءا بين الدول او في الدولة ذاتها والشواهد كثيرة واقربها ما حصل اثناء المواجهة مع داعش الارهابي في العراق اذ قام هذا التنظيم المجرم باخذ النساء وبيعهن واغتصابهن كما في العصر الجاهلي ولم نرى ردة فعل دولية تطبيقا للقوانين او المعاهدات ،وبالنسبة لميثاق الامم المتحدة لسنة 1945 وفي ديباجته التي ذكرت "نؤكد من جديد على ايماننا بالحقوق الاساسية للانسان وبكرامة الفرد وقدره وبالرجال والنساء والام كبيرها وصغيرها من حقوق متساوية"[14].

وكذلك اشار الميثاق في المادة الثامنه منه على أن "الامم المتحدة لاتتخذ قيدا على الاختيار بين الرجال والنساء انما هما على قدر من المساواة في الفروع الرئيسة والقانونية"[15].

وهذه المادة اوضحت حق المراة في المشاركة في اللجان الرئيسة التابعة للامم المتحدة ، اننا ومن وجهة نظر بسيطة كباحثين نرى بان غالبية ما يصدر من الامم المتحدة او غيرها من المنظمات الدولية ماهو الا تجميل لصورتها او بسبب السياسة الدولية او الاعضاء المساهمين فيها ،لذا لازالت تلك الاشارات القانونية قاصرة ولازالت المراة تعاني في جميع المجالات التي تنتمي اليها وفي مقدمتها العنف الاسري او خارج الاسرة .

وفي الاعلان العالمي لحقوق الانسان لسنة 1948 والذي حدد الحقوق الاساسية للانسان فان المادة 16 منه اوضحت الى ان لرجل والمراة متى ادركا سن البلوغ حق التزوج وتاسيس اسرة دون قيد بسبب العرق او الجنسية او الدين وهما متساويان في الحقوق لدى التزوج وخلال قيام الزواج ولدى انحلاله[16].

وأكد كذلك على ان يكون الزواج برضا الطرفين دون اكراه .اما البرتوكول الاختياري الملحق باتفاقية القضاء على كل اشكال التمييز ضد المراة والذي تم التصديق عليه بموجب قرار الجمعية العامة للامم المتحدة في دورته الرابعة لسنة 1999 اما تاريخ نفاذه كان لعام 2000 فقد كان هدفه الاول هو القضاء على اشكال التمييز ضد المراة .

وكانت مادته الاولى قد اوضحت تعد الدولة الطرف في هذا البروتكول باختصاص اللجنة الخاصة بالقضاء على التمييز ضد المراة في متلقي التبليغات المقدمة لها وفقا للمادة الثانية[17].

وهنالك الكثير من الاتفاقيات الاخرى ومنها العهد الدولي الخاص بالحقوق السياسية والمدنية وجاء في ديباجته" إذ ترى أن الإقرار بما لجميع أعضاء الأسرة البشرية من كرامة أصيلة فيهم، ومن حقوق متساوية وثابتة، يشكل، وفقا

للمبادئ المعلنة في ميثاق الأمم المتحدة، أساس الحرية والعدل والسلام في العالم، وإذ تقر بأن هذه الحقوق تنبثق من كرامة الإنسان الأصيلة فيه"[18].

وجاء في المادة الثالثة منه (تتعهد الدول الأطراف في هذا العهد بكفالة تساوى الرجال والنساء في حق التمتع بجميع الحقوق المدنية والسياسية المنصوص عليها في هذا العهد)[19].

إلا أن الملاحظ في هذا العهد بانه حصر ذلك بالدول الاعضاء وكيفية التزامهم ولافرق بينه وبين بقية الاتفاقيات أو العهود الدولية وكما اشرنا سابقا، وقد انظمت الجزائر لهذا العهد الخاص بالحقوق السياسة والمدنية وكذلك العراق لسنة 1971، وهنالك الاتفاقية الخاصة بالحقوق الثقافية والاقتصادية انظم لها العراق بنفس السنة أعلاه .

وكذلك الاتفاقية الخاصة بالتمييز ضد المراة لسنة 1979 والتي انظمت اليها الاردن ،ومن الاتفاقيات الاخرى اتفاقية سيداو وقد انظم اليها العراق سنة 1986 الا انه قد تحفظ على بعض ما ورد فيها ،والجزائر سنة 1996 الا انه اورد قيدا عليها بشرط الا تتعارض مع قانون الاسرة الجزائري ،اما الاردن قد انظم اليها سنة 1992 وأيضا أورد بعض التحفظات عليها وهنالك اتفاقيات خاصة بتشغيل النساء ومنها:

أولاً:اتفاقية تشغيل النساء ذو العدد148/89 لسنة 1948 والتي جاء في مادتها الثالثة (لايجوز تشغيل النساء ايا كانت اعمارهن ليلا في اي منشاة صناعية عامة كانت او خاصة او في اي من فروعها وتستثنى من ذلك المنشات التي لاتستخدم فيها سوى افراد من نفس الاسرة)[20].

ومن الملاحظ ان فقرة الاستثناء شملت جواز تشغيل النساء ليلا مع افراد اسرهن وهذا قد يكون محل استغلال ايضا من بعض أفراد أسرهن أو رب الأسرة وكان الافضل عدم جواز هذا الاستثناء واما المواد المتلاحقة الاخرى ومنها المادة الرابعة كذلك اشارت الى إستثناء عمل المراة ليلا في حالات الاجازة للحكومة بذلك فيما لو حصل طاريء أو ما تقتضيه المصلحة الوطنية.

ثانياً:اتفاقية تساوي الأجور للعاملين والعاملات لسنة 1951 وقد اوضحت المادة الاولى منها الفقرة (ب) الى ذلك والتي اشارت الى مساواة العمال والعاملات في الاجر لدى تساوي قيمة العمل الى معدلات الاجور المحددة دون تمييز بسبب اختلاف الجنس وقد احالت المادة الثانية من الاتفاقية بشان تطبيق ذلك الى القوانين الوطنية[21].

ومن ملاحظة الاتفاقيات أعلاه وإن كان المشرع الوطني هو من يحدد الاجور أو التساوي أو الاساءة في العمل للمرأة بان تلك الاتفاقيات لم تحدد الافعال التي يجوز فيها للمراة من أخذ استحقاقها في العمل أو عند الإساءة لها خصوصا من الناحية الجنائية فيما لو تعرضت للعنف من صاحب العمل أو غيره وقد يبدو واضحا بأن كلمة الدول الأطراف في الكثير من الاتفاقيات هو إشارة إلى الالتزام بمن انضم اليها، وهذا يعني أن الدول التي لم تكن طرفا فيها لايمكن أن تلتزم بهذه الاتفاقيات وهنالك الكثير من الدول التي تدخل الاتفاقيات الا أنها تتحفظ على بعض ما ورد فيها، ان الالتزام بهذه الاتفاقيات إما أن يكون لسبب سياسي مثل بعض الدول التي لها تاريخ حافل بالظلم أو التسلط أو أن الجهات التي تحتضن هذه الاتفاقيات تريد تمويلا من هذه الدول التي ترعى هذه الاتفاقيات وبذلك نحن نرى كباحثين بان غالبية هذه الاتفاقيات هي صورية ولايمكن لها ان تكون ذات حماية للمراة من الاشكال المختلفة للعنف ومنها العنف الاسري.

المطلب الثاني

الحماية القانونية العربية للمراة من العنف الاسري

اشرنا سابقا الى القوانين الدولية لحماية المراة واسباب اضطهادها والتمييز الذي تتعرض له المراة ،وان بعض تلك الاتفاقيات والمعاهدات قد اصبحت جزءا من التشريعات الوطنية بمجرد الموافقة عليها من قبل السلطة التشريعية للبلاد العربية وبعضها تمت المصادقة عليها والتحفظ على بعض ما ورد فيها وعلى الرغم من الموافقة عليها الا انها لم تعرض في بعض البلاد العربية على السلطات التشريعية في تلك البلاد،كما حصل مثلا في الاردن الخاص باتفاقية التمييز ضد المراة اذ انها على الرغم من المصادقة عليها لكنها لم تنشر واصبحت ناقصة التنفيذ، هذا ما يخص تلك الاتفاقيات او المعاهدات الدولية، وقد حظيت المراة العربية ومن خلال القوانين العربية بالحماية سواءا من خلال القوانين الجنائية أو القوانين المدنية أو القوانين الخاصة.

ففي الجزائر فان قانون العقوبات وفي الباب الثاني منه قد نص على الجنايات والجنح ضد الاشخاص وهذه النصوص عامة سواءا بالعنف ضد الرجل او المراة والتي تضمنها المواد 264 المعدلة ولغاية المادة 271 واذا لاحظنا المادة 264التي نصت على ان (كل من احدث عمدا جروحا للغير او ضربة او ارتكب اي عمل اخر من اعمال العنف او التعدي ،يعاقب بالحبس من سنة الى خمس سنوات وبغرامة 100000 -500000 دينار جزائري)[22].

وقد أوضح المشرع الجزائري بأن العقوبة تكون أشد في حالة الوفاة وتصل فيها العقوبة لعشرين سنة وبذلك فان هذه المادة إنما هي تطبيق للحالات العامة التي تعرض أمام القضاء ولم نجد فيها مايشير الى الحماية الخاصة بالمرأة من العنف متعدد الاشكال ومنه العنف الاسري ،اما في قانون العقوبات الاردني فهنالك ايضا المواد القانونية التي تحمي الاشخاص من الاعتداءات التي تطالهم بمختلف اشكالها الا أن المشرع الاردني قد اورد موادا في قانون العقوبات في الفصل الثاني منه في الجرائم التي تمس الاسرة والاداب في المواد 292-295 عقوبات واشار بصورة واضحة الى الاغراء او هتك العرض وخرق حرمة الاماكن الخاصة بالنساء وبعض المواد القانونية لحماية المراة وحقوقها اذ نصت المادة 279 (يعاقب بالحبس من شهر الى ستة أشهر كل من أجرى مراسيم زواج أو كان طرفا في اجراء تلك المراسيم بصورة لاتتفق مع احكام قانون الاحوال الشخصية او اي تشريعات اخرى نافذة)[23].

ويتضح من ذلك ان المشرع الاردني حاول حماية حقوق المراة وما يترتب عليها باجراء عقد صحيح للزواج ذات شكل قانوني، لأن العقد المسجل لدى المحكمة قانونا هو لحماية المراة وكذلك لابنائها فيما لو أنه لم يسجل إذ من اثار هذا العقد الخارجي وهي اما مادية بدون اثار اصلية وذلك في الشريعة الاسلامية كما هو الحال في التمتع وكذلك النفقة او التوارث بين الزوجين ،اما الاثار العرضية له باعتباره واقعة مادية فهو واجب العدة والمهر بعد الدخول وكذلك بثبوت النسب او سقوط الحد[24].

اما في العراق فان قانون العقوبات العراقي رقم 111 لسنة1969 الذي جاء فيه في الفصل الرابع الباب الثامن منه تحت عنوان الجرائم الماسة بالاسرة في المواد (376-380) الخاصة بجرائم الزنا او الزواج الباطل وكذلك التحريض على الزنا وكذلك المواد (381-385)[25].

الخاصة بجرائم تتعلق بالبنوة و رعاية القاصرين والصغار وكبار السن العاجزين الذين يتعرضون للخطر، أن العنف الذي تتعرض له المراة في محيطها الاسري وبموجب قانون العقوبات العراقي وكما في باقي القوانين العربية لا توجد اشارة

واضحة فيه تدعو صراحة الى حماية المراة من اشكال العنف المختلفة الذي تتعرض له في محيطها العائلي او خارجه او العنف الزوجي، الا انها جاءت في قانون العقوبات العراقي بنصوص عامة من اجل حماية الاشخاص والاموال الا في عنوانها الرئيس الذي جاء تحت مسمى الجرائم الماسة بالاسرة ، وقد نصت المادة 376 عقوبات على (يعاقب بالسجن مدة لا تزيد على سبع سنوات او بالحبس كل من توصل الى عقد زواج له مع علمه ببطلانه لاي سبب من اسباب البطلان شرعا او قانونا وكل من تولى اجراء هذا العقد مع علمه بسبب بطلان الزواج. وتكون العقوبة السجن مدة لا تزيد على عشر سنين اذا كان الزوج الذي قام في حقه سبب البطلان قد اخفى ذلك على الزوجة او دخل بها بناء على العقد الباطل)[26] .

هذه المادة هي الاخرى جاءت لاجل المحافظة على حقوق المراة في حالة عقود الزواج وخصوصا الباطلة او التي جرت بعلم من عقد العقد وهو باطل. وبذلك لانجد مادة عقابية صريحة فيما لو تعرضت المراة الى العنف في قانون العقوبات انما هي مواد عامة تلجا اليها المحاكم من اجل فرض العقوبات الخاصة بها فالمادة 410[27].

من القانون اعلاه اوضحت العقوبة التي تفرض في حالة الضرب المفضي الى الموت والايذاء او اعطاء المواد الضارة ،وهنا في حالة تعرض المراة الى العنف من جانب الاب أو الاخ أو الاقارب أو الزوج وفي حالة تقديم الشكوى من قبل المراة فان النص القانوني اعلاه هو ما يطبق على الفاعل، وفي القانون الجزائري للعقوبات نجد المادة 341 مكرر الخاصة بالتحرش الجنسي وهو في مجال استغلال المناصب من خلال الضغط على الضحية للرضوخ اليه[28].

اما في قانون العقوبات الاردني الخاص بحماية المراة وحقوقها بعد الطلاق ،فقد نصت المادة 281 منه على (اذا لم يقم من طلق زوجه او من ينيبه بمراجعة المحكمة المختصة لطلب تسجيل هذا الطلاق خلال المدة المحددة وفق احكام قانون الاحوال الشخصية يعاقب بالحبس مدة لاتزيد على شهر واحد او بغرامة من ثلاثين الى مائة دينار)[29].

ان مواد هتك العرض وكذلك الاغتصاب في القانون الجزائري قد اوردتها المواد 333-341 مكرر وكذلك الاتجار بالنساء والفتيات في المواد 342-349 ولعل وجود هذه المواد وخصوصا الاتجار بالنساء تعتبر من وجهة نظرنا جيدة لان فيها تصريح واضح لحماية المراة وندعو المشرع العراقي الى ايراد مثل تلك المواد في قانون العقوبات العراقي واجراء تعديلات تتناسب مع التطور الحاصل في الحداثة وخصوصا تطور الجرائم ومنها الالكترونية.

كما ان المشرع الجزائري وفي المادة 266 مكرر وهو التعديل الاخير لقانون العقوبات الجزائري لسنة 2015 اصدر صورة من صور العنف الذي تواجه المراة الا وهو العنف اللفظي والذي عاقب عليه من سنة الى ثلاث سنوات، والجيد ايضا في هذه المادة ان العقوبة فرضت اما اثناء قيام الحياة الزوجية او حتى بعد انحلالها وهو اتجاه جيد، الاانه ومن الملاحظ ان هنالك زيجات تحصل خارج المحكمة ولا اختلاف بين العنف الذي تتعرض له المراة ذات عقد الزواج الصحيح وبين عقد الزواج الخارجي في حالة تعرضها للعنف وكان الافضل للمشرع الجزائري لو اورد ذلك ايضا ضمن المادة اعلاه على ان ترتب على الزوج العقوبات الخاصة بعقد الزواج الخارجي.

اما في قانون العقوبات الاردني فان مثل هذه العقوبة انحصرت في المواد 188-196 وهي جرائم القدح والقذف والتحقير وهذه مواد تحتاج الى شروطها القانونية وهي لاتتوفر في حالة العنف اللفظي كما هو الحال في القانون الجزائري ،ونحن نرى انه من الافضل لو ان قوانين العقوبات ادرجت كل ما من شانه المساس بالمراة من ناحية العنف وخصوصا الاسري الذي تتعرض له اما في باب خاص بها أو تعديلاً، اما في العراق فان الفصل الثالث قد اورد التهديد والقذف وغيره في المواد 430-436.

اذ نص المادة 430 "1-يعاقب بالسجن مدة لا تزيد على سبع سنوات او بالحبس كل من هدد اخر بارتكاب جناية ضد نفسه أو ماله أو ضد نفس او مال غيره او باسناد امور مخدشة بالشرف او افشائها وكان ذلك مصحوبا بطلب او بتكليف بامر او افشائها وكان ذلك مصحوبا بطلب او بتكليف بامر او االمتناع عن فعل او مقصودا به ذلك.

2- يعاقب بالعقوبة ذاتها التهديد اذا كان التهديد في خطاب خال من اسم مرسله او كان منسوبا صدوره الى جماعة سرية موجودة او مزعومة"[30].

اما الفصل الرابع القذف والسب اذ جاءت المادة 433 لتعرف القذف بأنه: " اسناد واقعة معينة الى الغير باحدى طرق العلانية من شأنها لو صحت افان هذا يؤدي الى ان توجب عقاب من اسندت اليه او احتقاره عند اهل وطنه. ويعاقب من قذف غيره بالحبس وبالغرامة او باحدى هاتين العقوبتين"[31].

ويتضح بان قانون العقوبات العراقي لم يشر صراحة الى التهديد ضد المراة أو القذف والسب أو ما يسمى بالعنف المعنوي ضدها الا ان المشرع اورد مواد قانونية تنطبق على جميع الاشخاص الذين يتعرضون الى شتى انواع التهديد والحالات التي تعرض على القضاء وبدوره يلجا الى تلك المواد القانونية لاجل حماية من تعرض الى التهديد او القذف او السب ،ونحن بحاجة الى تضمين قانون العقوبات ما يكون مضمونه نصا عقابيا صريحا لحماية المراة من شتى انواع العنف فالتهديد عنف والسب عنف والتحرش اللفظي عنف لابد ان توضع له نصوصا لاجل حماية المراة من العنف الاسري او الخارجي .لان المراة فيما لو تعرضت الى مثل هذا التهديد عليها بعد تقديم الشكوى وثبوت ادلتها واحالة المتهم الى المحاكم المختصة وحسب قناعة المحكمة بعد اصدار العقوبة بحق الجاني ان يتضمن القرار الخاص بالحكم بان لها الحق بمراجعة المحاكم المدنية لتقضي بما تستحقه المراة من تعويض سواءا اكان ادبيا او معنويا وحسب الضرر .وفي قرار لمحكمة التمييز الاتحادية في العراق المرقم 274/تعويض/1983 وكان المبدا فيه "يحق للزوجة التي يتهمها زوجها بالزنا مطالبته بالتعويض إذا ثبت انه كان سيئ النية في اتهامه لها وانه قصد من ذلك النكاية والانتقام من زوجته"[32].

ومن المواد القانونية التي نص عليها قانون العقوبات العراقي الاباحة او استعمال الحق المقرر قانونا اذ نصت المادة 41 الفقرة الاولى منه على "لا جريمة إذا وقع الفعل استعمالاً لحق مقرر بمقتضى القانون ويعتبر استعمالاً للحق:

1 – تأديب الزوج لزوجته وتأديب الآباء والمعلمين ومن في حكمهم الاولاد القصر في حدود ما هو مقرر شرعاً أو قانوناً أو عرفاً"[33].

ان استعمال الحق المقرر في هذه المادة قد يستغل من قبل الزوج ليؤدي الى عنف مفرط من قبله لذا ندعو المشرع العراقي الى تعديل المادة فيما لو تجاوز الزوج تلك الحدود المقررة وبالتالي نكون في دائرة العنف الاسري المفرط اتجاه المراة.

اما في القانون الجزائري فان المشرع الجزائري لم يورد ما بشير الى ذلك الحق انما قرر فيما لم يوجد بشانه نص الرجوع الى احكام الشريعة الاسلامية وقد وضع له احكاما وشروط وكذلك القانون الجزائري اشار اليه ضمنيا مع وضع القواعد الخاصة به ،وندعو المشرع العراقي ايضا الى وضع القواعد والحدود التي من شانها استعمال هذا الحق.اما قانون العقوبات الاردني لسنة 1960 وفي المادة 62 التي اجازت فقط تاديب الاب لابنائه واعمال العنف التي تحدث اثناء ممارسة الرياضة والعمليات الجراحية وفق أصول الفن وبذلك لايمكن التوسع خلافا لما ذكر ونستنتج من ذلك بانه في القانون الاردني لايوجد ما يبيح للزوج من تاديب زوجته قانوناً[34].

ومن المواد القانونية التي نجد انه من الضرورة على المشرع العراقي تعديلها هي المادة (128 / الفقرة 1) من قانون العقوبات رقم (111 لسنة 1969) وتعديلاته " الأعذار أما تكون معفية من العقوبة أو مخففة لها ولا عذر إلا في

الأحوال التي يعنيها القانون وفيما عدا هذه الأحوال يكون عذرا مخففا ارتكاب الجريمة لبواعث شريفة أو بناء على أستفزاز خطير من المجني عليه بغير حق"[35].

ان تخفيف العقوبة للجريمة المرتكبة بباعث شريف قد يؤدي الى تجاوز حدود المادة القانونية العقابية وارتكاب الجريمة وبالتالي الركون الى هذه الفقرة انما يؤدي الى ازدياد جرائم الشرف في كل المجتمعات ومنها المجتمع العراقي ونرى أنه من الأفضل لو عدلت المادة لئلا تؤدي الى ازدياد الجرائم بحجة الباعث الشريف وتعرض المراة الى عنف يؤدي بحياتها، أما في الجزائر فقد اورد المشرع في المادة 279 أيضا من قانون العقوبات الاعذار المخففة الا أن المشرع الجزائري أوضح عنصر المفاجاة بالزنا للزوجين أي الزوجة أو الزوج[36].

اما في قانون العقوبات العراقي اشار فقط الى عنصر المفاجاة دون ذكر الشريكين، أما قانون العقوبات الاردني أورد في المادة 340 العذر المخفف في فقرتين الاولى الخاصة بالزوج اذا فاجيء زوجته أو فروعه او اصوله بالزنا والفقرة الثانية تخص الزوجين اذا كانت حالة الزنا بالمفاجاة وحصل القتل أو الجرح أو الضرب[37].

ونحن نرى بأن المواد التي تعتبر استثناءا لتخفيف العقوبة خصوصا في مجال الباعث الشريف يجب أن تعدل وحسب ما يراه المشرع في البلاد العربية من عدم استغلاله واللجوء اليه لتعنيف الزوجة أو الاخت أو الأم.

ان المواد القانونية التي تخص قانون العقوبات سواءا في العراق او الاردن او الجزائر هي متشابه الى حد ما من حيث العقوبة التي تفرض على مرتكب أياً من الجرائم التي تقع على الافراد ومن أجل حماية الارواح وبذلك لا نجد نصوصاً واضحة تخص المراة وحمايتها من العنف الأسري، إلا في حالة هتك العرض او الاغتصاب، أن القوانين في كل من الجزائر والاردن أجري عليها تعديلا ولعل المشرع وجد لذلك ضرورة اما في العراق فان قانون العقوبات العراقي في مواده الخاصة التي تحمي الافراد بصورة عامة لم يجري عليه تعديلا ،وهي بحاجة الى هذا التعديل من أجل مواكبة التطور الذي حصل بارجاء المعمورة والذي ازدادت معه الجرائم بصورة عامة وعلى المراة خاصة ومنها جرائم العنف الاسري .على الرغم من محاولة العراق في السنوات الاخيرة انشاء ما يسمى بمحاكم العنف الاسري والتي جاءت بناءا على بيان مجلس القضاء الاعلى رقم 9 لسنة 2021 ،وهو تطور حاول من خلاله القضاء العراقي حصر الجرائم التي تقع داخل الاسرة بمحاكم خاصة بها الا أن القوانين التي تطبق في حالة الشكوى هو قانون العقوبات العراقي وقانون رعاية الاحداث رقم 76 لسنة 1983.

أما القوانين الاخرى التي تختص بحماية المراة غير قانون العقوبات فسوف نورد بعضا منها، في قانون الاحوال الشخصية العراقي ذكرت المادة 40 منه "يحق لكل من الزوجين طلب التفريق عند توافر الاسباب الاتية: 1-إذا أضر أحد الزوجين بالزوج الآخر أو بأولادهما ضرراً يتعذر معه استمرار الحياة الزوجية.

ويعتبر من قبيل الأضرار، الإدمان على تناول المسكرات أو المخدرات، على أن تثبت حالة الإدمان بتقرير من لجنة طبية رسمية مختصة. ويعتبر من قبيل الأضرار كذلك، ممارسة القمار ببيت الزوجية.

2 -إذا ارتكب الزوج الآخر، الخيانة الزوجية.

ويكون من قبيل الخيانة الزوجية، ممارسة الزوج اللواط، بأي وجه من الوجوه.

3 -إذا كان عقد الزواج، قد تم قبل إكمال أحد الزوجين الثامنة عشرة، دون موافقة القاضي.

4 -إذا كان الزواج، قد جرى خارج المحكمة عن طريق الإكراه، وتم الدخول.

5 -إذا تزوج الزوج بزوجة ثانية بدون إذن من المحكمة وفي هذه الحالة لا يحق للزوجة تحريك الدعوى الجزائية، بموجب الفقرة(1) من البند (أ) من المادة الثالثة من قانون اصول المحاكمات الجزائية رقم 16 لسنة 1971 بدلالة الفقرة 6 من المادة الثالثه من هذا القانون" [38].

ومن ملاحظة المادة أعلاه نجد بان الفقرة الخامسه منها قد منعت الزوجة من اقامة الدعوى الجزائية بحق زوجها استنادا لاحكام قانون اصول المحاكمات الجزائية وقد نصت الفقرة أعلاه: "أ – لا يجوز تحريك الدعوى الجزائية الا بناء على شكوى من المجني عليه او من يقوم مقامه قانوناً في الجرائم الآتية:

1 – زنا الزوجية او تعدد الزوجات خلافاً لقانون الاحوال الشخصية.) ونحن ندعو المشرع العراقي الى تعديل هذه المادة بما بتناسب وحقوق المراة منها حقها باقامة الشكوى الجزائية ،ومن مواد قانون الاحوال الشخصية المادة 57 والتي حاول المشرع العراقي اجراء تعديل عليها الا انها لم تعدل والخاصة بالمحضون اذ ان مصلحته تدور مع الحاضن الذي تتوفر لديه ما يهيء له اي المحضون الظروف المناسبة ،وبالتالي يبقى القاضي هو الذي يقدر ذلك وفقا لمصلحة المحضون ،اما في الاردن فان الحد الادنى للزواج وفقا لقانون الاحوال الشخصية 18 سنة الا انه يحق للقاضي ووفقا لما يراه مناسبا لمصحة القاصر الموافقة على الزواج للبالغة من العمر 15 سنة[39].

وهو ما يقابل المادة 188 من قانون الاحوال الشخصية العراقي والذي يشترط تمام اهلية الزواج العقل واكمال الثامنة عشر[40].

إلا أن قرار مجلس قيادة الثورة المنحل رقم 796 لسنة 1987 أجاز للقاضي أيضا زواج القاصر التي تبلغ من العمر خمسة عشر سنة، ولعل هنالك تناقض بين المادة القانونية والتي يجب أن تكون اسمى من القرار، لذا كان من الأفضل عدم التوسع في المادة القانونية وابعاد القرارات التي تمس التشريع والتي تحمل بين طياتها الاستثناءات اما في الجزائر فاننا نرى في الماة 7 من قانون الاسرة الجزائري ان المشرع الجزائري قد اورد سن الزواج بالاتي: "اكتمال أهلية الرجل في الزواج بتمام 21 سنة، وللمرأة بتمام 18 سنة. وللقاضي أن يرخص بالزواج قبل ذلك لمصلحة أو ضرورة[41].

وقد جاء الاستثناء في الفقرة الاخيرة من المادة السابعة المعدلة بان للقاضي أن يمنح الترخيص للزواج قبل ذلك وهنا نجد بان القانون الجزائري لايختلف عن القانونيين العراقي والاردني الا اننا نرى بتحديد سن الزواج للرجل والمراة التفاته جيدة لولا الاستثناء الممنوح للمصلحة او الضرورة ولو ان المشرع قيد القاضي للضرورة او المصلحة بسن ادنى بشرط الا يكون دون الخامسة عشر للضرورة او المصلحة في نفس المادة اعلاه لكان افضل من وجهة نظرنا .ان القول بالاستثناءات الواردة في القوانين تحت عنوان للضرورة والمصلحة فهي جائزة شرعا وبما ان القانون ايضا قد منحها الاذن الا ان الذي يؤخذ على هذه الاستثناءات قد يؤدي الى استغلال الاستثناء وتزويج القاصرات وان كان يمر ذلك تحت يد القاضي ،لذا كان الافضل لو تم التقيد وحسب قانون الاحوال الشخصية لكل بلد بسن معينة للزواج احتياطا لما يسببه هذا الاستثناء من حالات قد تؤدي الى زواج القاصرات الغير راغبات بالزواج.

الخاتمة:

إن بحثنا المتواضع الذي تناول الحماية القانونية للمراة سواءا على المستوى الدولي أو العربي سلط الضوء على تلك القوانين، ومنها الدولية سواءا بالاتفاقيات او المعاهدات التي تخص حماية المراة واشرنا الى أن تلك القوانين في حقيقتها وعلى الرغم من هذا الكم الموجود منها الانها في الواقع لم تقدم الاحماية بسيطة للمراة لانها اما استكمالا لقوانين قديمة او انها جاءت تماشيا لاوضاع سياسية في منطقة ما او دولة ما لذا لازالت المراة تعاني من الاضطهاد وهي أيضاً ضحية للحروب ومنها الحروب الداخلية للبلاد المختلفة ولو كانت الحماية الدولية كافية بقوانيها لما أسر تنظيم داعش في وقت قريب في العراق الآف النساء وتعمد الى بيعهن والمتاجرة بهن بل ارجعنا الى العصر الجاهلي ولم يحرك العالم ساكنا ولا قوانينه الدولية، ومن ثم عرجنا الى القوانين العربية ومنها قانون العقوبات لبعض الدول العربية ووجددنا بانها اما نصوص قانونية عامة ليس فيها ما يشير الى حماية المراة بصورة مباشرة او انها مضى عليها زمن طويل دون تعديل.

النتائج:

1- ان القوانين الدولية قوانين قد وضعت على اساس سياسي في اغلبها او انها وجدت اثناء ظروف مرت بها احد البلدان وعلى الرغم من التحديث فيها الا انها لازالت غير قادرة على حماية المراة حتى الوقت الحاضر.
2- ان القوانين الي تخص المراة في غالبية البلاد العربية متشابه من ناحية النصوص القانونية سواءفي قانون العقوبات او قوانين الاحوال الشخصية وهي تحتاج الى تشريعات جديدة وتعديل .
3- ان حماية المراة القانونية يجب ان تتطور مع التطور الحاصل في العالم فهنالك اسماء وتعاريف مختلفة تخص العنف ولعل الجديد فيها في الامر اليوم ايضا ما يسمى العنف الرقمي ضد المراة بكل صوره .

التوصيات:

1- يجب اجراء تعديلات جوهرية في الاتفاقيات والمعاهدات الدولية فيما يخص حماية المراة وان تكون منتجة وبما يتناسب مع ما تمر به المراة في الوقت الحاضر في مواجهة انواع الاستغلال والعنف ومنه العنف الاسري.
2- ندعو المشرع العربي الى وجوب اجراء التعديلات في قانون العقوبات او القوانين الاخرى من اجل النص على حماية المراة فيما يتعلق بالعنف الاسري.
3- ندعو المشرع العراقي الى الاخذ بما سار عليه المشرع العربي في الاردن والجزائر فيما يخص قانون العقوبات او قانون الاحوال الشخصية من حيث تناسبها مع ما يحتاجه المجتمع العراقي خصوصا ان قانون العقوبات صدر عام 1969 وقانون الاحوال الشخصية لعام1958 .
4- ندعو المشرع العراقي والعربي الى ابعاد الاستثناءات التي ترد في القوانين خصوصا في مجال السن القانونية للزواج او الاعذار المخففة الخاص بالباعث الشريف .

قائمة المراجع:

اولا:الكتب:

[1]-المعجم الوسيط. (2004). مصر: مكتبة الشروق الدولية،ط4،ص200

[2]-الياس يحي، طارق عبد الرؤوف. (2004).مصر: العنف ضد المراة مفهومه أسبابه اشكاله. مؤسسة طيبة للنشر والتوزيع،ط1،ص10

[3]-الرازي، محمد بن ابي بكر عبد القادر. (1986). مختار الصحاح. بيروت: ،دائرة المعاجم، لبنان،ص<192

[4]-تاو،كريم هه .(2008).العراق:ظاهرة العنف الاسري دراسة ميدانية في مدينة اربيل ،المديرية العامة للصحافة والنشر،ص24، 2008

[5]-دحام،زينب وحيد .(2012).القاهرة:العنف العائلي في القانون الجزائي.المركز القومي للاصدارات،ط1 ،2012

[6]-السنهوري ،عبد الرزاق. (2001)،مصادر الحق في الفقه الاسلامي،دار احياء التراث العربي،ج1-3، مصر، ص77.

[7]-الشربيني، مروة شاكر(2005).القاهرة.العنف الاسري ضد المراة ومكانتها في المجتمع تحت اضواء السيرة النبوية، ص130، 2005.

[8]-فياض، حسام الدين. (2017). نحو علم اجتماع تنويري،ط1،ص10.

[9]-القراله،علي عبد القادر (2017).مواجهة ظاهرة العنف في المدارس والجامعات.دار الاسراء وعلام ببنشر والاعلام،ص16، 2017.

[10]- الداروي ،غالب علي. (2004).عمان: مدخل لدراسة القانون. دار وائل للنشر والطباعة.

[11]- عصام فتحي. (2020). العنف الاجتماعي في الحياة الاسرية. دار اليازوري للنشر والتوزي ع، ط1، الاردن، ص15

ثانيا :المقالات:

[1]- ابراهيم، انتصار عباس. (2013).العراق: الاثار النفسية والاجتماعية للعنف ضد المراة. مجلة كلية التربية للبنات مج24، ص77.

ثالثا:القوانين:

[1]-المواد (292-295-98-340-279-280) (قانون العقوبات الاردني)،16، 1960، قانون العقوبات.ج.ر البلاغ، 1960،1476 ،1960/5/11، ص374.

[2]-المواد (341-330-333-266-264-342-349)(قانون العقوبات الجزائري)، 79-03 ، 1966-2015، قانون عقوبات2.

[3]-المواد (128-376-380-381-385-41-410)(قانون العقوبات العراقي)،111، 1969، قانون العقوبات،ج.ر الوقائع العراقية ،1778، 1969/1/1.

[4]-المادة (57)(قانون الاحوال الشخصية العراقي)، قانون الاحوال الشخصية ،188، 1959،ج.ر ،الوقائع العراقية العدد280 -1959/12/20.

رابعا:المواقع الالكترونية:

[1]-مجلس القضاء الأعلى العراقي (بيان رقم 9 لسنة 2021) متوفر على الموقع https://www.hjc.iq/qview.26

[2]-الأمم المتحدة (اتفاقية القضاء على جميع انواع التمييز ضد المراة). (1979).متوفر على الموقع https://www.ohchr.org/ar/instruments-mechanisms/instruments/convention-elimination-all-forms-discrimination-against-women

[3]-الامم المتحدة (الاعلان العالمي لحقوق الانسان). (1948).متوفر على الموقع https://www.un.org/ar/universal-declaration-human-rights/index.html

[4]-ميثاق الامم المتحدة. (1945).متوفر على الموقع https://www.un.org/ar/about-us/un-charter/full-text

الهوامش:

[1] -المعجم الوسيط، مكتبة الشروق الدولية ،مصر، ط4،ص200

[2]-د.غالب علي الداوي،مدخل لدراسة القانون ،كلية الحقوق،جامعة جرش،دار وائل للنشر والطباعة،ط7 ،2004

[3] -مختار الصحاح ،محمد بن ابي بكر عبد القادر الرازي،باب عندليب، ص1986،192

[4]-زينب وحيد دحام ،العنف العائلي في القانون الجزائي،المركز القومي للاصدارات القانونية ،القاهرة ،ط1 ، 2012

[5]-كريم هه تاو ،ظاهرة العنف الاسري ،دراسة ميدانية في مدينة اربيل ،المديرية العان للصاحفة والطباعة والنشر ،ص24 ، 2008

[6]- علي عبد القادر القراله ،مواجهة ظاهرة العنف في المدارس والجامعات ، دار الاسراء ودار علام للنشر والاعلام ،ص16 ،2017

[7]-طارق عبد الرؤوف،الياس يحي ،العنف ضد المراة مفهومه اسبابه اشكاله، مؤسسة طيبة للنشر والتوزيع ،ط1،ص10

[8]-عصام فتحي زيد ،العنف الاجتماعي في الحياة الاسرية ،دار البازوري العلمية للنشر والتوزيع ،ص2020،15

https://www.who.int/ar/news-room/fact-sheets/detail/violence-against-women

[9]- مقال منشور على موقع منظمة الصحة العالمية https://www.who.int/ar

[10] - منشور على موقع مجلس القضاء الاعلى العراقي-https://www.hjc.iq/qview.26

[11]- منشور على موقع الجزيرة نت https://www.aljazeera.net/midan/eye/

[12]- مروة شاكر الشربيني،العنف الجسدي ضد المراة ومكانتها في المجتمع تحت اضواء السيرة النبوية ،دار الكتاب الحديث،القاهرة ، ص130، 2005

[13] -موقع اللجنة الدولية للصليب الاحمر -https://www.icrc.org/

[14]-ينظر ميثاق الامم المتحدة لسنة 1945

[15]-المادة الثامنة من ميثاق الامم المتحدة لسنة 1945

[16]-المادة 16 من الاعلان العالمي لحقوق الانسان لسنة 1948

[17] - تنظر المادة الاولى والثانية من قرار الجمعية العامة للامم المتحدة في دورته الرابعة لسنة 1999

[18]-العهد الدولي الخاص بالحقوق السياسية والمدنية لسنة 1966

[19]-المادة الثالثة من العهد الدولي الخاص بالحقوق السياسية والمدنية لسنة 1966

[20]-المادة الثامنة من اتفاقية تشغيل النساء ذو العدد148/89 لسنة 1948

[21] - المادة الاولى من اتفاقية تساوي الاجور للعاملين والعاملات لسنة 1951

[22]- المادة 264 المعدلة بالقانون رقم 6 -23 المؤرخ في 20 ديسمبر 2006 من قانون العقوبات الجزائري

[23] -المادة 279 من قانون العقوبات الاردن رقم16 لسنة1960

[24] -عبد الرزاق السنهوري،مصادر الحق في الفقه الاسلامي ،دار احياء التراث العربي،ج1-3،ص77

[25] - تنظر المواد 381-385 من قانون العقوبات العراقي رقم 111 لسنة 1969

[26] -المادة 376 من قانون العقوبات العراقي رقم 111 لسنة 1969

[27]-تنظر المادة 410 من قانون العقوبات العراقي رقم111 لسنة1969

[28]-تنظر المادة 341 مكرر اضيفت بموجب القانون رقم4-15 المؤرخ في 10 نوفمبر 2004من قانون العقوبات الجزائري

[29] -المادة281 من قانون العقوبات االاردني رقم 16 لسنة 1960 المعدل

[30] - المادة430 من قانون العقوبات العراقي رقم 111 لسنة 1969

[31]-تنظر المواد 433-436 من قانون العقوبات العراقي رقم 111 لسنة 1969

ينظر قرار رقم796 تعويض/1983/274/منشور على موقع مجلس القضاء الاعلى العراقي https://www.hjc.iq/qview.26

[32]- القرار لسنة 1987

[33] -المادة 41 من قانون العقوبات العراقي رقم 111 لسنة 1969

[34]-تنظر المادة 62 من قانون العقوبات الجزائري

[35]-المادة 128 من قانون العقوبات العراقي

[36]-تنظر المادة 279 من قانون العقوبات الجزائري

[37]-تنظر المادة 340 من قانون العقوبات الاردني رقم 16 لسنة1969

[38]-المادة 40 من قانون الاحوال الشخصية العراقي رقم188 لسنة 1959

[39] - تنظر المادة 5 من قانون الاحوال الشخصية الاردني لسنة 1976

[40] - تنظر المادة 188 من قانون الاحوال الشخصية العراقي لسنة1959

[41] -المادة 7 من قانون الاسرة الجزائري

أثر أزمة كوفيد – 19 على واقع المرأة العراقية ...الإستراتيجيات المطلوبة لمستقبل واعد (87-102)

[1] م.م هند عبد المجيد حمادي*، [2] م.م رسل عباس فاضل

[1]وزارة التربية (العراق)، [2] طالبة دراسات عليا (العراق)،

The impact of the Covid-19 crisis on the reality of Iraqi women... Strategies required for a promising future

[1]Hind Abdul Majeed Hammadi, [2]Rusol Abbas

[1]Ministry of Education (Iraq), Hind.hamady1@gmail.com

[2]PhD Student (Iraq), alkfagrusol@gmail.com

ملخص:

شهد العراق العديد من الازمات والصراعات، تركت اثارها السلبية على المجتمع بصورة عامة والمرأة بصورة خاصة، فكانت سبباً في ظهور اشكال جديدة من المخاطر على واقع المرأة العراقية، سيما بعد دخول العراق دائرة الأثر التساقطي للازمة المركبة، وتكمن المشكلة في تعرض العراق لازمة كوفيد – 19 وما نجم عنها من معوقات جديدة امام مساهمة المرأة العراقية، واستمرار عجز الحكومة العراقية في مواجهه ما تفرضه هذه الازمة من تداعيات خطيرة، ينطلق البحث من فرضية مفادها ان التزام الحكومة بوضع اليات ملائمة لمناهضة المرأة العراقية من شانه ان يخّفف من حدة تداعيات الازمة عليها واعادة مساهمتها في الأنشطة التنموية، حيث توصل البحث الى استنتاج مفاده أن مخاطر ازمة كوفيد – 19 على المرأة في العراق متزايداً معبرا عنه بقيمة دليل المخاطرة البالغة 31.27%، وهي نسبة مرتفعة نوعا ما، وإن هذا الأمر يعكس ضعف التوجه الحكومي للمرأة العراقية، وأوصى البحث بضرورة تأسيس ثقافة تمكين المرأة العراقية من خلال تطبيق الاستراتيجيات الوطنية على ارض الواقع.

الكلمات المفتاحية: أزمة كوفيد– 19 – المرأة – العراق.

Abstract:

Iraq has witnessed many crises, which have had negative effects on society in general and on women in particular, they have caused the emergence of dangers to the reality of Iraqi women, especially after the fall of the risks of all kinds of problems in Iraq. COVID-19 and the resulting obstacles to the contribution of Iraqi women, the Iraqi government's continued inability to face the serious repercussions imposed by this crisis, the research proceeds from the hypothesis that the government's commitment to putting in place appropriate mechanisms to combat Iraqi women would mitigate the severity of the crisis and the repercussions of its repercussions. and the effect the risks of the Covid-19 crisis on women in Iraq are increasing, expressed in the risk index value of 31.27%, which is a rather high percentage, this matter reflects the weakness of the government's approach to Iraqi women. National strategies on the ground.

Keywords: Covid-19 crisis, women, Iraq.

* مدرس مساعد هند عبد المجيد حمادي، ماجستير علوم اقتصادية، وزارة التربية، العراق.

المقدمة:

العراق من بين اكثر الدول تعرضاً للازمات السياسية والاقتصادية والصحية لعقود خلت، فجعلت منه بلداً ذو اقتصاد مأزوم ومجتمع يعاني من اختلالات بنيوية وبيئة، وقد نالت المرأة العراقية من هذا الواقع المأزوم اهداراً لحقوقها ولقدرات حمايتها ومقومات تمكينها فتعرضت لشتى انواع التهميش واشكاله، ارتفعت معه حجم التكاليف الاقتصادية والاجتماعية لمناهضته، ان تفاقم تلك المشكلات وافرازاتها على واقع العراق بعد ازمة كوفيد – 19 وما اعقبها من مستجدات لظواهر صحية واقتصادية واجتماعية القت بظلالها على واقع المرأة مما يستوجب تأشيرها وتأطيرها والتصدي لها.

أهمية البحث:

جاءت اهمية البحث إلى كشف وتحديد مضامين اثر ازمة كوفيد – 19 على المرأة العراقية، وصولاً إلى اهمية تأشير الاستراتيجيات الوطنية المعززة لواقع المرأة في العراق من اجل النمو الاقتصادي المطرد والشامل والمستدام والمستجيبة للتعامل والتفاعل مع الازمات وتوفير المحركات المستقبلية لتفعيلها.

مشكلة البحث:

تكمن المشكلة في استمرار عجز وعدم قدرة الحكومة العراقية لاستخدام سياسة مناسبة وواعية في مواجهه ما تفرضه الأزمات من تداعيات خطيرة وتحديات جديدة تعرقل مساهمة المرأة العراقية في الأنشطة التنموية وتقليص فرصها على المدى القصير والمتوسط.

التساؤلات التي يمكن الإجابة عنها:

ما مفهوم الأزمات ؟ وما هي الأثار والدوافع التي أدت الى تزايد المخاطر على الركائز الاساسية لحياة المرأة العراقية ؟ وما هي الحلول المقترحة للحد من هذه المخاطر ؟ وما الحماية المقررة والسياسة المناسبة للمرأة العراقية لتمكينها امنيا واقتصاديا ونفسيا وصحيا؟

فرضية البحث:

ينطلق البحث من فرضية مفادها ان التزام الحكومة العراقية بوضع استراتيجيات وسياسات وطنية واليات ملائمة لمناهضة وتمكين المرأة العراقية من شانه ان يُخفف من حدة تداعيات الازمة عليها واعادة مساهمتها في الأنشطة التنموية.

هدف البحث:

الهدف الاساسي للبحث يتركز على حقائق جوهرية كالآتي:

1- معرفة مواطن الضعف ونقاط القوة من خلال رصد المؤشرات.

2- اعداد مرجع وطني لصناع القرار وواضعي السياسات لغرض إيجاد الحلول الناجحة ومعرفة مستوى التقدم المحرز في تحقيق خطة التنمية المستدامة وإعداد تقييم لما تم تحقيقه من إنجازات عند تطبيق الاستراتيجيات الوطنية.

منهج البحث:

اعتمدت الباحثتان الطريقة الاستقرائية لتحليل الازمات، فضلاً عن إستخدام إسلوب التحليل الوصفي لتطبيق هذه المنهجية لتحليل اثر ازمة كوفيد – 19 على واقع المرأة العراقية، وصولاً الى نتائج تتحدد من خلالها الاستراتيجيات الوطنية.

المحور الاول

الازمات وتأثيرها على المرأة تأطير نظري

تواجه العديد من الدول بين الحين والاخر، اختلالات اقتصادية واجتماعية وصحية مختلفة لتشكل تلك الاختلالات ازمات إقتصادية واجتماعية وصحية تؤثر سلبا أو ايجابا في المجتمعات بشكل عام والمرأة بشكل خاص، الامر ألذي ادى الى قيام المختصين بالعديد من الدراسات النظرية والتطبيقية للبحث في ماهية تلك الازمات وإيجاد التفسيرات المقنعة لها وتحديد مصادرها فيما إذا كانت داخلية ام خارجية ، عرضية ام دائمية، والوصول إلى تحديد مفهوم الازمات الصحية وتأثير ازمة كوفيد 19على المرأة وما يتمخض عنها من آثار.

اولا: مفهوم الازمات:

تعددت المفاهيم التي تناولت مفهوم الأزمة كنتيجة مباشرة للتغيرات البيئية الداخلية والخارجية السريعة والمتلاحقة والتي تعمل في إطارها الدول سواء كانت إنتاجية أو خدمية، الأمر الذي يترتب عليه حدوث أزمات تفرض على الدول إدارتها بكفاءة وفعالية وبهدف الحد من نتائجها السلبية والاستفادة من نتائجها الإيجابية (سليم، 2013).

وفيما يلى مجموعة من المفاهيم منها:

تعد الأزمة لحظة حرجة وحاسمة تتعلق بمصير الكيان المجتمعي الذي يصاب بها، ومشكلة تمثل صعوبة حادة أمام متخذ القرار تجعله في حيرة بالغة فيصبح أي قرار يتخذه داخل دائرة من عدم التأكد، وقصور المعرفة، واختلاط الأسباب بالنتائج والتداعي المتلاحق الذي يزيد درجة المجهول في تطورات ما قد ينجم عن الأزمة (جاد الله ، 2010).

وفي تعريف آخر للأزمة فقد عرفها Mitroff .بأن الأزمة هي العملية التى تتضمن خمس مراحل أساسية، هي اكتشاف إشارات الإنذار المبكر والاستعداد والتأهب للوقاية من الأزمة واحتواء الخطر والتقليل من الآثار السلبية، وزيادة الإيجابيات، واستعادة النشاط وفي النهاية التعلم، واكتساب الخبرة ((Mitroff, & Persone , 1991

بينما تعرف الأزمة في قاموس Webster بأنها موقف يمثل نقطة تحول نحو الأسوأ أو الأفضل، وهذا الموقف يواجه الدول والأفراد والجماعات والمنظمات بمختلف أنواعها (Webster, 1999).

وتستنتج الباحثتان مما سبق ان مفهوم الازمات يشير الى إنها ظواهر خارجية أو داخلية مفاجئة تواجه الدولة دون أن يصوغ لها دور مباشر وفاعل في تحديد تلك الاحداث أو السيطرة على اثارها المتساقطة على المجتمع بصوره عامة والمرأة بصورة خاصة.

ثانيا:– انواع الازمات :

هناك انواع متعددة للازمات منها ازمات اقتصادية واجتماعية وسياسية وصحية كالاتي:

1- أنبرى الاقتصاديون بتوضيح مفهوم الازمة الاقتصادية فهناك من يرى "ان التغيرات غير المتوقعة في الطلب الكلي والعرض الكلي في المدى القصير وتحقق مستوى توازن جديد من الناتج القومي، ومن شأن هذه الازمات أن تولد تذبذب في معدل النمو الاقتصادي وربما قد تتطلب إستجابة إحدى سياسات الاقتصاد الكلي من أجل إمتصاص وتخفيف تأثير الازمة والحفاظ على توازن الاقتصاد الكلي (Campbell .R McConnell and Stanly L Brue, 2020).

2- مفهوم الازمة الاجتماعية: هي تحول فجائي عن السلوك المعتاد – تعنى تداعى سلسلة من التفاعلات يترتب عليها نشوء موقف فجائي ينطوي على تهديد مباشر للقيم أو المصالح الجوهرية للدولة مما يستلزم معه ضرورة اتخاذ قرارات سريعة في وقت ضيق وفي ظروف عدم التأكد وذلك حتى لا تنفجر الأزمة (Laurence Barton, 1993).

3- مفهوم الازمة السياسية :"حالة او مشكلة تأخذ بأبعاد النظام السياسي وتستدعي اتخاذ قرار لمواجهة التحدي الذي تمثله سواء كان إدارياً، او سياسياً او نظامياً، او اجتماعياً او اقتصادياً أو ثقافياً (عليوة ،2002).

4- مفهوم الازمة الصحية: فتعرف بمثابة خلل يؤثر تأثيرا ماديا وبشريا على المجتمع كله، كما أنه يهدد الإفتراضات الرئيسية التي تقوم عليها هذه المجتمعات، وتتسم الأزمة غالبا بعناصر المفاجأة وضيق الوقت ونقص في المعلومات بالإضافة إلى عوامل التهديد المادي والبشري (عبد الحميد ، 2000).

وكثيراً ما يعرض نقص الاحتياجات الأساسية في الأزمات صحة السكان المعرضين لها للخطر ويؤدي إلى ارتفاع معدلات المعاناة والوفيات. والواقع أن أحد المؤشرات المستخدمة في تعريف حالات الأزمات هو معدل وفاة أكثر من شخص واحد من كل 10.000 شخص يومياً، وتعود زيادة المخاطر إلى نقص ما يلزم الناس من أساسيات الحياة، حيث تتوقف النظم القائمة على المستوى المحلي لتزويد الناس عادة بالغذاء والماء والمأوى، ولضمان أمن الأفراد وحمايتهم من الأذى ولتوفير الرعاية الصحية لهم عن أداء وظائفهم، وتعجز النظم الوطنية عن التعويض عن كل ذلك (منظمة الصحة العالمية، 2005).

ثالثا: علاقة الازمات بالمرأة:

تحقق الدول المستقرة انجازات في نسب تمكين المرأة وتمضي قدماً من خلال سياسات وبرامج ذات اولويات لكن في ظاهرة العالم المتغير والذي يتحرك ويعيش في بيئة مأزومه اخذت تأثيرات هذه الازمات لتلقي بظلالها القاتمة على المرأة وتضع القيود على حملات المضي قدما فكانت سبباً في تراجع مكانة المرأة وصعوبة الاستمرار في الوصول الى غايتها، بما يتطلب من الدول ان تبنى سياسات تعافي حساسة لتلك الازمات ومستجيبة لإمكانيه الحد من الاثر التساقطي لتداعيتها بما يعزز من امكانية الاستمرار في تمكين المرأة، ومن بين ابرز الازمات التي شهدها القرن الواحد والعشرين في عقده الثاني كانت ازمة صحية ارتبطت بتفشي وباء كورونا، وان هذه الازمات تدفع الى زيادة أعباء النّساء اللواتي يضطلعنَ بدورٍ غير متناسب في الاستجابة لمكافحة الازمة الصحية وهي كالاتي (منظمة الصحة العالمية، 2019):

1- تشكل النساء عالمياً نسبة 70% من العاملين والعاملات في القطاعين الصحي والاجتماعي.

2- ارتفاع تمثيل النساء في أوساط العاملين والعاملات في الخطوط الأمامية وبالتالي فإنّهنّ يتعرّضن بدرجة أكبر للإصابة بالامراض، ومنهنّ على سبيل المثال الممرضات، والمساعدات الطبيات، وعاملات النظافة، والمعلمات والعاملات في مجال رعاية الأطفال، وبذلك فإنَّهنَّ يتعرّضن لخطر الإصابة بالعدوى، ما يؤثر سلبا على قدرتهن على العمل.

رابعاً:– الاجراءات والتدابير العالمية الحساسة للمرأة:

بدأت حكومات العالم تبحث عن تدابٌير سرٌيعة وتتبنى سٌياسات للحد من تداعٌيات الجائحة، وتنوعت تلك التدابٌير والسٌياسات مابٌين تدابٌير مادية ومالٌية اتخذت بشكل منح داعمة للفئات الهشة، وقد اتخذت دول العالم بعض الاجراءات من اجل الحد من تأثٌر جائحة كورونا وخاصة على المرأة وشملت هذه التدابٌر على 2512 تدبٌر وسنتناول بعض هذه التدابٌير التٌي كانت حساسة للمرأة وعلى النحو الاتي (المهداوي، **2021**) :

1- 2517 تدبير لمواجهة كوفيد 19 في 206 دولة.
2- 992 تدبير حساس للمراة في 164 دولة.
3- 704 تدبير ركز على تكثيف العمل للتصدي للعنف في 135 دولة.
4- 177 تدبير هدف الى تعزيز الامن الاقتصادي للمرأة.
5- 111 تدبير لمعالجة اثر اعمال رعاية غير مدفوعة الاجر.
6- تبنت تدابير حماية اجتماعية لسوق العمل 18% منها فقط مستجيبة للمراة في 199 دولة.
7- 5.3 اجراء مالي واقتصادي لمساعدة الشركات والمشاريع وكان 10% منها لتعزيز الامن الاقتصادي للمرأة في 133 دولة.

المحور الثاني

تأثير جائحة كوفيد–19 على الركائز الاساسية لحياة المرأة العراقية

تحت وطأة وباء كوفيد–19 الذي أجتاح العالم بشكل مفاجئ وأنتشاره سريعاً طالت تداعياته في جميع مفاصل الحياة الاجتماعية والصحية والاقتصادية للعالم، فالعراق جزءاً لايتجزأ من العالم فقد شهد العديد من الاصابات في جميع المحافظات وللمرأة نصيب كبير من هذه الاصابات وخاصة من اللواتي يعملن في مجال الصحة ومن هن يشغلن اعمال حرة، وأن ربات البيوت تحملن العبء الاكبر لما ولدته أزمة كوفيد–19 من اثار جسيمة ومنها أزدياد العنف ضدهن (هيئة الامم المتحدة للمرأة، 2020)، فمن مخاطر ازمة كوفيد 19 على الركائز الاساسية لحياة المرأة العراقية كالاتي :-

اولا: المخاطر المتزايدة على تمكين المرأة وأمنها الاقتصادي:

يكون ارتفاع تمثيل المرأة في القطاعات الأشد تَضرَّراً من الناحية الاقتصادية جراء هذه الازمة بفقدانها لوظيفتها وخاصة ان العديد من النساء اللواتي ترتكز اعمالهن على الوظائف الحرة أّو أنهنّ يعملنَ بصورة غير متناسبة في أعمال غير آمنة، مما يجعلهنّ مُعرّضات إلى خطر أعظم، يتمثّل في فقدان الدَّخل، وتعيقُ القيود المفروضة على الحركة والتَّنقُّل والتي بلغت معدل 25% من قدرة النساء على كسب سبُل العيش، وتلبية احتياجات أسرهنّ الأساسية، وان مؤشر القيود المفروضة على النساء لبدء الاعمال 75% والقوانين التي تؤثر على قرارات المرأة 100%، اما النساء اللواتي فقدن وظائفهن سواء من تعمل في القطاع الخاص او في القطاع العام بعقود او اجور يومية حيث بلغت نسبة التأثر 50% عام 2020 من كما في الجدول (1)، اما من ناحية التعليم نظراً لأنّ الخدمات التعليمية أخذت تنتقل إلى شبكة الإنترنت، وان الكثير من العائلات العراقية تفتقر للثقافة الرقمية والتكنولوجية وخاصة العوائل الريفية مما ترك اثار سلبية في حصول الفتيات على التعليم المناسب (المعهد الديمقراطي الوطني، 2021)، والعديد من العائلات العراقية منعوا مشاركة الفتيات عبر المنصات الالكترونية معززين السبب الى الدافع الاقتصادي الذي شكل عبئاً امام العوائل الفقيرة ولكون هذه الدروس تستلزم شبكة انترنت واجهزة حاسوب او هواتف ذكية، ونلحظ من خلال الجدول ادناه ان نسبة الفتيات اللواتي لديهن المام بالقراءة والكتابة لعام 2020 (82.1%)، حسب تقرير الامم المتحدة فأن الفتيات وضعن في موضع خطر من الحصول على النظام التعليمي المتكامل وتأخر تحصيلهن العلمي مع تغييب الكثير من الفتيات وعزوفهن عن المشاركة في التعليم (بعثة الامم المتحدة، 2021).

جدول(1) المخاطر المتزايدة على تمكين المرأة وأمنها الاقتصادي2020

المؤشرات	النسبة %
القيود المفروضة على النساء لبدء الاعمال التجارية	75
القوانين التي تؤثر على قرارات المرأة في العمل	100
مؤشر حرية التنقل	25
فقدان الوظائف	50
المام بالقراءة والكتابة	82.1

المصدر: المعهد الديمقراطي الوطني، في ظل تفشي الجائحة الاحباط وانعدام الثقة بالمنظومة السياسية تتفاقم في صفوف العراقيين، العراق، كانون الثاني 2021، ص(21).

– بعثة الامم المتحدة، العقبات امام تعليم الفتيات ، مكتب مفوضية الامم المتحدة لحقوق الانسان، العراق، 2021، ص(6).

الشكل (1) يوضح المخاطر المتزايدة على تمكين المرأة 2020

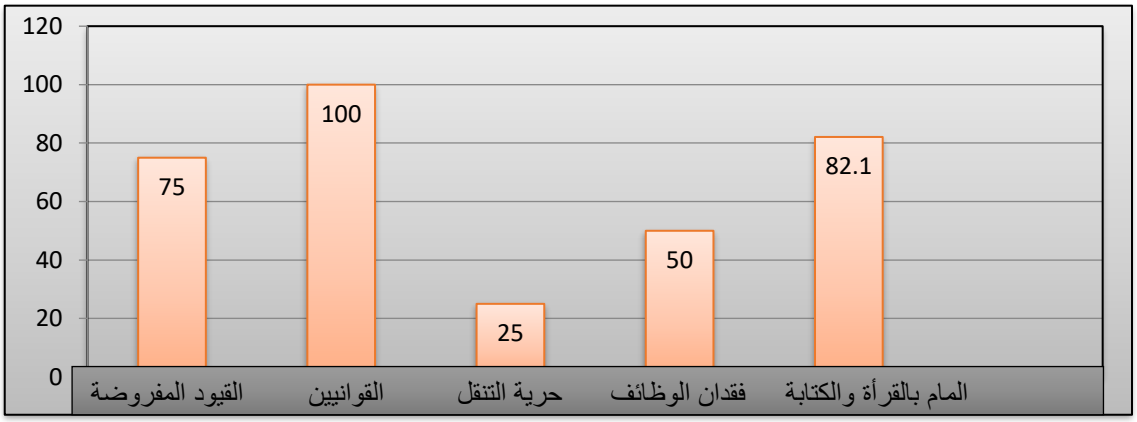

المصدر:– من عمل الباحثتان استناداً لبيانات الجدول (1).

ثانيا: مخاطر متزايدة على الأمن الجسدي والنفسي للمرأة:

لازمة كوفيد –19 تأثير كبير على مختلف أشكال العنف ضد المرأة ومن اهمها العنف الاسري، تعرضت المراة العراقية خلال ازمة كوفيد –19 للتعنيف الاسري، ويعزى ذلك وفقاً لقانون العقوبات العراقية 111 لسنة 1969 النافذ في المادة 41 والتي تنص على أن : "للزوج الحق في تأديب الزوجة في حدود الشرع والقانون والعرف"، ولم تشرع السلطات قانون جديد لحماية المرأة من العنف الاسري، فنلحظ من خلال الجدول (2) قد سجلت وزارة الداخلية العراقية تصاعداً في حالات العنف الاسري ضد المرأة خلال الازمة بواقع 15 الف حالة اي بنسبة 1.50% لعام 2020 منها اعتداءات الرجال على زوجاتهم بواقع 9 الاف حالة وبواقع 6 الالف نتيجة اعتداء الاب او الاخ، وازدياد حالات التعنيف الالكتروني والتعقب الذي سبب حالات الخوف والاكتئاب لدى بعض الفتيات مما قادهن نحو الانتحار وسجلت حالات الانتحار لدى الفتيات بنسبة 12.30% متوزعة في عموم المحافظات فضلاً عن وجود حالات لم يبلغ عنها ويعزى السبب للخوف من الاعراف والتقاليد المجتمعية (وزارة التخطيط، 2020).

وتستنتج الباحثتان ان هناك اسباب أخرى جعلت العنف يتصاعد بوتيرة عالية وهي تفاقم الضغوط الاقتصادية والاخبار الصحية بحالات الوفيات والاصابات بهذا الفيروس مما يشكل ضغط نفسي على الرجل وانعكاسه بشكل سلبي على الاسرة وخاصة الزوجة او الابنة او الام على شكل تعنيف نفسي أو جسماني، وتجدر الاشارة الى ان الحكومة العراقية شرعت قانون مناهضة العنف الاسري ولم يتم التصويت عليه في مجلس النواب لاعتراض بعض الكتل عليه لاسباب ودوافع دينية وعشائرية.

جدول(2) مخاطر متزايدة على الأمن الجسدي والنفسي للمرأة 2020

المؤشرات	النسبة %
العنف الاسري ضد المرأة	1.50
الانتحار لدى الفتيات	12.30

المصدر: وزارة التخطيط ، الجهاز المركزي للإحصاء ، التقرير الإحصائي لأهداف التنمية المستدامة ، قسم إحصاءات التنمية البشرية، 2020.

والشكل (2) يوضح المخاطر المتزايدة على الامن الجسدي والنفسي 2020

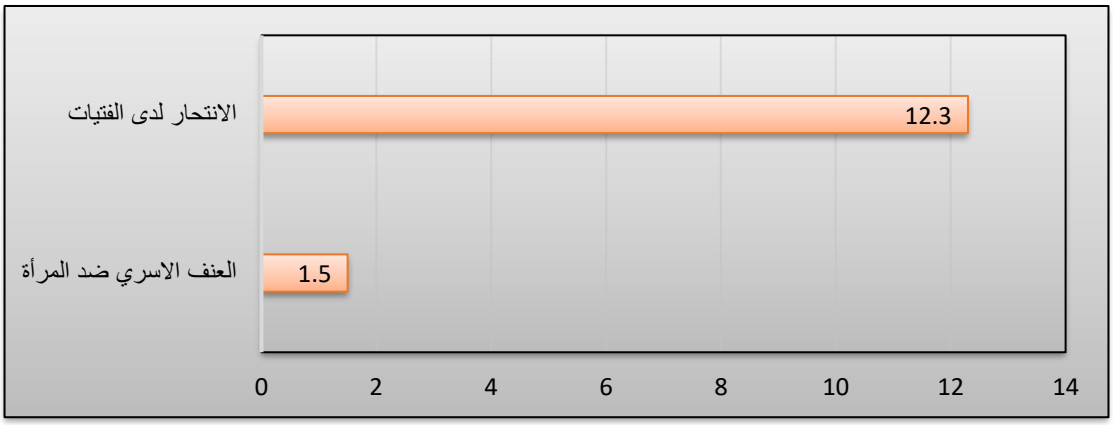

المصدر: من عمل الباحثتان استناداً لبيانات الجدول (2).

ثالثا: مخاطر متزايدة على الاحتياجات الصحية للمرأة:

أن الحصول على الخدمات الصحية حق من حقوق الانسان وهو هدف من اهداف تعزيز صحة المرأة وحمايتها من خطر الاصابة بالعدوى، تتعرض المراة العراقية العاملة وغير العاملة الى ظروف تجعلها الاكثر قابلية على الاصابة بهذا الفايروس، وان القيود التي فرضت على التنقل بين مكان واخر ومن بلد لاخر في بداية الازمة اثرت بشكل مباشر على احتياجات المرأة خاصة في فترة الحمل والولادة أذ شكل تحدياً على المرأة العراقية لكون معظم الاستشارات تجرى في العيادات الخاصة والولادات تكون في المستشفيات العامة والخاصة، لوحظت بعض المؤشرات التي تعنى بالولادات النفاسية ونسبة الكوادر المؤهلة للمرأة اثناء الولادة والتي تقع ضمن مؤشرات الصحة العامة للمرأة وكما في الجدول والشكل الاتي:

الجدول(3) مخاطر متزايدة على الاحتياجات الصحية للمرأة 2020

المؤشرات	النسبة %
الصحة الانجابية للولادة	10.3
رعاية الحوامل	80.9
وجود كادر مؤهل اثناء الولادة	90.1
وفيات الامومة النفاسية	31.5
خدمات السونار	35.7

المصدر:- الجهاز المركزي للاحصاء، التقرير الاحصائي لاهداف التنمية المستدامة، قسم أحصاءات التنمية البشرية 2020، صفحات متعددة.

- الجهاز المركزي للاحصاء، المسح السريع لاثر جائحة كورونا في خدمات الصحة الانجابية في العراق، 2020، ص(10).

الشكل (3) يوضح مؤشرات الصحة العامة للمرأة العراقية خلال الازمة الصحية 2020

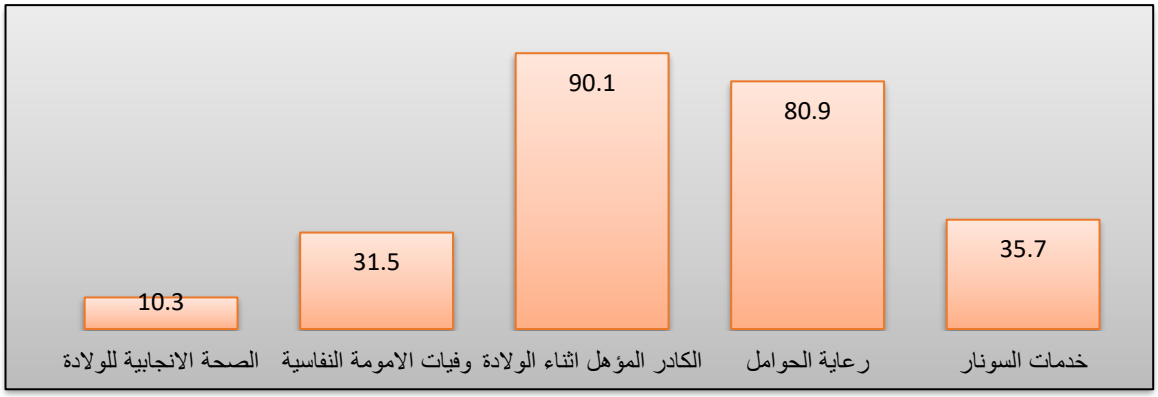

المصدر: من عمل الباحثتان استناداً الى بيانات الجدول (3).

يتضح من خلال الجدول والشكل أعلاه انخفاض مؤشرات الصحة العامة للمرأة بعد الازمة ، فقد انخفضت الصحة الانجابية للولادة عام 2020 الى حوالي (10.3%)، وانخفضت رعاية الحوامل الى (80.9%) ويعزى السبب الى أن الازمة الصحية سببت نقص في الكوادر الطبية نتيجة لارتفاع اعداد المصابين وامتلاء المستشفيات بمرضى كورونا وتخوف الكثير من النساء للذهاب الى المستشفيات والمستوصفات الصحية خوفاً من التقاط العدوى والتي تؤثر على حياة الام والجنين، وبحسب تقرير أهداف التنمية المستدامة لعام 2020 فأن معدل كثافة الاخصائيون الصحيون لكل 10000 نسمة من السكان كان منخفض وقد بلغت نسبة وجود كادر مؤهل اثناء الولادة 90.1% وبلغ معدل وفيات الامومة النفاسية31.5%، اما توفر خدمات السونار في المستشفيات والمستوصفات الصحية 35.7% عام 2020 (الجهاز المركزي للاحصاء، 2020).

رابعا: مخاطر متزايدة على موازنات التنمية والمساعدات الإنسانية المخصَّصة لتمكين المرأة:

فاقمت كورونا احتياجات المرأة العراقية، أذ زادت احتياجات المجتمع وخاصة المرأة الى الغذاء والدواء مع ارتفاع الاسعار الذي حدث في بداية الوباء بسبب الاجراءات الاحترازية التي اتخذتها الحكومة العراقية من خلال غلق المنافذ ومنع الاستيراد ومن المعلوم أن الانتاج المحلي لايحقق الاكتفاء الذاتي، مما سبب شحه في السوق العراقية من المواد الغذائية وخاصة الزراعية أذ بلغت الاهمية النسبية لاستيرادات المواد الغذائية 0.03% لعام 2020 (البنك المركزي، 2020) بمعنى شهدت الاستيرادات الغذائية انخفاض نسبي فضلاً عن أنخفاض الاستيرادات من المواد الاخرى كالسلع الدوائية حيث بلغت نسبة الاستيرادات الاجمالي 1.84% لعام 2020، ووفقاً لتقرير الامم المتحدة فان قله الغذاء والدواء يزيد من خطورة اتجاه العوائل نحو تزويج فتياتهم في اعمار مبكرة وسيتبع ذلك ارتفاع حاد في حالات حمل المراهقات شديد الخطورة وتشير الاحصاءات العالمية أنه في فترة اغلاق الحدود مابين الدول لم يحصلن النساء على وسائل منع الحمل الحديثة والذي خلف تبعات صحية وولادات غير صحية مع حالات وفيات نفاسية.. والخ (الامم المتحدة ، 2020)، أما بالنسبة للاناث اللواتي دخلن ضمن منظومة الحماية الاجتماعية التي وفرتها الحكومة لتخفيف الفقر فكانت النسبة كالاتي:

الجدول(4) مخاطر متزايدة على موازنات التنمية والمساعدات الإنسانية المخصَّصة لتحقيق المساواة بين الجنسين2020

المؤشرات	النسبة %
اجمالي الاستيرادات الغذائية	1.84
الرعاية الاجتماعية للإناث	2.3

المصدر: – وزارة التخطيط ، التقرير الطوعي الثاني 2021، العراق، ص(59).

– البنك المركزي، التقرير الاقتصادي ، دائره الاحصاء والابحاث، 2020، ص (56)

الشكل (4) يوضح المخاطر المتزايدة على موازنات التنمية والمساعدات الانسانية في الاقتصاد العراقي 2020

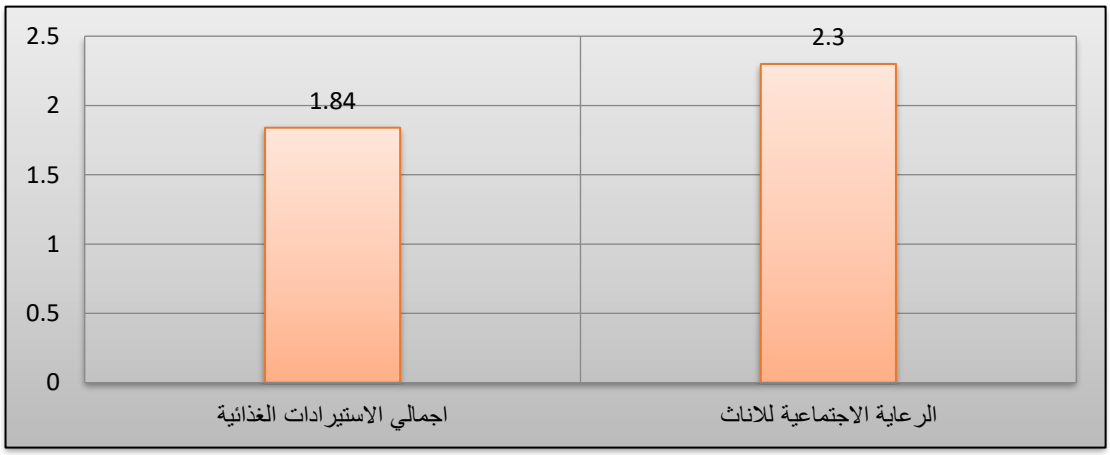

المصدر: من عمل الباحثتان استناداً لبيانات الجدول(4).

نلحظ من الجدول أعلاه أن نسبة الاناث المشمولات بنظام الحماية الاجتماعية للفئات الفقيرة كانت نسبهم 2.3% عام 2020 وهي أقل حظا بمقدار النصف مما هو الحال بالنسبة للرجال التي قدرت نسبتهم 3.7% (جمهورية العراق، التقرير الطوعي الثاني، 2021).

ونستنتج مما سبق ان في العراق لا تزال نسبة كبيرة من النساء خارج تغطية برامج الحماية الاجتماعية، وهذا الامر لا زال يمثل تحديا مؤسسيا واقتصاديا واجتماعيا على الصعيدين المحلي والوطني، وقد أخذت محافظة بغداد النسبة الأعلى من أعداد المشمولين بشبكة الحماية الاجتماعية اثناء ازمة كوفيد – 19، إذ تجاوزت 30 %من أعداد الأسر، ولكن على الرغم من ذلك يبقى العراق كحال الدول النامية ذات نسبة منخفضة من الانفاق على التأمينات الاجتماعية مقارنة بالدول المتقدمة.

وبناءً على التحليل المشار اليه والذي هو محصلة من متوسط المؤشرات الرئيسة والفرعية لتأثير مخاطر جائحة كوفيد-19 على الركائز الاساسية لحياة المرأة العراقية (أنفة الذكر)، نتوصل الى جدولة مؤشرات المخاطرة العام للمرأة العراقية، ونلحظ ان اعلى نسبة مخاطرة واجهتها المرأة العراقية كانت من خلال مؤشر المخاطرة المتزايدة على تمكين المرأة العراقية وأمنها اقتصادياً والتي بلغت نسبتها (66.42) عام 2020 ويعود ارتفاع هذه النسبة بناءاً لما جاء في المؤشرات الفرعية الاتية (القيود المفروضة لبدء الاعمال 75% – القوانين التي تؤثر على قرارات المرأة 100% – حرية التنقل 25% – فقدان الوظائف 50% – الملم بالقراءة والكتابة لعام 82.1%)، كما هو موضح في جدول الآتي:

الجدول(5) مؤشرات المخاطرة العام للمرأة العراقية 2020

من اعداد الباحثتان استنادا الى ما ورد اعلاه

المخاطر	المؤشرات	النسبة %	المخاطرة %
المخاطر المتزايدة على تمكين المرأة وأمنها الاقتصادي	القيود المفروضة لبدء الاعمال	75	
	القوانين التي تؤثر على قرارات المرأة	100	
	حرية التنقل	25	
	فقدان الوظائف	50	
	الملم بالقراءة والكتابة لعام	82.1	
			66.42
مخاطر متزايدة على الأمن الجسدي والنفسي للمرأة	العنف الاسري ضد المرأة	1.50	
	الانتحار لدى الفتيات	12.30	
			6.9
مخاطر متزايدة على الاحتياجات الصحية المُتميّزة للمرأة	الصحة الانجابية للولادة	10.3	
	رعاية الحوامل	80.9	
	وجود كادر مؤهل اثناء الولادة	90.1	
	وفيات الامومة النفاسية	31.5	
	خدمات السونار	35.7	
			49.7
مخاطر متزايدة على موازنات التنمية والمساعدات الإنسانية	اجمالي الاستيرادات	1.84	
	الحماية الاجتماعية للاناث	2.3	
			2.07
المجموع			31.27

ونلحظ من الجدول ارتفاع المؤشرات المتعلقة بمخاطر تأثير ازمة كوفيد 19 على حياة المرأة العراقية، إن هذا الأمر يعكس ضعف التوجه الحكومي للمرأة العراقية، حيث تواجه المرأة عددًا من التحديات التي شكلت تحديًا دائمًا لتمكينها حيث نلحظ من خلال المؤشرات أن نسبة المخاطرة العام للمرأة في العراق بلغت 31.27% ،وهي نسبة مرتفعة وتدل على حجم المخاطرة التي تتعرض لها المرأة العراقية، نتيجة بما تتضمنه هذه المؤشرات من وجود قوانين وتشريعات وبيئة تمكينيه هشة للمرأة العراقية، وضعف امكانية حصول جميع النساء المهمشات على الرعاية الاجتماعية، فما زال العراق متأخرا في توفر خدمات سريعة ومريحة للمرأة وكذلك هناك ضعف في درجات الشفافية وإمكانية المسائلة وكذلك في الحصول على المهن والوظائف.

المحور الثالث

الإهتمام الدولي للعراق بقضايا المرأة

أولاً: قمة نايروبي 2019 للسكان والتنمية:

بين عامي 1945 و 2008 أصدرت الجمعية العمومية للأمم المتحدة والمنظمات الدولية حوالي 15 قراراً أو وثيقة أو ميثاقاً من أجل وقاية النساء والفتيات وحمايتهنّ وتمكينهنّ من لعب دور فاعل. إبتدأت هذه القرارات بميثاق الأمم المتحدة (في 26-حزيران-1945) لإنقاذ الأجيال المقبلة من ويلات الحرب وتأكيد كرامة الناس رجالاً ونساءً وضمان حقوق متساوية وإنتهاء بقرار مجلس الأمن 1325 تحت عنوان "المرأة والسلام والأمن"، والى جانب المضامين الإنسانية حظي موضوع تنمية المرأة بالاهتمام الدولي في العقود الأخيرة. وفي الوقت الذي تبنّت منظومة الأهداف الإنمائية للألفية MDGs لغاية 2015 أهدافاً محددة تتعلق بتكافؤ الفرص في عملية التنمية ، وتحسين مستويات تعليم الإناث وتأمين مقومات صحتها، أولت حزمة أهداف التنمية المستدامة SDGs-2030 إهتماماً كبيراً بقضايا المرأة إذ من بين أهدافها السبعة عشرة تتصدر التوجهات في تنمية المرأة خمساً منها ، وهي: (العمل اللائق ونمو الاقتصاد – الحد من حالات عدم المساواة – الصحة الجيدة – التعليم الجيد – التوازن بين الجنسين).

كما ظلت مقررات مؤتمر السكان والتنمية العالمي ICPD – 94 الذي نظمه صندوق الأمم المتحدة للسكان UNFPA منطلقاً لدول العالم في تأكيد مضامينها الكبيرة التي ظلت قائمة حتى الآن والتي حرص مؤتمر قمة نايروبي 2019 للسكان والتنمية على إعادة الالتزام بما أتفقت عليه دول العالم قبل ربع قرن، ومع إنّ غالبية دول العالم قدّمت إلتزاماتها في مناصرة قضايا النهوض بالمرأة وتنميتها ومنها العراق إلاّ إنّ إلتزامات قمة نيروبي تركزت في تحقيق ثلاثة أهداف رئيسة، فقد أوجزت قمة نايروبي إلتزاماتها بما عُرف بالأصفار الثلاثة كالاتي (يسرى العلاق، 2022):

الشكل(5) التزامات قمة نايروبي

المصدر:يسرى العلاق، المنطلقات الدولية والجهود الوطنية لتمكين المرأة العراقية، المؤتمر الوطني لمعالجة ظاهرة الزواج المبكر، العراق، 2022، ص3.

ثانيا: التزامات العراق بقمة نايروبي:

التعجيل بتحقيق وعد المؤتمر الدولي للسكان والتنمية 1994 (ICPD) في العراق وعلى النحو الاتي(يسرى العلاق، المصدر السابق):

1- **الصحة والحقوق الإنجابية:**

- ❑ العمل على توفير الرعاية الصحية المتكاملة والشاملة وبأعلى مستوى من الجودة، وادماج قضايا الصحة الانجابية في السياسات والاستراتيجيات الوطنية.
- ❑ السعي الى خفض معدل وفيات الامهات بنسبة لا تقل عن خمسين بالمائة وذلك بخفضه من 31 حالة وفاة لكل مائة الف ولادة حية الى 15 حالة.
- ❑ تلبية الاحتياجات غير الملباة المتعلقة بتنظيم الاسرة وتوفير وسائل منع الحمل الحديثة للجميع بزيادة نسبة تغطية تلك الاحتياجات من 54% حالياً الى 90% في الاقل وتأمين توفيرها في المناطق النائية والفقيرة.
- ❑ خفض معدل المواليد لليافعات الى النصف من 70 ولادة لكل الف ولادة حية الى 35 ولادة في عام 2030.
- ❑ ضمان تأمين الخدمات الصحية والجيدة للشباب.

2- حشد الموارد و التمويل:

- ❑ زيادة التخصيصات في الموازنة العامة للدولة للقطاع الصحي والتنمية المستدامة بنسبة لا تقل عن 20% بحلول عام 2030.
- ❑ حث القطاع الخاص على تعزيز مساهمته في تنفيذ وتمويل المشاريع والبرامج التي تستهدف مجالات السكان كافة وخاصة برامج الصحة الانجابية لسد فجوة التمويل .
- ❑ تعزيز دور منظمات المجتمع المدني في تبني البرامج والانشطة التي تحقق مقررات برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية 1994 واهداف التنمية المستدامة 2030.
- ❑ حث المانحين والمنظمات الدولية على الشراكة والمساهمة الفاعلة في تمويل وتنفيذ البرامج الداعمة للقضايا السكانية.

3- **تمكين المرأة و تحقيق المساواة بين الجنسين و الحد من العنف القائم على النوع الإجتماعي و الممارسات الضارة ضد النساء و الفتيات:**

- ❑ خفض معدلات زواج اليافعات من 25% الى اقل من 10%.
- ❑ خفض حالات العنف القائم على النوع الاجتماعي الى ادنى المستويات وتوفير الخدمات الاساسية والشاملة للناجيات من العنف والملاذات الامنة.
- ❑ رفع معدلات الالتحاق في التعليم للإناث بنسبة 100% في مرحلة التعليم الابتدائي وانهاء نسبة التسرب البالغة 10% حالياً، وبنسبة لا تقل عن 75% بالنسبة للتعليم المتوسط الذي يشهد معدلات تسرب عالية.
- ❑ توفير فرص عمل اللائقة للإناث وخفض معدلات البطالة الى النصف من 31% الى 15% للحد من مشكلة البطالة.
- ❑ انهاء حالات ختان الاناث في اقليم كردستان.
- ❑ السعي الى رفع نسبة عضوية النساء في البرلمان من 25% الى 35% في عام 2030.

4- **التنوع الديموغرافي و التنمية المستدامة:**

- الاستفادة من الفرصة السكانية من خلال تسخير الطاقات الشبابية في عمليات التنمية المستدامة والاستثمار في الصحة والتعليم وفرص العمل بما يخفض من معدلات البطالة بين الشباب التي تقترب حالياً من 30% الى اقل من 10% عام 2030.
- يلتزم العراق بتحقيق الاهداف المتبناة في خطة التنمية المستدامة 2030 وفي استعراضاتها الطوعية للإظهار التقدم المحرز الذي حققه العراق في المضي بتحقيق تلك الاهداف وتحقيق العدالة الاجتماعية وبناء مجتمعات شاملة للجميع لا يهمش فيها احد مع الاهتمام بقضايا المسنين، النازحين، المرأة، الشباب، ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة والاقليات العرقية والاثنية.
- رصد ومراقبة الاهداف والغايات والمؤشرات المتعلقة بقضايا السكان التي تستهدف السكان بشكل مباشر، لا سيما في مجال التخفيف من الفقر بخفضه من نسبته الحالية 22% الى 10% كحد اقصى عام 2030.
- توفير البيانات الاحصائية الحديثة وذات الشمولية العالية لخصائص الافراد والمباني والمساكن والاسر.

المحور الرابع

الاستراتيجيات المقترحة لتعزيز حقوق المرأة العراقية .. آفاق واعدة

ان حدوث الازمة المركبة عام 2020 حد من وجود المرأة ومشاركتها في كافة المجالات وحد من جهود الحكومة في تمكين المرأة وتكييفها مع الاتفاقيات الدولية ونصوصها ومضامينها بما يوفر الضمانات الحقيقية للمساواة والتي انعكست بصورة واضحة في معظم السياسات العامة للحد من ظاهرة التمييز ضد النساء تلك الظاهرة التي لا تتاثر فقط بالخيارات الثقافية والعوامل المؤسساتية والاعتبارات الاقتصادية بل تتاثر بقوة السياسات وتمثيل اهدافها واطارها التشريعي والقانوني الذي يترجم حقوق المرأة وواجباتها على ارض الواقع، تنطلق هذه الاستراتيجيات من رؤية مقترحة مفادها (لم يفت الاوان بعد لمناهضة حقوق المرأة العراقية ... معاً لتغيير مسار التاريخ)، لذلك تجد الباحثتان لابد ان يكون هناك اطارا عاما لتقويم إجراءات التعافي والسياسة الوبائية كالاتي:

1- يكون من خلال ضمان تكامل خدمات الرعاية الصحية الأولية والصحة الإنجابية وتوفير مراكز الصحة النفسية للنساء المعرضات للعنف وتطوير برامج العلاج والتأهيل النفسي لهن، مع مراعاة الاثار المختلفة التي تركتها الازمة الصحية لدى النساء وضمان تلبية أحتياجاتها الجسدية والنفسية على وفق معايير الجودة بوصفها مستوى الخدمات الأول المقدم للمرأة، بما فيها خدمات تنظيم الأسرة، مع اطلاق حملات التوعية الواسعة بالتعاون مع منظمة الصحة العالمية لاسيما في المناطق الكثيفة سكانيا.
2- زيادة القدرة التنافسية للمرأة في مجالات الاقتصاد، التمويل، فرص العمل، توسيع نطاق الخيارات المهنية للمرأة، وزيادة تعليمها وتدريبها في مجالات غير تقليدية، وتعزيز الافادة من المهارات الحرفية واليدوية والتراثية للمرأة الريفية، وتفعيل قوانين العمل الصديقة للمرأة في اوقات الازمات، من خلال فاعلية الاستجابة الاقتصادية وتوفير المناخ المناسب لها لبناء المشاريع الصغيرة والمتوسطة من اجل توليد فرص العمل للعاطلات عن العمل التي تسهم هذه المشروعات فيها.

3- توسيع نطاق فعاليات الضمان الاجتماعي للمرأة، اضافة الى منح القروض الجديدة وشمول العمل بالضمان، وانشاء صندوق دعم المرأة المهمشة والاكثر ضعفا ضمن برنامجي صندوق دعم المشاريع المدرة للدخل واستراتيجية التخفيف من الفقر للنساء وقروض التأهيل لها.

4- من المبادئ الأساسية في اجندة التنمية المستدامة مبدأ "المساواة بين الجنسين" وتضمنت الاجندة عددا من الإشارات لحقوق المرأة تتمثل بتكريس ثقافة التكافؤ والمساواة الجندرية بما يسهم في التأثير الايجابي على معدلات مشاركة المرأة السياسية والاقتصادية والاجتماعية ويرسم بصمتها على ملفات التغيير، واعادة تمرير قانون العنف الاسري لمجلس النواب والتصويت عليه لمنح المرأة حقها وحمايتها من شتى انواع العنف الذي تتعرض له وتطبيق قوانين رادعة ضد منفذين العنف.

الخاتمة:

تستنتج الباحثتان مما سبق لابد ان تستلزم الازمات الاستثنائية حلولا غير تقليدية تقوم على الابتكار في السياسات، وابداع إجراءات جديدة، وتتمثل بجهود الحكومة المبتكرة في مواجهة تلك الازمات كما تفترض في اهمية التعامل مع النتائج السلبية والايجابية والتغيير بما يزيد المرأة قوة ويرفع من نسبة مشاركتهن السياسية ودرجة استقلالهن الاقتصادي ويمكنهن اسرياً ومجتمعياً وخاصة على مستوى اتخاذ القرار الاسري بما يهيئ لآسرة متماسكة ومجتمع خلاق ونمو مستدام ويبعدهن عن حالات الفقر والعوز والعنف والخوف ويضمن لهن جودة في نوعية الحياة المعززة للكرامة الانسانية.

وأبرز النتائج المتوصل اليها كالاتي:

1- تصاعدا في حالات العنف الاسري ضد المرأة خلال الازمة بواقع 15 الف حالة اي بنسبة 1.50% لعام 2020 منها اعتداءات الرجال على زوجاتهم بواقع 9 الاف حالة وبواقع 6 الالف نتيجة اعتداء الاب او الاخ.

2- تبين أن نسبة المخاطرة العام للمرأة في العراق بلغت 31.27% وهي نسبة مرتفعة نوعا ما، وإن هذا الأمر يعكس ضعف التوجه الحكومي للمرأة العراقية، حيث تواجه المرأة عددًا من التحديات التي شكلت تحديًا دائمًا لتمكينها وضعف امكانية الحصول على الرعاية الاجتماعية للنساء المهمشات نتيجة بما تتضمنه هذه المؤشرات من وجود قوانين وتشريعات وبيئة تمكينيه هشة للمرأة العراقية.

3- تزايد معاناة ومخاطر المرأة في ازمة كوفيد، نتيجة حظر التجوال والاغلاق وفقدان الوظيفة، اضافة الى تدنً نسب حصولها على فرص العمل ومحدوديّة انواع العمل الذيٌ ممكن ان تمارسه.

4- تم اثبات صحة فرضية البحث بأن ازمة كوفيد كان لها تاثير على واقع المرأة العراقية وهذا ماتم اثباته من خلال قصور المؤسسات التعليمية في وضع منهاج لزيادة الوعي بحقوق الفتيات وكيف تحمي نفسها من خطر العنف وقصور المؤسسات الصحية في النهوض بالواقع الصحي الاساسي للمرأة.

أما اهم التوصيات فقد جاءت على النحو الاتي:

1- اخذ قوانين العقوبات على محمل الجد من قبل السلطات المختصة ونشر الوعي بأهمية هذه القوانين لانها تنصف وتحمي المراة من اي اعتداء مجحف بحقها.

2- القيام بإصلاحات لتخويل المرأة حقوقاً متساوية في الموارد الاقتصادية، وكذلك إمكانية حصولها على حق الملكية والتصرف في الاراضي وغيرها من الممتلكات وعلى الخدمات المالية والميراث والموارد الطبيعية وفقاً للقوانين الوطنية.

3- العمل على منح الحماية الاجتماعية للفتيات من هن في سن الدراسه لتمكينهم من اكمال تعليمهم على جميع الاصعدة.

4- السعَي الى عودة وزارة المرأة ككِّان مؤسسً مستقلٌ يهتم بشؤون المرأة وحل مشاكلها، او قرار قانون للمجلس الاعلى للمرأة وبذلك تضمن مأسسة للنوع الاجتماعَي بصلاحيات وموارد مالِّية وبشرِّية مناسبة.

5- تبنَّي الاجراءات التَّي من شانها ان تسهل عملِّة التحول من موازنة البنود الى الموازنة الحساسة للنوع الاجتماعَي

6- انشاء مراكز تثقيفية لرفع الوعي الجندري وخاصة بحقوق المراة العاملة وغير العاملة.

7- اعادة النظر والمناهضة بقانون العنف الاسري الذي لم يتم البت فيه خلال عام 2020 والعمل على تشريعه لانصاف المرأة بجميع مفاصل الحياة

قائمة المراجع:

أولاً: المراجع العربية:

الكتب :

1- عليوة ، السيد، ادارة الازمات والكوارث (مخاطر العولمة والارهاب الدولي)، دار الامين للنشر والتوزيع،القاهرة،2002، ص(13).

2- الحميد، رجب عبد، دور القيادة في إتخاذ القرارات خلال الأزمات، مطبعة الإيمان للطبع والنشر، 2000 ،ص (26).

3- جاد الله، محمود،إدارة الأزمات، دار أسامة للنشر والتوزيع، 2010 ،ص(6).

الرسائل والأطروحات الجامعية

1-سليم، سامي،نموذج مقترح للعلاقة بين إدارة المعرفة وإدارة الأزمات، رسالة دكتوراه، كلية التجارة، جامعة عين شمس، 2013 ، ص(70).

أعمال ملتقى أو مؤتمر:

1- الامم المتحدة ، حماية الطفل، التقرير العالمي للفتيات 2020 ، 2020، ص(6).

2- البنك المركزي، التقرير الاقتصادي ، دائره الاحصاء والابحاث، 2020، ص (56).

3- الجهاز المركزي للاحصاء، المسح السريع لاثر جائحة كورونا في خدمات الصحة الانجابية في العراق، 2020، ص(10)

4- العلاق، يسرى، المنطلقات الدولية و الجهود الوطنية لتمكين المرأة العراقية، المؤتمر الوطني لمعالجة ظاهرة الزواج المبكر، العراق، 2022، ص(3)

5- المهداوي، وفاء جعفر، تأثِّر كوفِّيد19على المشاركة الاقتصادية للمرأة فِّي العراق، دراسة مقدمة الى وزارة التخطِّط، العراق، 2021، ص (8).

6- المعهد الديمقراطي الوطني، في ظل تفشي الجائحة الاحباط وانعدام الثقة بالمنظومة السياسية تتفاقم في صفوف العراقيين، العراق ،2021، ص(21).

7- بعثة الامم المتحدة، العقبات امام تعليم الفتيات ، مكتب مفوضية الامم المتحدة لحقوق الانسان ، العراق، 2021 ، ص(6).
8- منظمة الصحة العالمية، العمل الصحي فيما يتعلق بالأزمات والكوارث ، جمعية الصحة العالمية الثامنة والخمسون، البند 13 – 3، 2005، ص(1).
9- جمهورية العراق، التقرير الطوعي الثاني، العراق ، 2021 ، ص(51).
10- هيئة الامم المتحدة للمرأة ، اثار جائحة كوفيد-19 على المساواة بين الجنسين في المنطقة العربية ، الامم المتحدة ، 2020 ، ص(2).
11- وزارة التخطيط ، الجهاز المركزي للإحصاء ، التقرير الإحصائي لأهداف التنمية المستدامة ، قسم إحصاءات التنمية البشرية، 2020.

المواقع الإلكترونية:

1- منظمة الصحة العالمية، وثيقة تكافؤ الجنسين في القوى العاملة في المجال الصحي: دراسة تحليليّة لما مجموعه 104 دول، 2019 ، الوثيقة متاحة على الموقع الإلكتروني التالي:

https://www.who.int/hrh/resources/gender_equity

ثانيا: المراجع الاجنبية:

1- Mitroff, & Persone, C.: Programs frame work and services, center for Crisis management, 1991, P(.13-15).
2- Webster, Ninth new dictionary, second edition, libraric due Liban, Beriut, 1999 p(.495) .
3-Campbell .R McConnell and Stanly L Brue, Economic Principles, proplems and policies, 15th Ed, New York, 2020,pp 295..
4- Laurence Barton, Crisis in Organization Managing & Communicating in the heat of chaos, south western, U.S.A.., 1993, P.2.

مكانة المرأة في الإسلام والوقت الحاضر السيدة زبيدة بنت جعفر أنموذجاً (103-116)

أنيسة معزوزي*[1]

[1]مخبر الأبحاث في التراث الفكري والأدبي بالجزائر باتنة1

Women's Place in Islam and Present Day Ms. Zubaydah Bint Jafar Anzar

[1]Anissa Maàzouzi, Research Informant in the Intellectual and Literary Heritage of Algeria, Batna1, anissa.mazouzi@univ-batna.dz

ملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى الوقوف على مكانة المرأة،وإبراز أهميتها في التراث العربي عبر العصور،باعتبارها الركيزة الأساسية لبناء الأسرة والمجتمع،وقيام الحضارات وازدهار البلاد، وسوف نقف عند السيدة من سيدات العرب التي كرست حياتها خدمة للإسلام والمسلمين،وهي السيدة زبيدة بنت جعفر زوجة هارون الرشيد،التي تعد من أعظم النساء دينا وخلقا وفكرا وثقافة،وهي من النساء الصالحات الكريمات التي تسعى لخدمة الغير وسعادتهم، فهي ترغب في فعل الخير والبر والإحسان.

وقد توصلت هذه الدارسة إلى مجموعة من النتائج أهمها كان للسيدة زبيدة بنت جعفر دورا بارزا في خدمة الحجاج، وذلك من خلال حفرها للبرك والآبار والعيون،وأنفقت كامل مالها لإتمام هذا المشروع، ومساعدتها للمحتاجين والمساكين والإنفاق عليهم رغبة لوجه الله تعالى،وإرضائه، وتقديم يد العون لمن أراد المساعدة من دون تردد، وكانت زبيدة معروفة بالخير والأفضال على أهل العلم والبر بالفقراء، إضافة إلى التزامها للأمور الدين الإسلامي.

كلمات مفتاحية: مكانة؛المرأة؛الإسلام؛الوقت الحاضر؛السيدة زبيدة.

Abstract:

This study aims to identify the status of women and highlight their importance in Arab heritage throughout the ages. As the fundamental pillar of the building of family and society, the establishment of civilizations and the prosperity of the country, we will stand with the lady of the Arab women who dedicated her life to the service of Islam and Muslims s wife, Aaron Al-Rasheed, who is one of the greatest women in religion, creativity, thought and culture And she is a good and generous woman who seeks to serve others and their happiness, she wishes to do good, righteousness and charity.

This study has produced a series of findings: Ms. Zubaida bint Jafar played a prominent role in the service of pilgrims by digging ponds, wells and eyes, and spent her entire money to complete this project. Help the needy and the poor and spend on them in desire of God's face and satisfaction. Helping those who want help without hesitation. Zubaydah was well known and virtuous for the people of science and righteousness of the poor. Its commitment to Islamic religious matters.

Keywords: Status; Women; Islam; Time; Present; Zubaydah.

*المؤلف المراسل

مقدمة:

منذ درج الإنسان على هذه الأرض ومشكلة المرأة بين مد وجزر، وأخذ وعطاء باعتبارها النصف الثاني المكمل لحياة الفرد في المجتمع الذي يعيش فيه، سواء كان هذا المجتمع بدائيا أو متطورا أو تقدميا أو رجعيا.

إن المرأة على مر الأجيال والأزمان هي العنصر الضعيف دائما وأبدا اتجاه الرجل،فإنها دائما تخضع لإرادته ومشيئته حيثما أراد هو لا حيثما تريد هي،وهذه القسوة من الزوج والأب والأم والأخ وكل ما هو يمتلكها جعلاها تكبت في داخل أعماقها عما يجول بفكرها من ألم وعذاب لا يضاهيه آلام وعذاب حيوانات الغاب،وقسوة الأقدار التي هيأتها لأن تكون الأم والابنة والخادمة لهم جمعيا دون أن تنبث بأية كلمة،وتنفث عما يجول بخاطرها ومشاعرها من أحاسيس يعجز اللسان عن الإفصاح.

فالمرأة هي نصف المجتمع و ركنه وعماده الذي تقوم عليه الأمجاد والحضارات،فكما يقال:وراء كل رجل عظيم امرأة،وجاء الإسلام ليعطي للمرأة حقوقها وكرامتها،فانخرطت في ميادين الحياة لتقدم الخير الكثير والإنجازات العظيمة التي تنفع بها المجتمع وتصلح من شأنه،ففي هذا المقال نقدم نموذجا رائعا وواقعا حيا لامرأة عاشت لأجل الغير تقدم الكثير والكثير لتحقق الخير والنفع للإسلام والمسلمين،حديثنا عن ابنة عم الرسول صلى الله عليه وسلم السيدة زبيدة زوجة الخليفة هارون الرشيد.

أهداف الدراسة:

تسعى هذه الدراسة إلى تحقيق جملة من الأهداف التالية:

- الوقوف على أهمية المرأة عبر العصور المختلفة.
- التعرف على السيدة زبيدة بنت جعفر.
- إبراز أهم أعمالها وأثارها.
- إدراك مكانتها العلمية.

أهمية الدارسة:

تعد السيدة زبيدة بنت جعفر بن عبد الله بن أبي جعفر المنصور زوجة هارون الرشيد من أحسن النساء فعلا في أيام الرشيد،لما أحدثته من بناء دور السبيل بمكة واتخاذ المصانع بها،وهذا جعل الناس يقدرونها والمأمون يأخذ بآرائها،لذلك كانت قدوة يقتدي بها في عهد المأمون.

تطهر أهمية هذه الدارسة في كونها تعالج قضية في غاية الأهمية تتعلق بإبراز مكانة السيدة زبيدة بنت جعفر ودورها في خدمة التراث،فقيمة هذه الدارسة تبدو من خلال تسليط الضوء على رؤى العلماء وكيفية تصورهم لسيدة زبيدة من خلال إتباعهم لأعمالها.

مشكلة البحث:

إن المشكلة التي تطرح نفسها في هذا البحث هي أعمال وأثار السيدة زبيدة بنت جعفر وإبراز مكانتها، وعليه جاءت إشكالية البحث كالتالي:كيف ساهمت السيدة زبيدة في بناء الوطن وازدهاره؟وما هي خدمة التي قدمتها لإسلام والمسلمين؟

وهذا السؤال يتفرع إلى أسئلة فرعية وهي كالتالي:

- ✓ من هي السيدة زبيدة بنت جعفر؟
- ✓ ما هي أهم أعمالها ومنجزاتها؟
- ✓ وفيما تكمن مكانتها العلمية؟
- ✓ كيف كانت الحركة الأدبية والعلمية في زمانها؟

منهج الدارسة:

اعتمدت ورقة البحث هذه على المنهج الوصفي التحليلي الكمي لأهم الدراسات التي تبحث عن مكانة السيدة زبيدة بنت جعفر واستخلاص أهم أعمالها وآرائها التي وجب الحرص عليها، والعمل بها.

الدراسات السابقة:

من بين الدراسات التي تشترك مع الموضوع الذي أشتغل عليه هي كآتي:

1-أحمد علي سليمان عبد الرحيم،سلسلة النقد الأسلوبي (السيرة الذاتية) سيرة زبيدة بنت جعفر،ط1.

في هذا الكتاب تحدث عن السيرة الذاتية للأميرة زبيدة بنت جعفر،ثم بين بأنها أدبية وشاعرة متمكنة في الشعر،كما أنه وقف على الحركة الأدبية والعلمية في زمانها،وفي أخير أبرز طموحات زبيدة مثل غرس الأشجار،والإنفاق في أوجه الخير،وإطعام الطعام وسقي الماء.

2-أحمد علي سليمان عبد الرحيم،تحية شعرية للأميرة زبيدة بنت جعفر،ديوان السليمانيات،ط1.

تناول في هذا الكتاب الشعر يحي الأميرة بنت جعفر ويتحدى الواقع بطموحها.

3-حمد فهد حمد العازمي، مجهودات السيدة زبيدة أم جعفر في سقاية الحجاج وتمهيد الطرق إلى بيت الحرام، مجلة بحوث الشرق الأوسط،العدد السبعون،ديسمبر2021م.

تحدث في هذا المقال عن أعمال السيدة زبيدة العمرانية في منطقة الحرمين الشريفين،ثم بين كيف قامت السيدة زبيدة بحفر الآبار والبرك والعيون.

4–نزار نجار،عين زبيدة عمل إنساني نبيل قامت به امرأة من أجل المحتاجين وأبناء السبيل، أدباء اقتصاديون.

في هذا المقال بدأ حديثه بتمهيد طفيف حول السيدة زبيدة وأثارها،ثم أبرز عين زبيدة وأهم قنواتها.

نستنتج مما سبق أن هذه الدراسات السابقة تتمحور مع الموضوع الذي سوف أتناوله" **مكانة المرأة في الإسلام والوقت الحاضر السيدة زبيدة بنت جعفر أنموذجا".**

المبحث الأول

ميزة المرأة ومكانتها عبر العصور

المطلب الأول

المرأة وميزتها

جاء في دائرة معارف القرن التاسع عشر تحت لفظة امرأة ما يلي:

لا تختلف المرأة عن الرجل باختلاف شكل أعضاء التناسل في كليهما فقط،نعم لا شك في أن تلك الأعضاء هي أكبر الاختلافات التي بينها،ولكن كل الأعضاء الأخرى حتى التي تظهر أنها أكثر تشابها فيما بينها ترينا تغايرا خاصا[1]، ثم أخذت تقارن بين كل الأعضاء مقارنة علمية مبنية على الامتحان التشريحي الدقيق حتى قالت:"إن تركيبها الجثماني يقرب من تركيب الطفل،ولذلك تراها مثله ذات حساسية حادة جدا وتتأثر بغاية السهولة وبالإحساسات المختلفة كالفرح والألم والخوف،وحيث إن هذه المؤثرات تؤثر على تصورها بدون أن تكون مصحوبة بتعقل،فلذلك تراها لا تستمر لديها إلا قليلا،ومن هنا صارت المرأة معرضة لعدم الثبات[2].

كما جاء في المجلد نفسه:"يعلم الناس أجمع أن المرأة قد وهب الله فطرتها حبا حادا لكل شيء لامع ولكل ما يزينها ويزيد من جمالها،وهذا الحب في ذاته يظهر أنه شرعي محض،لأن كل شيء فيها يجعلها محتاجة للتزين وليس ذلك فقط بالنسبة لتركيبها الطبيعي ولكن بالنسبة لوظيفتها الاجتماعية[3].

إن المرأة بيتها مسجدها تاجها حجابها الشرف جمالها الكمال عفتها أمتها مرآتها أبوها عنوانها،قال النبي محمد صلى الله عليه وسلم:"يأتي زمان على الناس نسائهم عاريات كاسيات وفي الفتن داخلات،وعن الدين خارجات فعليهن لعنة الله والناس أجمعين وفي النار داخلات.[4]فهذه رواية تحذر المرأة من خطر مستقبلها،فالمرأة عندنا في الإسلام أرقى أنثى في العالم ثقافة ودينا وأرقى مرتبة ورفعة ،والدليل على ذلك أن المرأة في الإسلام يسجد لها التاريخ وينطق لها فصاحة اللسان ويمعن لها التفسير والبيان.

المطلب الثاني

مكانة المرأة عبر العصور

1-مكانة المرأة في العصور القديمة:

أ-المرأة الحيثية:

عند الحثيين كان باستطاعة من يتزوج ابنة الملك أن يعتلي سدة العرش، إذا لم يكن للملك ولد من الزوجة الأولى أو الثانية، وهذا ينطبق على العائلة المالكة والإشراف كما أنهم سمحوا للعبيد بشراء امرأة حرة،وقد علق مورتيكات بقوله:"إنها لثورة اجتماعية جارية في طريق التطور"[5].

ومن التعابير التي كان يدل بها على علاقات الزوجية أيسر كما أن وضع الزوج كان متفوقا بالنسبة من المرأة الأمانة الزوجية.

وإذا أمسك رجل بامرأة في الجبل أو في الريف اعتبر هذا العمل منه جرما وأعدم ولا جناح عليها إذا لم يكن باستطاعتها الاستغاثة،وإذا تم هذا في البيت أعدمت هي،وإذا أمسك بها زوجها وقتلها فلا جناح عليه،وإذا طلب بعدم إعدامها وعفي عنها وعن شريكها لا مانع في ذلك،ولكن يوشم على رأسه[6].

ب-المرأة في الجاهلية:

إن المرأة العربية في العصر الجاهلي كانت تستقبل ضيوف زوجها أو أخيها أو أسرتها في بيتها وتجير من يلوذ بها من الرجال،ومن النساء من كانت تستقبل خطيبها أو الراغب في الزواج منها فتحادثه وتناقشه لتتبين شخصيته،وتتعرف على ذكائه وفطنته بدون قيود.

واضح أن المرأة في العصر الجاهلي كانت تتمتع ببعض الحرية الناتجة عن الثقة في سلوكها الاجتماعي،مما خولها حق المساهمة في وجوه النشاط الفكري والعقلي والأدبي والشعري،وحتى المساهمة في النشاطات الحربية والعسكرية التي جسدت مدى شجاعتها ورجولتها في الحروب والمعارك القبلية والغزوات،فخاضت غمار المعارك واكتوت بلهيبها ،فكان منهن من يلحقن بأبناء القبيلة يحرضنهم على القتال وخوض المعارك،ويبعثن فيهم النخوة والحمية حتى لا تخور عزائمهم،ويقدمن لهم الماء والطعام ويعالجن المصابين والجرحى[7].

لكن في نفس الوقت كانت المرأة تفقد بعض حريتها وكثير من حقوقها،كالإرث مثلا،وليس لها على زوجها أي حق شرعي،باعتبار أن الحقوق الشرعية للمرأة لم تكن منسوبة ولا معروفة في ذلك العصر إلا انطلاقا من بعض التقاليد والعادات التي كانت معترف بها في ذلك الوقت،عند بعض القبائل والعشائر حسب البيئة التي كانوا يعيشون فيها،ويبدو أن المرأة العربية في الجاهلية كانت تعاني من وطأة القيود التي كانت تفرضها عليها بعض التقاليد والعادات الهمجية،لذلك أخذت تسوء حالتها من سيء إلى أسوأ في بعض أنحاء الجزيرة مما أدى تدني قيمتها.

وكانت المرأة في المجتمع العربي قبل الإسلام لا تستطيع أن تمنع الحمى وتحمي الذمار وهي هدف العدو إذا أغار،يقصدن أول ما يقصد فيكون السبي الذي يورث القبيلة القهر والذل ويجللها بالعار،لذلك كرهوا أن تولد لهم الأنثى ،وهي كراهة تتمثل في صور شتى أهونها الغيط المكبوت وأقساها الوأد[8].

ولقد سجل القرآن الكريم وصفا لعادة وأد الأنثى قال الله تعالى:"إذا بشر أحدهم بالأنثى ظل وجهه مسودا وهو كظيم يتوارى القوم من سوء ما بشر به أيمسكه على هون أم يدسه في التراب ألا ساء ما يحكمون[9].

كما وعي بها ديوان الشعر العربي،ذلك النشيد الحزين لأم هجرها زوجها حين ولدت له أنثى:

ما لأبي حمزة لا يأتينا
غضبان ألا نلد البنينا
تا الله ما ذلك في أيدينا[10]

2- مكانة المرأة في العصور الوسطى:

1-المرأة في الإسلام:

أعلن الإسلام بأن الله عزوجل خلق الرجل والمرأة من روح واحدة ومن أصل مشترك،وقد أشار النبي محمد صلى الله عليه وسلم إلى إن الرجل والمرأة جزئين من جسد واحد لقوله تعالى": يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيبا".[11]وكذلك قوله تعالى:"والله جعل لكم من أنفسكم أزواجا وجعل لكم من أزواجكم بنين وحفدة ورزقكم من الطيبات أفبالباطل يؤمنون وبنعمت الله هم يكفرون"[12].

وبهذا المعنى رد الإسلام إلى المرأة اعتبارها فبدلا من جحودهم لها وإنكارهم بأنها روح مثلهم.

لذلك اعتبر الإسلام أن المرأة كائنا مستقلا وليست مجرد تابع للرجل،كما أنه أضفى عليها الحقوق والواجبات ما لم تحض به المرأة إلا في العصور الحديثة،لها حق التصرف فيها تملك بدون وساطة،كما أقر لها الشرع الحق أن تتولى هي أمر الوصاية على القاصرين[13].

وينظر الإسلام إلى المرأة بما هي أنثى وينظم أنوثتها ويوجهها، وينظر في مقابل ذلك إلى الرجل باعتباره ذكرا، فيفرض على كل منهما من الواجبات، ويعطي لكل منهما الحقوق، وما يتفق مع طبيعته، وفقا لمبدأ تقسيم العمل بين أفراد المجتمع"[14].

وأهم ما يميز الإسلام في موقفه من المرأة عن غيره من المبادئ النظم التي عاشت قبله واستجدت بعده هو نظرية الإنسانية إلى الرجل والمرأة على السواء في كل تشريعاته ومفاهيمه.

فالإسلام اهتم بالمرأة وأولى عناية فائقة بها، لذلك حررها من القيود المجتمع الجاهلي لتكون عضوا نافعا في المجتمع الإسلامي، لذلك سوى الإسلام بين الرجل والمرأة في الحقوق المدنية،فالمرأة في الإسلام شخصيتها المدنية الكاملة ولا يجوز لزوجها أن يأخذ من مالها،والدليل على ذلك قوله تعالى:"وإن أدرتم استبدال زوج مكان زوج وأتيتم إحداهن قنطارا فلا تأخذوا منه شيئا أتأخذونه بهتانا وإثما مبينا"[15].

وكان أول عهد الإسلام أعطى للمرأة حريتها في مشاركتها للرجل شأن ما كانت عليه من قبل، تعمل وفق تقاليد الصحراء وتعاليم القرآن وتوجيهات السنة، وتشارك وتساهم في المناسبات العامة.

ولقد وضع الإسلام حدا للمأساة البشرية الفاجعة التي جاوزت في بشاعتها أقصى المدى وأول ما نزل من آياته تعالى في الوأد قوله تعالى منذرا بيوم الهول الأكبر:"وإذا الموءودة سئلت بأي ذنب قتلت"[16].

قرر الإسلام على المرأة أن تؤدي واجبها نحو بيتها ولا يكلفها بما لا طاقة لها به،وأعطى مكانة فريدة عن غيرها في المجتمعات الأخرى،فالزوج على سبيل المثال قدسه الإسلام وطلب العدل فيه،وإن كانت الزوجات أكثر من واحدة قال الله تعالى:"وإن خفتم أن لا تعدلوا فواحدة"[17]، فهذه الآية صرحت على الزوج أنه إذا لا يمكن أن يعدل بين زوجاته، أن يتزوج بواحدة فقط.

كانت المرأة العربية تشارك في مجالات الحياة المختلفة،لذلك كان العرب يشركون النساء معهم في الحروب ويعطوهن واجب مؤسسات الهلال أو الصليب الأحمر،فقد كن في معركة القادسية يتسلمن الجرحى من حاملي النقالات ويقمن بتمريضهم ومداواتهم في العذيب الذي كان بعيدا عن المعركة وتتوفر فيه المياه،وتتجلى شجاعة المرأة العربية في هذه المعركة بقصة الخنساء تماضر بنت عمرو بن الشريد السليمية،الشاعرة المشهورة التي شاركت في معركة القادسية[18].

فالإسلام في سمو آدابه أن يجعل المرأة مثالية لبناء الأمم،ورجوع المرأة إلى حقها في رجاحة العقل وسموا الإيمان وكرم الأخلاق، بحيث استطاعت المرأة أن تحاج سلطان قومه وهو عمر،وهو يخطب في المسلمين وينهاهم في المغالاة.

والمرأة العربية شغلت مكانا بارزا في المجتمع، ولعل ما قمن به نساء آل أبي سفيان في معركة اليرموك،لخير دليل على ذلك ناهيك عن البطلة خولة بنت الأزور التي تقف شامخا في هذا السبيل.

2-المرأة في العهد العباسي:

لقد بزغ في هذا العصر نشاط نساء الطبقة الحاكمة،وكان للمرأة في القصر نفوذ واسع في عهد الهادي والمهدي والرشيد مثل الخيزران قاتلة الهادي وموصلة الرشيد إلى العرش،وكذا زبيدة أم الأمين التي كانت امرأة موهوبة وشاعرة ملهمة وكثيرا ما كانت ترسل رسائلها مفرغة بأبيات شعرية إلى الرشيد[19].

كانت المرأة في هذا العصر والعصر الذي يليه امرأتان: ملكة ووصيفة،تقول نابيا آبوت عن الخيزران وزبيدة:"وأحس هارون الرشيد بتأثير هاتين المرأتين في تاريخه وحياته فقد كانت رغبة الخيزران الملحة في السلطان والحكم وظاهرة المعالم في عهدي والده وشقيقه،أما زبيدة فإن تأثيرها اللطيف طال بعده إلى عهد ولديه الأمين والمأمون،ولهذا نرى أن تاريخ هاتين الملكتين قد كشف لنا عن أخلاق ومصاير خمسة من الخلفاء العباسيين[20].

ويقول وستنفلد عن زبيدة: " إنها كانت تسيطر على هارون الرشيد فلا يصدر أمرا إلا عن أمرها،إن أكثر المؤرخين العرب يؤكدون ذكاءها وكرمها وعلو أخلاقها،كما يصفون قصرها وحياتها التي آية من آيات الروعة والبذخ والإسراف،وأحب أن أسجل هنا مقطوعة شعرية لها لفتت نظري،أرسلتها إلى المأمون عقب دخول طاهر بن الحسين بغداد وقتله الأمين،ففي هذه الأبيات ما ينم عن أصالة شخصيتها ومدى تأثيرها على الرجال ويدل على الدلال الذي نماه في نفسها:

هارون الرشيد فقد كتبت إلى المأمون تقول:

كتبت وعيني تستهل دموعها إليك ابن عمي مع جفوني ومحجري

أصبت بأدنى الناس منك قرابة ومازال عن كبدي فقل تصبري[21]

فالمرأة العربية كانت في عهد الرشيد تذهب إلى القتال على صهوات الجياد وتقود الجيوش، وفي عهد المأمون كانت تناظر الرجل في الثقافة وتشترك في نظم القصائد مما كان له أبعد الأثر في حياة المجتمع ،وقد ظلت المرأة العربية حتى خلافة المتوكل عاشر الخلفاء العباسيين تنعم بوافر من الحرية.

3- مكانة المرأة في العصر الحديث:

1-نظرة إلى المرأة الشرقية في مطلع القرن العشرين:

إن تاريخ المرأة في هذه الفترة من عهد الإمبراطورية العثمانية يقول:"إن تاريخ المرأة مرتبطا بتاريخ الرجل،وبتعبير آخر كان الرجل متبوعا والمرأة تابعة،وهذه العلاقة السببية تفسر كثيرا من واقع المرأة في

الإمبراطوريــة العثمانيــة الــتي كانــت تمتــد مــن أبــواب فيينــا في أوروبا حــتى المحــيط الهنــدي جنــوب الجزيــرة العربية،وحتى حدود مراكش الواقعة على المحيط الأطلسي،في غرب إفريقيا[22].

لقـد كـان الرجـل في هـذه البقعـة الـذي لم يبصـر ذبالـة واحـدة مـن الحضـارة الصـناعية،يقدس أسـطورة الأرض المعطـاء والمـرأة الأم،كانـت الأنثـى الـتي تغـزل الصـوف وتنسـج الثـوب،ولا تغسـل إلا يـديها .... وتعـيش في عزلتها، وتلقى القتل إذا أخلت بشرف الأسرة، أو أظهرت بعض التمرد على تقاليد بيئتها.

2-المرأة العربية بين التأييد والمعارضة:

فتحـت أول مدرسـة للبنـات في عالمنـا العـربي أنشـأت في عهـد إسماعيـل باشـا في مصـر،وقد نظـر الـرأي العـام آنـذاك نظـرة في غايـة السـوء إلى هـذا العمـل فكـان السـبب في ارتفـاع صـوت الطهطـاوي مـدافعا داعيـا إلى تعليم البنات[23].

وفي سـوريا ولبنـان اهـتم بطـرس البسـتاني المتـوفى سـنة 1883م بهـذا الأمر،وكـان ابنـه سـليم مـن أشـد أنصـار المـرأة ولنـا في شـهرة خطبتـه الـتي كـان موضـوعها "أن الـتي تهـز السـرير يبسـراها تهـز الأرض بيمناهـا"،والتي ختمهـا قـائلا :إن النسـاء أسـاس البنـاء التمـدني،ولا يشـاد بنيانـه إلا علـى ذلـك والشـعب الـذي يحـاول ذكـوره التقدم دون النساء،كالرجل الذي يحاول السفر برجل واحدة خير دليل على ذلك .

ومـا أن انبثـق القـرن العشـرين حـتى دوى في مصـر صـوت هـز العـالم العـربي مـن أقصـاه إلى أقصـاه،وهو صـوت قاسـم أمـين يـدعو أبنـاء وطنـه إلى وجـوب تعلـيم الفتـاة،وتخفيف الحجـاب أو رفعـه وتنظـيم الـزواج والطـلاق ومـنح المـرأة حقوقهـا الاجتماعيـة وحريتهـا الطبيعيـة مسـتندا في ذلـك إلى الآيات القرآنيـة والأحاديـث النبوية محاولا تفسيرها بما يلائم روح العصر[24].

3-مكانة المرأة بين البيت والعمل:

أ-في البيت:

يمكـن القـول أن مـن يـدافع عـن بقـاء المـرأة في المنزل،ويـرى فيهـا شـأنا داخليـا خاصـا،هم علـى الأغلـب رجـال مـن عمـر الشـباب المتـزوجين وغـير المتـزوجين ومتـدين الثقافـة وذوي الاتجاهـات الدينيـة الظـاهرة ومحـدودي الدخل،والمتـدينات مـن النسـاء المتزوجـات والحـاملات لشـهادة الثانويـة العامـة أو مـا دونهـا،وهي فئـات يمكـن تصنيفها على أنها الأكثر استبطانا وامتثالا لقيم وتعاليم ومقولات المنظومة التقليدية من الثقافة[25].

وقـد لمسـنا أن النسـاء مـن هـذه الفئـة هـن الأكثـر امتثـالا وتطيعـا بمقـولات التفـوق الطبيعـي للرجـال وحقهـم بالقوامة على وجهيها المتمثلان بحق الرجل بالسلطة على المرأة أو بمسؤوليتهم الكاملة عن المرأة ثانيا.

ب- في العمل:

يؤيـد الكثـير مـن الرجـال والنسـاء عمـل المـرأة خـارج المنزل،وهـؤلاء هـم الفئـة الغالبـة علـى مجتمـع الدارسـة،وهم الفئـة الـتي كـان مـن الصـعب حصـرها في طبقـة معينـة أو مسـتوى عمـري أو تعليمـي،إذ أنهـم يتوزعـون علـى طيـف واسـع مـن الأعمـار والأديان والمسـتويات التعليميـة والطبقات،وتكـاد تـتراوح مـواقفهم بـين مؤيـد نـزولا عنـد رغبـة الزوجـة الـتي تلـح علـى العمـل وبـين متسـامح،وفي نفـس الوقـت يتعفـف عـن أخـذ الأمـوال مـن الزوجـة علـى اعتبـار أن ذلـك مهـين أو لا يصـح،لأنه مقنـع أن الإنفـاق علـى البيـت واجـب علـى الرجـل بـين من هو متسامح مع عمل المرأة ولكن يشرط عدم الاختلاط[26].

المبحث الثاني

نشأة زبيدة بنت جعفر وأهم أعمالها

المطلب الأول

نشأة السيدة زبيدة بنت جعفر

أ–نشأتها:

في هذه الأرض من أجواء الجزيرة العربية،تلك الأرض التي رواها الصحابة الكرام بدمائهم وأقاموا عليها دين الله تعالى،هي هذه الأرض التي شهدت المعالم والملاحم التي كانت من أجل إحقاق الحق وإبطال الباطل وتمكن شرع الله فيها،في هذه الأرض التي رزقها الله كل أنواع النعيم والخير ابتداءً من نعمة الإسلام،منذ فتحها للإسلام الحق على أيدي صحابة النبي صلى الله عليه وسلم،الأبطال الفاتحين،ومرورا بعهد الراشدين الأربعة الكرام أبي بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم أجمعين،وعصور الذين تبعوهم من الأمويين والعباسين،وحياها الله كل أنواع النعيم والخير،في هذه الأرض ولدت زبيدة بنت جعفر.

يقول ابن كثير: " إنها أم العزيز امرأة الرشيد وابنة عمه،وهي زبيدة بنت جعفر بن المنصور،العباسية الهاشمية القرشية، كانت أحب الناس إلى الرشيد،وكانت ذات حسن باهر وجمال طاهر،وكان له معها من الخطاب والجواري والزوجات غيرها كثيرا،و إنما سمت زبيدة لأن جدها أبا جعفر كان يلاعبها ويدللها ويرقصها وهي صغيرة يقول: " إنما أنت زبيدة لبياضها،فغلب ذلك عليها فلا تعرف إلا به،وأصل اسمها:أم العزيز،وكان لها من الجمال والمال والخير والديانة والصدقة والبر شيء كثير، وروى الخطيب أنها حجت فبلغت نفقتها في ستين يوما أربعة وخمسين ألف درهم،ولما هنأت المأمون بالخلافة قالت:"هنأت نفسي بها عنك قبل أن أراك،ولئن كنت فقدت ابنا خليفة لقد عوضت ابنا خليفة لم ألده،وما خسر من اعتاض مثلك ،ولا ثكلت أم ملأت يدها منك وأنا أسأل الله أجرا على ما أخذ،وإمتاعا بما عوض[27].

زبيدة بنت جعفر المنصور الهاشمية العباسية أم جعفر زوجة هارون الرشيد، تزوجها سنة 165هـ، وهي تفاخر بنسبها الهاشمي سائر نساء الرشيد لأنهن من أمهات الأولاد، لذلك كانت عنده في المرتبة الأولى وكانت نافذة الكلمة عند الرشيد،وهو يتبرك بمشوارها، وكانت لها مائة جارية يحفظن القرآن،ولكل واحدة ورد عشر من القرآن، وهي من فضليات النساء، وأعظم نساء عصرنا دينا وإصلاحا وجمالا وصيانة ومعروفاً.

وكانت أول من اتخذ الآلة من الذهب والفضة الملكة بالجواهر، ووضع لها الوشي الرفيع، وهي أول من اتخذ الشاكرية من الخدم والجواري، وأول من اصطنع لقباب من الفضة والأبنوس والصندل،وكلاليبها من الذهب والفضة ملبسة بالوشي والسمور والديباج.

كانت زبيدة شديدة العصبية لبني هاشم،وفي صدرها حقد على البرامكة،وخاصة جعفر بن يحي الوزير، لأنه كان يحط من قدر ابنها الأمين، ويرفع من شأن أخيه المأمون مع أن أمه جارية، وما زاد من نقمتها عليه أنه حمل الرشيد على أن يبايع للمأمون بولاية العهد من ابنها الأمين، وكانت تحب أن تكون البيعة له وحده[28].

عاشت السيدة زبيدة 32 عاما بعد وفاة هارون الرشيد، وتوفيت في بغداد سنة216هـ الموافق 831م، بعد أن عاشت في ظل عبد الله المأمون يعاملها معاملة الأم، وكثيرا ما يلجأ إلى مشورتها في أمور الدولة ويقبل برأيها.

ب– أثار وأعمال السيدة زبيدة بنت جعفر:

إن من أهم آثارها حفرها للعين المعروفة بعين المشاش بالحجاج، وقصة ذلك أنها حجت عام 186هـ، فأدركت ما يعانيه أهل مكة في المشاق للحصول على ماء الشرب،فدعت خازن أموالها وأمرته أن يدعوا المهندسين والعمال ليبدؤوا الحفر، وليشق الطريق للماء في كل منخفض ورفع وسهل وجبل، مسافة أثنى عشر ميلا حتى يوصل الماء إلى مكة، وقد ظهر التردد على خازن الأموال لما تصوره من كثرة التكاليف،فأدركت زبيدة سبب تردده فقالت له بحزم: " اعمل ولو كلفتك ضربة الفأس ديناراً [29]. فعمل العمال وتم المشروع وبلغت تكاليفه مليوناً وسبع مئة ألف دينار.

يعد مشروع زبيدة مشروعا عظيما وخطيرا،وكان لها به دور بارز في تحريك الأحداث التاريخية،فتحته لضيوف الرحمان،والجيران بيت الله،ولقصاده من جميع بلاد الشام"[30].

كانت مشكلة المياه في مكة كبيرة،وتتفاقم أكثر مع موسم الحج وتوافد أبناء الإسلام إلى مكة لأداء فريضة الحج، وكانت المشكلة تتمثل في نقص المياه وشحها، لذلك قامت السيدة زبيدة بأعمال عظيمة تمثلت في آتي[31]:

- زيادة عمق بئر زمزم :كان بئر زمزم يمثل عمقه حوالي ثماني عشر ذرعا،وكان الناس يعتمدون عليه في تأمين حاجتهم من الماء،ومع كثرة الطلب عليه لم بيق فيه من الماء إلا القليل،فأمرت السيدة زبيدة بتعميق بئر زمزم تسع أذرع زيادة.
- حفر بركة زبيدة:يبدو أن تعميق بئر زمزم لم يجد في توفير الماء اللازم،إذا أمرت بحفر بركة،وأجرت لها عينا من الحرم،فجرى الماء،ولكنه كان قليلا لا يكفي لري أهل مكة،ففكرت في حل أخر بعد أخذ رأي أصحاب المشورة،فأشاروا عليها بجر الماء من الحل إلى الحرم،ووقع الاختيار على وادي حنين،وكان هذا الوادي ينبع من أسفل جبل شاهق يقع بين مكة والطائف يقال له"طاد".
- عين النعمان:قد قامت السيدة زبيدة بحفر عينا في وادي النعمان شمال عرفة،وقد أرادت بهذا الماء أن توفر سقاية الحجاج في عرفة وباقي المشاعر المقدسة،وكانت هذه العين تنبع من جبل الهدا.
- قناة جبل الرحمة: كانت هذه القناة تأخذ الماء من عين النعمان إلى جبل الرحمة،ومدت من هنالك قنوات فرعية،تصب مياهها في خزانات ثم أحواض وبرك،وكانت المياه في هذه الخزانات تلبي حاجات الحجاج والناس،وبعضها كان مخصصا لشراب الدواب.
- وقد أرادت زبيدة أن تسير مياه هذه القناة من بعد عرفة إلى منى،ومنها إلى مكة.

لقد كانت السيدة زبيدة من بناء الحضارة والمدينة،ومؤسسي الأمجاد والمفاخر،ومن الصالحات اللواتي قمن بأعمال لفائدة الإسلام،ومن المؤمنات اللواتي ساهمن بقسط عظيم في تأسيس صرح الحضارة العربية الإسلامية.

اهتمت زبيدة بطرق الحجاج من بغداد والكوفة إلى مكة والمدينة،وبدأ اهتمام زبيدة في بداية الأمر بتوفير برك وآبار وصهاريج مياه على طول الطريق الذي عرف فيما بعد باسم "درب زبيدة"،ثم بعد ذلك أقامت محطات ومنازل الراحة المسافرين،وألحقت ذلك بمساجد صغيرة على طول الطريق[32].

وتسهيلا لراحة الحجاج ولتوفير الماء لهم،قامت السيدة زبيدة بحفر البرك والآبار على طول الطريق بدءا من موضع الهيثم إلى الشقوق ثم بطان فالتناهي حتى الأجفر في إقليم نجد،ومنها إلى قروري وذات عرق وعندها تبدأ شعاب مكة،وكان الحجاج قبل ذلك يعانون من قلة الماء أثناء سفرهم،لذا قررت زبيدة حفر هذه البرك،لتسهيل الطريق على الحجاج،ورغم بعد المسافة لم تبال زبيدة بذلك ولم ينقص من عزيمتها وإصرارها شيء[33].

وهذا ما صرح به ابن جبير الأندلسي في رحلته إلى بلاد العرب في كلامه عن طريق مكة،وقد كانت حجته عام 579هـ،وهذه المصانع والبرك والآبار والمنازل التي من بغداد إلى مكة من آثار زبيدة بنت جعفر،انتدبت لذلك مدة حياتها فألقت في هذه الطريق مرابع ومنافع تعم وفد الله كل سنة من لدن وفاتها إلى الآن ولو لا آثارها الكريمة هي ذلك لما سلكت هذه الطريق[34].

و أكده الشاعر أحمد علي سليمان عبد الرحيم في قوله:

زبيدة حزت الذرى في الأصل والنسب ولا ... يا درة سطعت في أمة العرب

أزكي على الرحمن درتنا ... بل أكبر الدرة العصماء عن رغب

حسيبها الله من مدح يجملها ... فتلك اسمي من الأمداح والخطب[35]

المطلب الثاني

الحركة الأدبية والعلمية في زمان السيدة زبيدة

لم يكن دورا لسيدة زبيدة بغداد الأولى في عهد الرشيد مقصورا على دور الزوجة البارة المحبة لزوجها،أو دور الأم المربية الحنونة على ابنها فحسب، بل كان لها دور نشط ولمسات متميزة في الحركة الأدبية المزدهرة في بغداد في ذلك الوقت، وساعدها على ذلك ما تتمتع به من رأي وفصاحة وبلاغة، وثقافة عالية وإحساس مرهف،وكانت تنظم الشعر لتعبر عما بداخلها،ولم يكن ذلك بغريب عن عصر ازدهرت فيه الحركة الأدبية، ولاقي الشعر والأدب اهتمامين بالغين من جميع طبقات المجتمع في هذا العصر، وما القصيدة التي بعثت بها إلى الخليفة المأمون بعد مقتل ابنها دلالة واضحة على بلاغتها وفصاحتها، فقد ذكر أنه لما قتل ابنها الأمين،دخل عليها بعض خدمها فقال: ما يجلسك وقد قتل أمير المؤمنين محمد، فقالت ويلك وما أصنع؟، فقال: تخرجين فتطلبين بثأره كما خرجت عائشة تطلب بدم عثمان، فقالت اخسأ لا أم لك ! ما للنساء وطلب الثأر ومنازلة الأبطال؟ ! ثم أمرت بثيابها فسودت عليها ولبست مسحا من شعر ودعت بداوة وقرطاس وكتبت إلى المأمون:

لخير إمام من خير عنصر ... وأفضل سام فوق أعواد منبر

لوارث علم الأولين وفهمهم ... وللملك المأمون من أم جعفر

كتبت وعيني مستهل دموعها ... إليك ابن عمي من جفوني ومحجري

أتى طاهر لا طهر الله طاهرا ... فما طاهر فيما أتى بمطهر[36]

فلما قرأ المأمون شعرها بكى ثم قال:"إني أقول كما قال أمير المؤمنين علي طالب رضي الله عنه لما بلغه قتل عثمان:والله ما أمرت ولا رضيت، اللهم جلل قلب طاهر جزنا[37]. فقد استمالت زبيدة إليها الشعراء ومن عطفها عليهم ما حدث به عمر بن بانة.

الخاتمة:

كان للسيدة زبيدة دورا فعالا في خدمة الوطن والدين الإسلامي،كانت مثالا يقتدي بها في عهد المأمون،وكانت بمثابة رمز الداعم لفعل الخير والإحسان ومساندة الفقراء،وخدمة الإسلام والمسلمين.

ومن أهم النتائج المتواصلة إليها في هذا البحث هي كالتالي:

- اختلاف معاملة المرأة من عصر لآخر،حسب العادات والتقاليد المعروفة في ذلك العصر.
- اهتمام الإسلام بالمرأة اهتماما بالغا وذلك من خلال إعادة الحق لها وحسن معاملتها.
- كانت السيدة زبيدة من سيدات الدنيا وذخرا للإسلام والمسلمين.
- كما كانت من ربات الفضل والعطاء والمكرمات.
- كانت صاحبة خلق ودين وفكر وثقافة واسعة، ترغب دائما في فعل الخيرات، ومساعدة الآخرين.
- قامت زبيدة ببناء حائطا على الطريق من بغداد إلى مكة،وحفرت آبارا في كل مرحلة.
- كل الأعمال التي قامت بها السيدة زبيدة ابتغاء لوجه الله تعالى،ومن أجل أن تنال رضاه،وهذا ما جعلها تنفق الكثير والكثير من الأموال والنفقات على هذه الأعمال.

قائمة المصادر والمراجع :

***القرآن الكريم:**

1-المصادر والمراجع:

1-أحمد علي سليمان عبد الرحيم، سلسلة النقد الأسلوبي،السيرة الذاتية، سيرة زبيدة بنت جعفر، ط1.

2-أحمد علي سليمان عبد الرحيم، تحية شعرية للأميرة زبيدة بنت جعفر، ديوان السليمانيات، ط1.

3-باسمة كيال، تطور المرأة عبر التاريخ،مؤسسة عز الدين، بيروت،لبنان، 1981م.

4-علي عثمان، المرأة العربية عبر التاريخ، دار التضامن، بيروت، ط1، 1975م.

5-محمد فريد وجدي، المرأة المسلمة،دارسة نقدية لدعاة تحرير المرأة،أضواء السلف، بيروت، ط1999،1م.

5- مرتضى عياد، كيف المرأة، دار المحجة البيضاء، بيروت، ط1.

2-المجلات والرسائل الجامعية:

7-بلال فتيحة،المرأة في الفكر الإسلامي المعاصر بين الشريعة والتطبيق،درجة الماجستير،طلية العلوم الاجتماعية ،جامعة وهران،2014م.

8-بن زيان مليكة،عمل الزوجة وانعكاساتها على العلاقات الأسرية،دارسة ميدانية،درجة الماجستير،كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية،جامعة قسنطينة.

9-حمد فهد حمد العازمي،مجهودات السيدة زبيدة أم جعفر في سقاية الحجاج وتمهيد الطرق إلى بيت الحرام،مجلة بحوث الأوسط،العدد السبعون،ديسمبر2021م.

10-نزار نجار،عين زبيدة عمل إنساني نبيل قامت به امرأة من أجل النحتاجين وأبناء السبيل،أدباء اقتصاديون.

11-وائل يوسف العتوم،مفهوم المرأة في الخطاب التقليدي والحداثي في المجتمع مدينة عمان.

التهميش:

1- محمد فريد وجدي،المرأة المسلمة، دارسة نقدية لدعاة تحرير المرأة،مكتبة الأضواء السلف، بيروت ط1999،1م، ص14.

[2]-المرجع نفسه، ص15.

[3]-المرجع نفسه، ص15.

[4]-مرتضى عياد،كيف تعرف المرأة،دار المحجة البيضاء، بيروت، ط1، 2008م ، ص119.

[5]-علي عثمان، المرأة العربية عبر التاريخ، دار التضامن، بيروت، ط1975،1م، ص19.

[6]- المرجع نفسه، ص19.

[7]-باسمة كيال، تطور المرأة عبر التاريخ، مؤسسة عز الدين، بيروت، 1981م، ص54.

[8]- علي عثمان، المرأة العربية عبر التاريخ، ص40.

[9]-سورة النحل، الأيات، 58-59.

[10]- علي عثمان، المرأة العربية عبر التاريخ، ص40.

[11]- سورة النساء، الأية 1.

[12]-سورة النحل، الأية 72.

[13]- ينظر: بن زيان مليكة، عمل الزوجة وانعكاساتها على العلاقات الأسرية، دراسة ميدانية، درجة الماجستير، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، جامعة قسنطينة، ص43-44.

[14]- ينظر: بلال فتيحة، المرأة في الفكر الإسلامي المعاصر بين الشريعة والتطبيق، درجة الماجستير، طلية العلوم الاجتماعية، جامعة وهران، 2014م، ص36.

[15]- سورة النساء، الأية 20.

[16]- سورة التكوير، الآيات 8-9.

[17]- ينظر: علي عثمان، المرأة العربية عبر التاريخ، ص82.

[18]- المرجع نفسه، ص 86.

[19]– المرجع نفسه، ص94.

[20]– المرجع نفسه، ص94.

[21]–ينظر: المرجع نفسه، ص 94-95.

[22]– المرجع نفسه، ص151.

[23]– المرجع نفسه، ص152.

[24]– ينظر: المرجع نفسه، ص153.

[25]– ميسون وائل يوسف العتوم، مفهوم المرأة في الخطاب التقليدي والحداثي في مجتمع مدنية عمان، درجة الدكتوراه،كلية الدراسات العليا، جامعة الأردنية، 2010، ص106.

[26]– المرجع انفسه، ص109.

[27]– أحمد علي سليمان عبد الر تحيم، سلسلة النقد الأسلوبي، السيرة الذاتية، سيرة زبيدة بنت جعفر، ط1، ص44.

[28]– المرجع نفسه، ص138.

[29]– نزار نجار، عين زبيدة عمل إنساني نبيل قامت به امرأة من أجل المحتاجين وأبناء السبيل، أدباء اقتصاديون، ص14.

[30]– المرجع نفسه، ص14.

[31]–حمد فهد حمد العازمي، مجهودات السيدة زبيدة أم جعفر في سقاية الحجاج وتمهيد الطرق إلى بيت الحرام، مجلة بحوث الشرق الأوسط، العدد السبعون، ديسمبر2021م، ص83.

[32]– حمد فهد حمد العازمي، مجهودات السيدة زبيدة أم جعفر في سقاية الحجاج وتمهيد الطرق إلى بيت الحرام، ص85.

[33]– المرجع نفسه، ص85.

[34]–أ حمد علي سليمان عبد الرحيم،سيرة زبيدة بنت جعفر،ص56.

[35]– أحمد علي سليمان عبد الرحيم، تحية شعرية للأميرة زبيدة بنت جعفر، ص13.

[36]– أحمد علي سليمان عبد الرحيم، سيرة زبيدة بنت جعفر، ص62.

[37]– المرجع نفسه، ص62.

صورة المرأة في الرواية الجزائرية المعاصرة (عرش معشّق) لـ (ربيعة جلطي) نموذجاً (117-128)

د. رفيقة سماحي [1]

[1]المدرسة العليا للأساتذة ببشار/ الجزائر،

The Image of Women in the Contemporary Algerian Novel (The Throne of Lovers) by (Rabia Djelti) as a model

[1]Smahi Rafika

[1] Normal School of Béchar (Algeria), rafika@ens-bechar.dz;

ملخص:

تهدف هذه الورقة البحثية إلى الكشف عن مكانة المرأة في الرواية الجزائرية المعاصرة، بوصفها اللبنة الأساسية للمجتمع برفقة الرجل، لكن سرعان ما تكتنف هذه الصورة العتمة والضبابية، فتشقى المرأة وتعنّف في مجتمع لا يرحم، وقد جاءت رواية (عرش مُعشّق) لـ (ربيعة جلطي) لتصوّر حياة البطلة (نجود-زليخا) ومعاناتها النفسية وظروفها القاسية؛ فهي سيئة الطالع كونها ولدت إبان العشرية السوداء فقدت والديها، لتجد نفسها في حضن خالتها التي كانت تعاني من العقم، إضافة إلى ملامحها القبيحة وشكلها المنفّر، فكانت منطوية تشعر بالعزلة واللاانتماء إلى مجتمع تبهره المظاهر، وذكرت الروائية إلى جانب الشخصية البطلة شخصيات نسوية عديدة مثل (خالة البطلة، نجود (أخت البطلة)، مهدية، المجاهدة نورة، حليمة،....)، وغيرها من الشخصيات التي عكست أوضاع اجتماعية معيّنة.

قامت هذه الرواية بتعرية الواقع الذي يعكس رسوخ العقلية الذكورية ويرى أن إنجاب الأنثى مدعاة للشؤم لذا زاوجت الروائية بين الأدب والفلسفة، بأبعاد اجتماعية وسياسية وثقافية وفنية، محاولة إثبات مكانة المرأة ودورها في الحياة.

كلمات مفتاحية: المرأة؛ المكانة؛ الصورة؛ الرواية؛ عرش معشّق.

Abstract:

This research paper aims to reveal the position of women in the contemporary Algerian novel, as the basic building block of society accompanied by men. To depict the life of the heroine (Nujoud-Zleikha), her psychological suffering, she lost her parents, to find herself in the arms of her aunt, who was suffering from barrenness. In addition to her ugly features and repulsive form, and the novelist mentioned many feminist personalities, such as (the heroine's aunt, Nujood (the heroine's sister), Mahdia, the fighter Noura, Halima, the midwife, Soso..) , and other personalities that reflected certain social conditions.

This novel exposed reality, which reflects the consolidation of the male mentality and considers that the birth of a female is a cause for bad luck, , with social, political, cultural and artistic dimensions, trying to prove the status and role of women in life.

Keywords: Woman ; Status; Image; Novel; entwined throne.

مقدّمة:

تعتمد الكتابة الروائيّة الجزائريّة المعاصرة على إجراءات التّجريب فهي تنظّم تجارب حيّة عن الذات المبدعة بعنصر خيالي، وقد حظيت باهتمام كبير من قبل الباحثين، ولاسيما الرواية النسوية التي تميزت بالحديث عن الأنثى ومعاناتها بلغة مبدعة جديدة تحمل أبعادا إيحائية ورامزة، متحررة من قيود الواقع والتصريح المباشر.

ومن الروائيات الجزائريات اللاتي اعتنين بالمرأة في إنتاجاتهن الإبداعية (فضيلة الفاروق، ياسمينة صالح، زهور ونيسي، ربيعة جلطي) والتي هي نموذج لهذا البحث.

انطوت الدراسة على إشكالية طرح موضوع المرأة والحديث عنها في الرواية الجزائرية المعاصرة ولا سيما في رواية (عرش معشق) ومعاناتها في مجتمع مولع بالمظاهر، وتفرعت عنها إشكاليات عديدة منها: بم تميزت الكتابة الروائية المعاصرة؟ كيف جاءت صورة المرأة في رواية ربيعة جلطي كيف تأسست قراءة المرأة الجزائرية من منظور (ربيعة جلطي)؟ لماذا المرأة في رواية (عرش معشق)؟ وفيم تمثلت خصوصية الكتابة الروائية الجلطية؟

اتبعت في هذه الدراسة المنهج الوصفي التحليلي المناسب لطبيعة الموضوع الذي يقوم بوصف الظاهرة وتحليلها، حيث أهدف من خلال هذه الدراسة إلى الكشف عن صورة المرأة في رواية (عرش معشق) لربيعة جلطي، وتبيين مكانة المرأة ونظرة المجتمع لها في فترة من الفترات، لايجاد حلول ناجعة لنظرة المجتمع التقزيمية للمرأة.

قسمت هذه الورقة البحثية على النحو الآتي:

مقدّمة.

1. ربيعة جلطي في سطور.
2. الرواية الجزائرية المعاصرة (المفهوم، والملامح).
3. صورة المرأة في الرواية الجزائرية المعاصرة.
4. لمحة عن رواية (عرش معشق) لربيعة جلطي.
5. صورة المرأة في رواية (عرش معشّق) لربيعة جلطي.

خاتمة البحث ونتائجه.

ومن بين الدراسات التي تقاطعت وموضوع بحثنا نذكر:

- ليلى زيرق، ربيعة جلطي في رواية "الذروة" تنبؤ إلى ما يحدث في العالم العربي هذه الأيام .
- مفقودة صالح، المرأة في الرواية الجزائرية، دار الشروق، بسكرة، ط2، 2009.

ومن أهم النتائج المتوصل إليها:

- إن رواية (عرش معشق) تحكي واقع المرأة المعذبة تحت وطأة مجتمع لا يؤمن إلا بالمظاهر وجمال الجسد والكمال.

- أرادت الروائية عبر هذه الرواية أن توجه رسالة عتاب لمجتمع احتقر المرأة واستأصل هدفها وحلمها ومستقبلها.
- اعتمدت الروائية على سبيل المراوغة في كتابتها الروائية على البوح بما يعتري المرأة إن أحست بالنقص بلغة مراوغة طوعية.

أولا: ربيعة جلطي في سطور:

هي أديبة وشاعرة وأكاديمية من الجزائر، من مواليد 1964، حاصلة على دكتوراه الدولة في الأدب المغربي تحت عنوان (الأرض في رواية المغرب العربي)، تملكها حس الرواية وتملك حس الشعر وأدوات اللغة فكتبت بالعربية وحجزت لاسمها مكانا مع المبدعين.

ربيعة جلطي امرأة تحدت الحزن واليتم بالإبداع، فقدت حنان أمها منذ الصغر فعوضها أبوها بما فقدت، بحثت عن دفء يعوضها ما فقدت، فعقدت صداقة مع الكتاب ولم يفارقها، قال عنها الشاعر السوري نزار قباني: إنها شاعرة.

تمتاز كتاباتها بالدقة والرقة، والإيحاءات والمراوغة تحدثت عن غربة الشاعر وغربة الوطن وهموم الإنسان الذي لا يجيد البوح بهمومه.كتبت الشعر والرواية، من إبداعاتها: (تضاريس في وجه غير باريسي سنة 1981 عن دار الكرمل)، (التهمة سنة 1984)، (شجر الكلام 1991 عن دار السفير المغربية)، (كيف الحال 1996 عن دار حوران سوريا)، (حديث السر 2002 دار الغرب الجزائر)، (من التي في المرآة 2004 عن دار الناية سوريا)، (حجر حائر 2004 عن دار النهضة)، (بحار ليست تنام 2008 عن دار الناية) و (رواية الذروة التي فازت كأفضل رواية جزائرية لعام 2010 في مسابقة نظمها النادي الأدبي الجزائري عبر الأنترنت، (عرش معشق، دار الاختلاف، الجزائر، 2013)، (حنين بالنعناع، دار الاختلاف، الجزائر، 2015)، (عازب حي المرجان، دار الاختلاف، الجزائر،2016)، (قوارير شارع جميلة بوحيرد، دار ضفاف، بيروت، 2018)، (قلب الملاك الآلي، دار الاختلاف، الجزائر، 2019)، (جلجامش والراقصة، منشورات ضفاف ومنشورات الاختلاف، 2021)[1].

ثانيا: الرواية الجزائرية المعاصرة (المفهوم، والملامح):

الرواية لغة:

"قال ابن سيده في معتل الياء: رَوِيَ من الماء، بالكسر، ومن اللَّبَن يَرْوَى رَيّاً ورِوىً أَيضاً مثل رِضاً وتَرَوَّى وارْتَوَى كله بمعنى، والاسم الرِّيُّ أَيضاً، وقد أَرْواني.

وراوِيةٌ كذلك إِذا كثرت روايتُه، والهاء للمبالغة في صفته بالرِّواية. ويقال: روَّى فلان فلاناً شعراً إِذا رواه له حتى حَفِظه للرِّواية عنه.

قال الجوهري: رَوَيْتُ الحديث والشِّعر رِواية فأَنا راوٍ، في الماء والشِّعر، من قوم رُواة. ورَوَّيْتُه الشِّعر تَرْوِيةً أَي حملته على رِوايتِه، وأَرْوَيْتُه أَيضاً. وتقول: أَنشد القصيدةَ يا هذا، ولا تقل ارْوِها إِلا أَن تأْمره بروايتها أَي باستظهارها"[2].

حملت الرواية لغويا معان ودلالات منها: نقل الأخبار سقي الماء..

اصطلاحا:

تعدّدت تعريفات الرواية لتعدد اتجاهاتها وأساليبها واختلافها عبر العصور.

يرى (ميخائيل باختين) أن الرواية هي فن نثري تخيلي طويل –نسبيا– يعكس عالما من الأحداث والمغامرات المثيرة والغامضة[3]، فهي انعكاس للواقع الإنساني.

ويرى (محمد غنيمي هلال) أن الرواية "هي قصة كالحياة معقدة متعددة الجوانب ممتدة حية المعالم...وهي بيان موقف إنساني يكون فيه جهد الإنسان ذا معنى"[4].

أما (واسيني الأعرج) فيربط الرواية بالماضي والحاضر والمستقبل يقول: "الرواية فن المستقبل الذي بإمكانه أن يلقي القبض على اللحظة التاريخية بكل أبعادها في لحظة توترها وعنفوانها"[5]، إن ربط الرواية باللحظة التاريخية يعطيها نظرة استشرافية تطلعية للمستقبل الذي يبنيها من خلال العودة إلى تاريخها وماضيها.

وكما هو معلوم فإن الرواية الجزائرية المكتوبة باللغة العربية تأخرت في الظهور عن نظيرتها المكتوبة باللغة الفرنسية لعدة أسباب ودواع، كما قال (مصطفى فاسي): "إن الرواية الجزائرية حديثة العهد بالظهور المكتوبة منها باللغة العربية أكثرها حداثة، إلا أننا نستطيع القول أنها منذ ظهورها الأول قد اقتحمت الساحة لأدبية بشكل قوي.."[6].

عرفت الرواية المعاصرة في الجزائر تجارب روائية عديدة وتميزت برؤى جديدة صاغتها الذات المبدعة التي شهدت تحولات وتغيرات، فهي تثور على الرواية التقليدية من خلال قواعدها وتتنكر لكل الأصول وترفض كل القيم والجماليات التي كانت سائدة في كتابة الرواية التي أصبحت توصف بالتقليدية[7]. كما أنها "ترفض الشكل التقليدي، الذي يهدف إلى إعادة التوازن في الحياة. لا يعني هذا أن هذه الأعمال ترفض الشكل التمثيلي كلية. فهي على أي حال لا تستطيع الفكاك من هذا الواقع الذي تنبع منه أصلا ولكنها إذ ترتبط به على نحو ما تمليه القدرة على أن يكون انعكاسا للحياة، في الوقت الذي تؤكد فيه إمكانات النص بوصفه نتاجا للفكر ومولدا له، إنها تعتمد إرخاء العلاقة التقليدية بين الشكل والواقع وعندئذ تبدو الهوة –لأول وهلة– عميقة بين النص الروائي والحياة بل إن المسافة قد تكون في بعض الأحيان من الاتساع بحيث يصعب على القارئ العادي اجتيازها"[8].

ثالثا: صورة المرأة في الرواية الجزائرية المعاصرة:

شهدت المرأة إذلالا في العصر الجاهلي فأتى الإسلام وحرّرها وحرّم وأدها، جاء العصر المعاصر ليعيد التاريخ نفسه، لكن هذه المرة لم يتم وأدها جسديا بل معنويا فأصبحت تدان وتكسر وتقهر سواء من والديها أم من المجتمع أم من الرجل، لذلك تشكلت جمعيات وحركات نسوية ومؤتمرات تدافع عن المرأة وتطالب بحقوقها ومساواتها مع الرجل في مختلف الميادين، ومن هذا المنطلق تم "عقد المؤتمر الأول للنساء في بيروت(1919)م والمؤتمر الثاني سنة (1922)م"[9]، كما ظهرت إنتاجات أدبية –سواء شعرية أم نثرية– تندّد بالظلم المسلط على المرأة، واعتنت الكتابات النسوية الجزائرية بقضايا المرأة الجزائرية في فترة ما بعد الاستقلال، كما برزت شخصيات جزائرية وقفت إلى جانب المرأة ودافعت عنها بالقلم وأزاحت اللثام عن فترة العبودية والاستغلال، وعن مشاكل ما بعد الاستقلال وعن فترة التسعينيات، ومن بين تلك

الشخصيات: (زهور ونيسي)، و(زينب الأعوج)، (أحلام مستغانمي)، (ياسمينة صالح)، (جميلة زنير)، (فاطمة العقون)، (جميلة طلباوي)، (ربيعة جلطي) فصوّرت المرأة الأم، والحبيبة، الوطن، والمغتصبة، والمستغلة المستسلمة، وغيرها من الصور التي حفلت بها الإنتاجات الإبداعية، فالمرأة لغز ورمز يحمل دلالات عديدة، وقد صنف الباحث (صالح مفقودة) المرأة عند حديثه عن قضايا الحب والزواج إلى: الفتاة إلى سن البلوغ، صورة العشيقة، صورة الخطيبة، صورة الزوجة[10]. ومن بين الخطابات الإبداعية التي تحدّثت عن المرأة وصوّرتها بصور متعددة أعمال (ربيعة جلطي) التي هي محل دراستنا في هذا البحث. فكيف نظرت الروائية إلى المرأة عبر شخصياتها؟ وهل عبرت تلك الشخصيات عن النساء الجزائريات في الواقع المعيش أم أنها مجرد خيال عابر؟

رابعا: لمحة عن رواية (عرش معشق) لربيعة جلطي:

تتحدث الرواية عن البطلة "نجود" هذا الاسم الذي اختاره لها جدها، و"زليخا" الاسم الذي اختارته هي بنفسها. ولدت في "زمن الإرهاب الأعمى"، والعشرية السوداء ماتت أمها واغتيل أبوها فكانت لعنة اللعنات، ولدت في ظروف سيئة، "اغتيل أبي الذي كان شرطيا شابا آنئذ، وحين فتحت عيني لم أجده"[11]، تسرد الروائية الفصل الأول على لسان جنين ينقذف من أحشاء أمه إلى الحياة، ليعلن أن الخروج إلى هذه الدنيا هو "أول اعتداء عليك وأول تطويع وأول كبح وأول ترويض. أول تنبيه لك أنك لست مليك أمرك، وتحذير لك لتعلم أن الأشياء غالباً ما تأتي عكس هواك، وأنك مجبر على الطأطأة والرضا والتقبل"[12].

حتى أن القابلة تفاجأت لما رأتها بنتا وكأن الحياة للذكور فقط ! فهي منذ ولادتها همشت واحتقرت، لتكبر بعد ذلك فتكتشف قبحها وبعد دخولها المدرسة ينفر منها زملاؤها، وتشتكي من تصرفات معلميها "فقد كان المدرس منهم يصر على أن تجلس في آخر صف من صفوف القسم متعذرا بشدة طولها وسنها... ثم لم تفلح نجود في أن تتأقلم مع التلاميذ"[13].

تطرح الروائية مفهومها عن الجمال والقبح، فبطلتها تعيش التشوه واليأس، في مجتمع لا يؤمن بالوعي والعقل والذكاء بل بالمظاهر الخارجية، تحاول "نجود" التحرر من سلبياتها فترمي اسمها القديم الذي ورثته عن أختها المتوفاة قبل قدومها بخمس سنوات، وتعيد تسمية نفسها بـ"زليخا" لتبدأ حياة جديدة مليئة بالحب وإثبات الذات فتغرم بجارها الشاب الوسيم الجامعي "عبدقا" اختصارا لـ (عبد القادر) تغرم به ويبادلها الشعور ذاته، وبعد وفاة جدته تنتهز فرصة وحدته وترتاد منزله، وتشتد علاقتها به.

تعالج الروائية كذلك فكرة التعايش المشترك بين الأديان في المجتمع الواحد الذي بدأ ينحو إلى التعصب والتطرف، لتؤكد على ضرورة هذا التعايش وأهميته. فترمز إلى تلك الفكرة بهيكل من الزجاج المعشق، يوجد في بيت الخالة التي تبنت "نجود" بعد ولادتها. هذا الهيكل ورثه زوج الخالة "بوعلام" من أمه، واختلفت الحكايات حوله، لكن جميع الحكايات أكدت على أن الزجاجات التي صُنع منها قد تم انتقاؤها ببالغ الدقة والعناية من أماكن مقدسة وعالية القيمة الروحية والتاريخية، فبعضها أخذت من نوافذ أعرق المساجد وبعضها الآخر من شبابيك الكاتدرائيات والكنائس، وكل ذلك للدلالة على الصلح النهائي والتعايش الدائم[14].

ما بين المخاض الأول الذي تبدأ به الرواية، والمخاض الأخير الذي تنتهي إليه، تشير الروائية إلى أحداث مهمة في تاريخ الجزائر الحديث، من خلال مسار حياة شخصيات الرواية. "زليخا" تولد في "زمن الوجع الجماعي لبلاد غارقة في حرب وإرهاب"، يُغتال أبوها الشرطيّ الشاب ليلة ولادتها، وفي بيت الخالة ستكبر على حكايات المقاومة الشعبية التي يسردها "بو علام" عن أمه المجاهدة "نورة". ومن خلاله سنقرأ عن الانقلابات والثورات التي انتهى مخاضها عن ولادة جزائر جديدة متعددة[15].

خامسا: صورة المرأة في رواية (عرش معشق):

صوّرت الروائية بطلة الرواية بصورة **المغتربة المهمّشة** كونها غير راضية بجمالها وجسدها الذي شكّل لها عقدة البعد والهجر، حيث مثلت الأوضاع التي أحاطت بالشخصية البطلة دافعا لتشاؤمها وقلقها كونها ولدت زمن العشرية السوداء ففقدت أباها الشرطي الذي قتل وأمها ولم يبق لها أحد سوى خالتها العقيم التي ربتها، فالعشرية السوداء فترة حرجة في تاريخ الجزائر ذاقت فيها المرأة ألوان العذاب من تحقير وتهميش واغتصاب وتنكيل، فهي زمن الأوجاع والأسى، "اكتشفت أن لا اسم لي ولا أملك شهادة ميلاد، أو بطاقة شخصية كلّما أعرفه أنني ولدت زمن الإرهاب الأعمى، كان الموت خلال عشريته السوداء يخيّم على كلّ شيء فلا يستثني أحدا"[16].

ويعد اغتراب الجسد عاهة لازمت البطلة (نجود/ زليخا) فهي تعاني النقص والضياع، تقول الروائية على لسان البطلة: "لماذا يحدث لي كل هذا لماذا أنا بالذات لا أرتاح مثل غيري أنا أريد أن أكبر وأنمو كمثل الأخريات قليلا لست على عجلة من أمري ولا رغبة لي في إثارة انتباه أحد"[17]، يصور لنا هذا المقطع نضج البطلة على الرغم من عدم اتزانها فالأفعال (يحدث لي، أرتاح، أنمو..) توحي بوعي المرأة بذاتها وبمن حولها ، غير أنها متذمرة مما آلت إليه "فرفض الجسد رفض للذات وللوجود البشري"[18]، فهي تخشى نظرات المجتمع لها وحديثه عنها ونظرات زوج خالتها (بوعلام) المليئة بالرفض والتذمر لقبح شكلها، فقد كان يحبها في الصغر ويرأف بحالها كونها يتيمة لكن سرعان ما تغيرت نظرته نحوها فصار يسخر منها ويستهزئ بها، لقبحها وكأن الجمال معيار القبول ووجود المرأة وإثبات ذاتها في المجتمع، أما القبح فهو العدم والانعزال واللاوجود، فتشكلت لدى البطلة حالة رفض تام لذاتها بعدما لاقت الرفض من البيئة المحيطة بها (أقرانها في المدرسة، زوج خالتها..المجتمع) كل من يراها يسخر من شكلها لذا فقد توقفت عن الدراسة وغادرتها لأن المجتمع بأفكاره السلبية سيطر عليها، فازداد رفضها لشكلها حتى أنها شبهت نفسها بعالم الحيوان وانصرفت عن عالم البشر تقول: "إن حظي في الجمال مثل حظ زرافة بأقدام جمل ورأس ضفدع وأنف فيل...، باختصار لم تحبني الطبيعة من بهائها شيئا، كلما شاهدت وجهي في المرآة أشيح عنه ثم أرجع إليه من الغريب أنني لا أعادي المرآة بل أعود إليها مرات ومرات في اليوم.."[19].

صوّرت الروائية البطلة بصور عديدة متذمّرة يائسة رافضة لواقعها ولشكل صورتها، فيتبدى توظيف الجمال ببراعة تصويرية، فالجمال ليس جمال الظاهر والشكل فقط بل هو جمال الروح والعمق والباطن وهو جوهر للحياة البسيطة بمشاعر صادقة وقوية بحب وتحدّ وشجاعة عند (زليخا)، ونستشف عبر الصور التي اختارتها الروائية لبطلتها تلك النظرة الفلسفية والنقدية العميقة التي تعلن الثنائيات والمفارقات الضدية (الجمال/القبح، اللذة/الألم، القبول/ الرفض، الانتماء/ اللاانتماء،

الحياة/ الموت...)، فعلى الرغم من عدم اقتناع البطلة بجمالها غير أنها تتحول في لحظة إلى لذة بجمال يسحر فؤاد جارها (عبدقا) تقول الروائية: "جراء هذا الحب العاصف تتحول زليخا في لمح البصر إلى فتاة مغرية جميلة وتصبح بين ذراعيه ملكة على عرش الجمال ، ويتجاوز "عبدقا" عطب النطق "التأتأة" قرب هيكل الزجاج المعشق على حافة سريره يلتقط عبدقا يد زليخة، ترتجف قليلا تنظر في عمق عينيه فترى صورتها تنتبه، إنها الوحيدة الجميلة الشهية، فتستسلم مثل حقل يفيض بالقطن وقد يبس في حضن شوكه..نسيت قبح ملامحي وبشاعة جسدي...إني أتماثل للشفاء الشفاء من الإحساس بالقبح..هو لا يراني بعين القبح وأنا أراه وسيما خالبا وأحس به جميلا وجها وجسدا وعقلا وروحا"[20]، تتحول صورة البطلة من رفضها للواقع إلى حبها وتقبلها لهذا الواقع الذي كان يرفضها ففعل الحب أنساها ألمها وحزنها وقبحها ومنحها الثقة بنفسها، عبر شخصية عبدقا الشاب الوسيم الخجول جامعي كان دائم المطالعة جار زليخا كان يسكن مع جدته، استطاع أن يستميل قلب البطلة ويمنحها الثقة والوجود ويعوضها القبح والنقص بحبه لها.

حاولت البطلة أن تقلد عارضات الأزياء بارتدائها للقفطان الوهراني الجزائري الذي يمثل الأصالة والمحافظة على العادات كما وضعت المساحيق –في غياب خالتها- لتثبت وجودها كون عارضات الأزياء وبعض النساء اللاتي يظهرن على الشاشة يخفين قبحهن بتلك المساحيق والحمرة والكحل..، تقول: "في غياب خالتي..، وضعت مسحوق التبييض على وجهي وعلى الجزء الأسفل من ذراعي ورسمت سطرين من الكحل على جفني ومسدت شعري بالمليّن وضعت قليلا من الحمرة الباهتة على أطراف أصابعي ثم مسحت بها خدي، وبقلم أحمر غامق مثير رسمته بصعوبة على حواف شفتي.."[21].

على الرغم من صورة البطلة التي انحصرت في القبح والرفض والألم ومحاولة إثبات الذات إلا أنها شعرت بالحب والوجود والجمال باعتناء خالتها بها وتعلمها أشغال المنزل وكذا لعلاقتها بـ "عبدقا" ونظراته الايجابية نحوها ومعاملته الحسنة لها، كل هذا أبعد عنها بعض الوساوس التي كادت تنخر عقلها، لينتهي بهم المطاف للهجرة-غير الشرعية- إلى الضفة الأخرى سويا.

قدّمت الروائية صورة لشخصية أخرى نسوية وهي "نجود" غير أنها لم تذكرها حية بل ميتة فالبطلة "زليخا" وقد اتخذت اسم نجود أختها الجميلة المتوفاة لتشبهها فكانت تتمثلها في زجاج معشق، وقد مثلت هذه الشخصية للبطلة الدافع والتحدي والعزيمة وفرض الذات، وبها استطاعت تقبل ذاتها بل وكانت تتخيلها عبر الزجاج ولا ترى إلا أختها فكأنها تقمصت شخصية أختها شكلا ورسما.

ثم صورت الروائية خالة البطلة نجود (حدهم) في **صورة العطوفة الحنونة الذكية الجميلة العاقر** التي ربت البطلة بعد أن فقدت أهلها تقول الروائية على لسان حدهم: "أحببت نجود، ربيتها بكل ما أوتيت من قوة وحنان..أدخلتها المدرسة فأدت نباهة ورغبة في التحصيل والتعليم وأن مديرة المدرسة أخبرتني أنها قررت أن تجعلها تتجاوز قسمين لذكائها ونباهتها وسرعة تعلمها"[22]، عبرت صورة خالة البطلة عن الحنان واحتواء بنت الأخت وحثها على التعليم كون الخالة تقطن بوهران هذه المدينة الجزائرية الجميلة التي دفعتها لحب الحياة والجمال، فتميزت هذه الشخصية كونها مثقفة بالذكاء

والنباهة والجمال أسرت فؤاد زوجها بوعلام في الماضي فتقدم لخطبتها تقول: "كان بيتنا مليئا بالجمال وأيّ جمال، كل واحدة من أخواتي أجمل من الأخرى...لعل هذا مالم يترك لبا سليما حين شاهدني يوما أعبر الشارع فظلّ يسأل ثم يقترب حتى وصل إلى أبي وخطبني"[23]. رافقت حدهم البطلة شيئا فشيئا فعلمتها أشغال المنزل والخياطة والطرز وكيفية استقبال الضيوف ووضع سينية القهوة لهم..، وكانت دائمة النصح لها، عطوفة عليها كأمها الرؤوم، لأن خالتها عاقر لم تنجب أولادا لذا على الرغم من جمالها وثقافتها وذكائها غير أنها كانت ناقصة في نظر المجتمع الذي كان ينظر إليها بالدونية والاحتقار ومنهم زوجها (بوعلام) الذي قام بخيانتها وتزوج من إمرأة ثانية خفية وأنجب منها أربعة أطفال. هنا تأخذ صورة **البريئة المظلومة** التي تعرضت للخيانة والاحتيال والغدر.

ومن صور المرأة في الرواية **صورة الثورية المجاهدة** نورة والدة بوعلام زوج حدهم خالة البطلة نجود، فقد كانت تمثل هذه الشخصية الماضي المجيد، ماضي الثورة والانتصار على العدو الفرنسي تحلت بالشجاعة والتضحية وحب الوطن والدفاع عن الأرض وإثبات الانتماء والهوية والعرق والوجود ضحت بكل ما تملك تعليمها دراستها ثقافتها ..مقابل أن تساعد المجاهدين الثوار في الجبل فكانت ممارضة تداوي الجرحى والمعطوبين فأثبتت وجودها وفرضت مكانة المرأة التي لطالما همشت تقول الروائية: "صالت نورة وجالت بعد أن بدأت مهماتها بسيطة بتمريض الجرحى من المجاهدين والاعتناء بهم حتى يستطيعوا العودة إلى الجبهة في معاركهم ضد الاحتلال الفرنسي"[(24)].

ومن الشخصيات النسوية (مهدية) صديقة البطلة كانت تمتاز بالجمال والحسن فهي **صورة الجميلة الحسناء الحزينة** التي تتعرض لخيبات أمل واصطدام عاطفي ومشاكل نفسية على الرغم من جمالها الظاهر الذي قد يأسر أي شخص يراها، تقول عنها صديقتها نجود: "المعضلة أن مهدية جميلة جدا بل فاتنة وملامحها المتناغمة تدخل السرور في النفس، وجسدها الأنثوي المتناسق يدعو كل ذكر قد يمر بالصدفة على بعد أمتار عديدة فيربك، ويجذب انتباهه وربما شبقه"[(25)].

صوّرت الروائية شخصية أخرى تدعى (حليمة) وهي خادمة نورة والدة بوعلام بصورة المرأة **المطيعة الخجولة** التي تخدم المنزل دون كلل أو ملل، فهي من أم جزائرية وأب فرنسي، هي من تبقى للبطلة بعد أن ابتعد عنها الجميع كانت معاملتها لها حسنة وعلاقتها بها جيدة.

تنتقل الروائية لتجسد صورة المنحرفة النرجسية السادية في شخصية (مليكة لايسران) التي كانت راقصة بملهى ليلي والتي استدرجت (عبدقا) الشاب الخلوق لتشبع رغباتها فوقع في شراك اللامحظور بعدها ازداد تعلقه بالبطلة (نجود) كونها تمثل الحياء والعفة والشرف، في حين أن الراقصة تمثل شرخ القيم والعار والانحراف والفساد.

يمكن القول إن رواية (عرش معشق) حملت معان عديدة وضمت صورا متنوعة للمرأة الجزائرية التي تعاني التهميش والاحتقار؛ ولا غرابة في احتقار المرأة وإذلالها في مجتمعنا الحالي إذ أنها كانت تهان منذ العصر الجاهلي فكرّمها الإسلام، وأعلى شأنها، ولكن لبعد المجتمعات عن تعاليم الإسلام رجعوا إلى جاهليتهم الأولى، وهذا التهميش لم يمس نساء العرب فقط. بل نساء العالم..، ففي منظور الإغريق قديما "يرى أرسطو أن النساء مستبعدات تماما من مجالات

الحياة العامة"[26]، فالمرأة ليست سوى ذكر عقيم، كائن ناقص، أما حضورها في جمهورية (أفلاطون) فهو مرتبط بالأعمال الوضيعة[27].

صورت الروائية البطلة في الصفحات الأخيرة من الرواية الهجرة غير الشرعية في زورق مع حبيبها (عبدقا) وذكرت الروائية اهتمام بعض الشباب الجزائري بالهجرة بدافع البطالة ولنيل حياة كريمة على الجانب الآخر، فالذات أو الأنا تمثل المعاناة والقبح والأسى والقلق، والآخر في نظرهم يمثل السعادة والجمال والراحة والغنى والرفاهية، وهذا التفكير يكاد أن يكون مشتركا لدى الشباب الجزائري وهذا ما جال في خاطري (نجود وعبدقا)، تقول: "ليس هذا ما يعكر صفوي ولكن ما يشغلني ويقضّ مضجعي هو شعور عبدقا بالضيق وهو يفكر في مستقبله المهني"[28].

حرمت البطلة من نعمة الجمال غير أنها عوضته بنعمة الوعي والعقل ما أدى بها لإيجاد حياة خاصة تعوض نقصها وتفرض وجودها في مجتمع لا يؤمن إلا بالمظاهر، فبدأت باسمها إذ عوضت "نجود" بـ "زليخا" فتجاوزت عقدة شكلها بالحب. أعطت الروائية للبطلة بأن تصف ذاتها بصيغة المتكلم عبر المونولوج الداخلي الذي يجسد البعد النفسي القوي والمؤثر للشخصية، كما اختارت الروائية في نصها قضية الجمال الذي ينظر إليه في المجتمعات العربية كقانون صارم وشرط من شروط قبول بنات حواء[29]، وكما جاء في المثل "المرأة القبيحة تؤلم الرأس أما المرأة الجميلة فتتعب القلب"، لذا فإن المجتمع الذي أحاط بالشخصيات مجتمع الجمال والكمال لايرضى بالنقص ولايرغب بالقبح.

وعليه فإن كتابات (ربيعة جلطي) عبّرت عما تعانيه المرأة من قلق واضطراب وعدم رضا، فالروائية في جلّ رواياتها تجسد المرأة، وتصف معاناتها في الواقع مدافعة عنها بلغة رامزة مراوغة وتنوعت صور المرأة حسب الشخصيات فشخصية البطلة بصورة مهمشة قبيحة المنظر، وشخصية نورة بصورة مناضلة مجاهدة مشاركة في الثورة، وشخصية (مليكة) منحرفة نرجسية، فشخصية (حدهم) بصورة المرأة المطيعة الجميلة المهذبة المخدوعة من قبل زوجها(حدهم)، وكل هذه الشخصيات شهدت أوضاع دامية فأثرت فيها بالسلب أو الإيجاب، وخاصة البطلة التي أخذت مساحة كبيرة في صفحات الرواية وركزت الروائية الحديثة عنها، منذ ولادتها إلى أن كبرت وأحبت وهاجرت، ويمكن أن نوحي للبطلة "نجود" بالوطن "الجزائر" كونه كان مشوها في فترة العشرية ملطخا بالدماء وبالأحزان والآهات، فحاول النهوض واستعادة جماله عن طريق التضحيات والحب.

خاتمة البحث ونتائجه:

ختاما يمكن استخلاص النتائج الآتية:

1. تميزت الرواية الجزائرية المعاصرة باستحداث مواضيع فرضها الواقع المعيش.
2. شكّلت المرأة الجزائرية فضاء واسعا في رواية "عرش معشق" لربيعة جلطي.
3. صوّرت الروائية البطلة بصورتين: رافضة لشكلها وقبحها كونها لم تلق استحسانا من المجتمع، وراضية بقبحها الجميل الذي لفت انتباه جارها (عبدقا) وفي ظل هذا التماهي ازداد النص الروائي قوة وجمالا.

4. عكست رواية (عرش معشق) التفكير غير السليم لبعض المجتمعات الجزائرية الذي أثر في نفسية المرأة فتشكلت صورتها- كون المرأة تتأثر ببيئتها وبمحيطها- قاتمة كئيبة، تلك الصورة التي زعزعت نفسية المرأة وكسرتها، من خلال وأدها معنويا لا جسديا.
5. قامت الروائية عبر رواياتها (عرش معشق) بتعرية المجتمع الجزائري، وتحدّثت عن الواقع بنبرة حادة، وبلغة رمزية مراوغة.
6. تعتمد الروائية غالبا أسلوب المتعة والتشويق، والمفارقات الضدية (القبول/الرفض، الحب/ الكره، القبح/ الجمال ..).
7. للروائية نظرة فلسفية في الحياة وقد أسقطت ذلك على شخصياتها ففي حضن القبح تنشأ القيم الجمالية وفي عمق الجمال تنكشف قيم الشر والغدر والمكر..
8. حملت الرواية المختارة صورا عديدة للمرأة حسب كلّ شخصية ونوعها (مهمّشة، وضائعة/ مظلومة، حزينة، وبريئة/ مجاهدة وثورية/ منحرفة ونرجسية وسادية)..، وقد أدى هذا التعدد الصوري للمرأة إلى تعرية الواقع في فترة من الفترات.
9. وصفت الروائية في هذا النص نظرة المجتمع إلى المرأة: القبيحة/ أو الجميلة العقيم.. نظرة دونية واحتقار، فهو يريدها أن تكون كاملة غير ناقصة، فهو يريد إقبارها ودفنها وقيدها وهي على قيد الحياة،

ومن الاقتراحات والتوصيات:

1. الاهتمام بالأدب الجزائري المعاصر من قبل الدارسين والباحثين العرب.
2. الاهتمام بالمرأة وبم تنتج من إبداع.
3. الابتعاد عن الجاهلية الأولى في معاملة المجتمع للمرأة.
4. إيجاد حلول ناجعة عند كتابة الأدب للمشاكل التي تعتري المرأة وتصويرها بدقة.
5. توعية المجتمع باحتضانه للمرأة وتقبلها بقبحها أو جمالها فهي نصف المجتمع وتلد النصف الآخر.

المصادر والمراجع:

الكتب:

1. أمنة يوسف، تقنيات السرد في النظرية والتطبيق، دار الحوار، سوريا، ط1، 1997.
2. الأعرج واسيني، اتجاهات الرواية العربية في الجزائر، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1986.
3. جلطي ربيعة، عرش معشق، دار الاختلاف، الجزائر، 2013.
4. حفناوي بعلي، مدخل في نظرية النقد الثقافي المقارن، الدار العربية للعلوم ناشرون، الجزائر، ط1، 2007.
5. زيعور علي، التحليل النفسي للذات العربية (أنماطها السلوكية والأسطورية)، دار الطليعة، ط2، 1982.
6. كرام زهور، السرد النسائي العربي، مقاربة في المفهوم والخطاب، دار نشر المدارس، الدار البيضاء، المغرب، ط1، 2004.
7. محمد غنيمي هلال، النقد الأدبي الحديث، دار النهضة، القاهرة، مصر، 1974.
8. مصطفى فاسي، دراسات في الرواية الجزائرية، دار القصبة، الجزائر، ط1، 2000.
9. مفقودة صالح، المرأة في الرواية الجزائرية، دار الشروق، بسكرة، ط2، 2009.
10. مرتاض عبد الملك، في نظرية الرواية، بحث في تقنية السرد، مطابع الرسالة، الكويت، د.ط، 1998.

11.ابن منظور، لسان العرب، دار صادر، بيروت لبنان، ط1، 2000، ج 20، مج 03.

12.نبيلة إبراهيم، فن القص بين النظرية و التطبيق، سلسلة الدراسات النقدية، دار غريب، القاهرة، مصر، 1995.

المواقع الالكترونية:

1. زيرق ليلى، ربيعة جلطي في رواية "الذروة" تنبؤ إلى ما يحدث في العالم العربي هذه الأيام24 أيلول 2011، رابطة أدباء الشام، تاريخ التصفح: 2022/09/29 الساعة: 16:50سا الرابط:

http://www.odabasham.net/%D9%85%D9%82%D8%A7%D8%A8%D9%84%D8%A7%D8%AA/34076-%D9%85%D8%B9-%D8%B1%D8%A8%D9%8A%D8%B9%D8%A9-%D8%AC%D9%84%D8%B7%D9%8A

2. علام فايز، رواية من الجزائر...عرش معشق، الثلاثاء 31 ماي 2016، رصيف صحيفة حرة، تاريخ التصفح: 2022/09/29، الساعة: 20:14، الرابط:

https://raseef22.net/article/6228-%D8%B1%D9%88%D8%A7%D9%8A%D8%A9-%D9%85%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%AC%D8%B2%D8%A7%D8%A6%D8%B1-%D8%B9%D8%B1%D8%B4-%D9%85%D8%B9%D8%B4%D9%91%D9%82

مايا الحاج، مجتمع ربيعة جلطي المهترئ: لا مكان فيه للقبيحات، الخميس 27 فبراير 2014، الساعة 09:13سا، عدن الغد يومية مستقلة، تاريخ التصفح: 2022/09/29، 19:04، الرابط:

https://adengad.net/posts/93972

التهميش:

[1]– ليلى زيرق، ربيعة جلطي في رواية "الذروة" تنبؤ إلى ما يحدث في العالم العربي هذه الأيام، 24 أيلول 2011رابطة أدباء الشام، تاريخ التصفح: 29/ 09/ 2022، الساعة 17:50سا، الرابط:

http://www.odabasham.net/%D9%85%D9%82%D8%A7%D8%A8%D9%84%D8%A7%D8%AA/34076-%D9%85%D8%B9-%D8%B1%D8%A8%D9%8A%D8%B9%D8%A9-%D8%AC%D9%84%D8%B7%D9%8A

[2]– ابن منظور، لسان العرب، دار صادر، بيروت لبنان، ط1، 2000، ج 20، مج 03، ص: 1787.

[3]– أمنة يوسف، تقنيات السرد في النظرية والتطبيق، دار الحوار، سوريا، ط1، 1997، ص: 21.

[4]– محمد غنيمي هلال، النقد الأدبي الحديث، دار النهضة، القاهرة، مصر، 1974، ص: 549.

[5]– الأعرج واسيني، اتجاهات الرواية العربية في الجزائر، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1986، ص: 473.

[6]– مصطفى فاسي، دراسات في الرواية الجزائرية، دار القصبة، الجزائر، ط1، 2000، ص: 03.

[7]– ينظر: عبد الملك مرتاض، في نظرية الرواية، بحث في تقنية السرد، مطابع الرسالة، الكويت، د.ط، 1998، ص: 53.

[8]– نبيلة إبراهيم، فن القص بين النظرية و التطبيق، سلسلة الدراسات النقدية، دار غريب، القاهرة، مصر، 1995، ص: 167-168.

[9]– مفقودة صالح، المرأة في الرواية الجزائرية، دار الشروق، بسكرة، ط2، 2009، ص: 16.

[10]– ينظر: المصدر نفسه، ص: 68-143.

[11]– ربيعة جلطي، عرش معشق، دار الاختلاف، الجزائر، 2013، ص: 21.

[12]– المصدر السابق، ص: 10.

[13]– المصدر السابق، ص: 62.

[14]- فايز علام، رواية من الجزائر...عرش معشق، الثلاثاء 31 ماي 2016، رصيف صحيفة حرة، تاريخ التصفح: 2022/09/29، الساعة: 20:14، الرابط:
https://raseef22.net/article/6228-%D8%B1%D9%88%D8%A7%D9%8A%D8%A9-%D9%85%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%AC%D8%B2%D8%A7%D8%A6%D8%B1-%D8%B9%D8%B1%D8%B4-%D9%85%D8%B9%D8%B4%D9%91%D9%82

[15]- فايز علام، المرجع السابق.

[16]- ربيعة جلطي، عرش معشق، دار الاختلاف، الجزائر، 2013، ص: 21.

[17]- المصدر السابق، ص: 41-42.

[18]- علي زيعور، التحليل النفسي للذات العربية (أنماطها السلوكية والأسطورية)، دار الطليعة، ط2، 1982، ص: 21.

[19]- ربيعة جلطي، عرش معشق، ص: 40.

[20]- المصدر السابق، ص: 175.

[21]- المصدر السابق، ص: 89.

[22]- المصدر السابق، ص: 61.

[23]- المصدر السابق، ص: 63.

[24]- المصدر السابق، ص: 132.

[25]- المصدر السابق، ص: 88.

[26]- حفناوي بعلي، مدخل في نظرية النقد الثقافي المقارن، الدار العربية للعلوم ناشرون، الجزائر، ط1، 2007، ص: 120.

[27]- ينظر: كرام زهور، السرد النسائي العربي، مقاربة في المفهوم والخطاب، دار نشر المدارس، الدار البيضاء، المغرب، ط1، 2004، ص: 15.

[28]- ربيعة جلطي، عرش معشق، ص: 176.

[29]- مايا الحاج، مجتمع ربيعة جلطي المهترئ: لا مكان فيه للقبيحات، الخميس 27 فبراير 2014، الساعة 09:13سا، عدن الغد يومية مستقلة، تاريخ التصفح: 2022/09/29، 19:04، الرابط: https://adengad.net/posts/93972

دور المرأة الفلسطينية في التغيير الاجتماعي والسياسي في ظل " الاحتلال الإسرائيلي" (129-148)

[1]د. بهاء الدين عبد ربه خلف الله ، [2]د. عبد الفتاح محمد الفرجاني

[1]باحث سياسي، فلسطين، [2]باحث وأكاديمي غير متفرغ، فلسطين

The role of Palestinian women in social and political change

Under the Israeli occupation

[1]Dr. bahaaeldeen A. khalafallh, [2]Dr. Abed elfatah Mohammed Ali elfrjani

[1]Researcher, Palestine, bahaaeldeenkh71@gmail.com

[2]Researcher, Palestine, abedelfetahf2@gmail.com

الملخص:

هدفت الدراسة إلى معرفة دور المرأة الفلسطينية في التغيير الاجتماعي والسياسي سيما في ظل "الاحتلال الإسرائيلي" والتصدي له، وأهم الإشكاليات ما تأثير وجود الاحتلال على دور المرأة الفلسطينية في التغير الاجتماعي والسياسي، وأهم النتائج المتوصل اليها ضعف المرأة الفلسطينية في عملية التغيير، وعليه اوصت الدراسة بالعمل على بناء رؤية استراتيجية واضحة من اجل إتاحة المجال للمرأة الفلسطينية من اجل المساهمة في عملية التغيير.

كلمات مفتاحية: التغيير، التغيير الاجتماعي، التغيير السياسي.

Abstract:

The study aimed to know the role of Palestinian women in social and political change, especially in light of the occupation and addressing it, and the most important results reached are the weakness of Palestinian women in the change process, and accordingly the study recommended working on building a clear strategic vision in order to allow Palestinian women to contribute to the change process.

Keywords: change, social change, political change.

مقدمة:

تقدم المرأة كثير من التضحيات من اجل اصلاح الأسرة والمجتمع، ومنهن من تتعرض لكثير من الصعوبات من اجل هذا التغيير، سيما المرأة الفلسطينية التي تقدم التضحيات الكثيرة والقاسية من اجل التغيير في الحياة الاجتماعية والسياسية في ظل وجود "الاحتلال الإسرائيلي" وحالة التردي التي يعيشها الشعب الفلسطيني، فالمرأة الفلسطينية اعتقلت واستشهدت وفقدت احبة ومعيل، وكثير منهن حافظن على اسرهن من اجل بناء وتغير المجتمع والسياسية المتبعة داخل المجتمع. كما انها انخرطت في سوق العمل وتقلدت المناصب من اجل التغيير الاجتماعي والسياسي رغم الصعوبات التي تواجهها في ظل "الاحتلال الإسرائيلي".

مشكلة الدراسة:

تُعتبر المرأة عنصرًا مهما في الحياة الاجتماعية والسياسية سيما المرأة الفلسطينية بسبب الواقع المرير الذي يعيشه الشعب الفلسطيني وحالة التباين والوهن التي تشهدها الحالة الفلسطينية، لذا جاءت دراستنا من أجل المعرفة والوصول إلى أهمية المرأة الفلسطينية في عملية التغيير الاجتماعي و السياسي، حيث نسعى إلى إبراز دور المرأة الفلسطينية في التغيير الاجتماعي والسياسي في ومواجهة التحديات والمعيقات، ونظرًا لما يعانيه الواقع الفلسطيني من مشكلات اجتماعية و اقتصادية وسياسية جاءت هذه الدراسة لتطرح فكرة إيجاد دور المرأة الفلسطينية في التغيير؛ نتاج ذلك تبلورت مشكلة الدراسة في الإجابة على السؤال الرئيس التالي :

ما دور المرأة الفلسطينية في التغيير الاجتماعي السياسي في ظل الاحتلال الإسرائيلي؟

وينبثق عن السؤال الرئيس الأسئلة الفرعية التالية:

1- ما تأثير" الاحتلال الإسرائيلي" على دور المرأة الفلسطينية في التغيير الاجتماعي السياسي؟

2 -ما هو دور المرأة الفلسطينية في مواجهة تحديات التغيير الاجتماعي والسياسي؟

3- ما هي التداعيات على الواقع الفلسطيني في ضوء دور المرأة الفلسطينية في التغيير الاجتماعي السياسي؟

أهمية الدراسة:

1. ابراز دور المرأة في مواجهة الكوارث والابتكارات لذا يفتح دور المرأة في المشاركة السياسية آفاق واسعة ومعرفية

2.اكتساب وتحسين المهارات النسوية منها التكنولوجية والفكرية والثقافية والاجتماعية والسياسية أمام المجتمع لمواجهة التحديات والمعيقات .

3. رفع مستوى الوعي لدى المرأة الفلسطينية المجتمع.

أهداف الدراسة :

1. التصدي الى ممارسات "الاحتلال الإسرائيلي" التي تواجه دور المرأة الفلسطينية في التغيير الاجتماعي والسياسي.
2. توضيح وإبراز دور المرأة الفلسطينية في التغيير الاجتماعي والسياسي.
3. تقديم الدعم الاجتماعي والسياسي للمرأة الفلسطينية في مواجهة تحديات "الاحتلال الاسرائيلي" .

منهج الدراسة:

اعتمدت الدراسة على المناهج التالية:

1- المنهج التاريخي 2- المنهج الوصفي.

مصطلحات الدراسة:

1- التغيير السياسي:

يُعتبر التغيير السياسي ضمن التحولات التي تتعرض لها البنية السياسية في المجتمع، فهو الانتقال من حالة الى حالة من حالة استبدادية الى ديمقراطية ورشيدة، وتُؤثر على موازين القوى السياسية بحيث يعتبر توزيعها صلاحياتها من جديد ضمن إطار ديمقراطي وشفاف.

2- التغيير الاجتماعي:

يتمثل التغيير الاجتماعي في مفهوم يرتبط بالمجتمع وعلم الاجتماع، ويشير الى التغيير المستمر والمستدام في المجتمع، بسبب تأثير ودخول مجموعة من العوامل الاجتماعية حيث تعتمد على مجموعة من الأفكار والنظريات والآراء والايديولوجيات التي يتميز بها مجتمع عن الاخر.

تأصيل نظري:

تعمل المنظمات في ظل ظروف تتسم بالتغيير المستمر سواء أكانت هذه المتغيرات سياسية، أو اقتصادية، أو اجتماعية، او تكنولوجية، وهي المتغيرات التي أدت إلى إفراز ظاهرة العولمة، وما ترتب عليها من انفتاح ، الأمر الذي أدى إلى ضغوطات على هذه المنظمات وعلى اداراتها حتى أصبحت تبذل جهود لإحداث عمليات التغيير، الا ان هذه الجهد تذهب وتهدر نتيجة لعدة عوامل أهمها وأكثرها صعوبة هو المقاومة التي يظهرها العاملون نحو التغيير؛ واحياناً تؤدي إلى تقويض وإحباط برامج التغيير الهادفة، المر الذي أظهر الحاجة الماسة إلى وجود قيادة قادرة على العمل والتفكير وتبني إدارة التغيير الاستراتيجي(البدارين، القواسمة، 2013، 24-25).

وفي ذات السياق، سعت المرأة الفلسطينية الى القيام بدورها إمراه تساهم في عملية التغيير، وكان وجود الاحتلال الإسرائيلي، عاملاً مهماً في مقاومتها في عملية التغيير رغم التحديات والمعيقات التي تواجهها، كما وكان عامل الفقر وزيادة نسبة البطالة من ضمن العوامل التي ساهمت في تعزيز وتمكين دور المرأة في ذلك، بالإضافة الى ظاهرة التحول الرقمي والتكنولوجيا

وما صحابها من تغيرات في مستوى وأداء المرأة في المساهمة في عملية التغيير، والتفاعل مع المنظمات والمؤسسات الاهلية وغير الاهلية والحكومية ايضاً.

أقر المؤتمر العالمي الرابع (بيجين 1995) بضرورة مشاركة المرأة في عملية صنع القرار وتولي المناصب السياسية، والتزمت بذلك العديد من الدول لكن ما زال وضع المرأة في المنطقة العربية مقارنة بباقي دول العالم أقل بكثير من إمكانية الوصول إلى المناصب القيادية السياسية والمشاركة في عملية صنع القرار، وإذا أخذنا تمثيل المرأة في المجالس النيابية في الدول العربية تُعد ادنى النسب بحيث لا تسمح تولى المرأة مناصب قضائية وعدد النساء في المناصب القيادية محدود وشبه معدوم(شلق، 2017)، وعلى ضوء ما سبق، على الرغم من الحداثة والتطور والفهم والمعرفة التي يعيشها العالم بشكل عام سيما الوطن العربي والإسلامي، إلا أنه ما زالت الحرية السياسية والاجتماعية للمرأة محدودة وتحت الرقابة والسيطرة، ومحدودية قدرتها على المقاومة والنضال من اجل التغيير السياسي والاجتماعي و حريات حقوق الإنسان، وعلى المرأة أن تجمع بين هويتها ومقاومتها من اجل التغيير؛ لذا يتوجب عليها الانخراط في الاعمال المدنية والاجتماعية والسياسية ومشاركتها مع الرجل من أجل تغيير رؤية الاخرين تجاه المرأة وهذا يتطلب تغيير في الفكر والأداء والمقاومة والنضال من اجل ذلك.

إن تفعيل المشاركة السياسية للمرأة تلزمه مشاركة مجتمعية شاملة، حيث تكون البداية في المقاربة لهذا، وبذلك يتطلب الحديث عن المشاركة السياسية للمرأة من خلال ثلاث مقاربات، أولها النوع الاجتماعي وإشكاليته هي المرأة كونها هي الضحية الأولى للفقر والبطالة والأمية وضعف المشاركة السياسية بشكل عام وبالتالي يتم تجاوز الفجوة بين الرجل والمرأة في عملية التغيير (شلهوب، 2010).

وعليه، يجب العمل باتجاه تعزيز دور المرأة في أهمية صنع القرار وحل النزاعات وصقلها اجتماعياً وسياسياً، وبناء مجتمع جديد ومتطور يحقق التنمية المستدامة بمشاركة المرأة وإعطائها نصيبها من عملية التغيير ومشاركتها في مؤسسات السلطة في كافة المستويات سيما صناعة القرار، فعملية التمكين لا زلت تشكل تحدي كبير تواجه المرأة لتحقيق التنمية.

المشاركة البرلمانية:

تُعد فاعلية السلطة التشريعية من أهم المقاييس التي يقاس بها فاعلية النظم السياسية في أي دولة لأنها تتمثل في فاعلية إصدار القوانيين ولا تلتزم بها ومراقبة تنفيذها لأنها تمثل فاعلية تمثيل المواطنين في الحياة السياسية، وبالتحديد نسبة مشاركة المرأة في المجالس التشريعية فهو امر ضروري لاكتمال تمتعها بالمواطنة ومراعاة حريتها العامة، ويُعد امر من الأمور المتعلقة بالديمقراطية في الدولة وقياس مدى المساواة في الحقوق والواجبات ومساهمة المرأة في الجانب التشريعي وهذا يتعلق بحقوقها بالمواطنة والحقوق الدستورية(على، وآخرين، 2017).

وفي ذات السياق، يحق للمرأة حق الانتخاب والمشاركة السياسية والاجتماعية ووجود المرأة في البرلمان وهي من أهم مؤسسات الدولة، ومن خلالها تساهم في تعزيز دور المرأة في المجتمع وبالتالي في صنع القرار، وتعزيز حق المواطنة حتى وان كانت نسبة وجود النساء العربيات في البرلمانات ليست بالنسبة المطلوبة نسبة بعد النساء في المجتمع، بكن تبقى نسبة

تستطيع من خلالها المرأة الحفاظ على مكانتها السياسية والاجتماعية وفتح المجال لجيل قادم من ممارسة حقوقه السياسية والاجتماعية والقانونية.

المبحث الأول

تأثير "الاحتلال الإسرائيلي" على دور المرأة الفلسطينية في التغيير الاجتماعي السياسي.

المطلب الأول

دور المرأة الفلسطينية السياسي:

شاركت النساء الفلسطينيات تاريخيًا في مختلف مراحل حركات التحرر ومناهضة الاستعمار، في العالم العربي، لم ينتج عنه حضور بارز للمرأة في مناصب القيادة والحكم، حتى بعد التحرر والاستقلال، ويمكن القول أيضاً إن التقدم الذي نالته واحرزته المرأة نتيجة انخراطها في الحركات التحرر ومنها اليسارية والقومية العربية تراجع بشدة، على المستوى الاجتماعي (مؤسسة إيبرت، 2018، 13-14) وفي السياق ذاته، شاركت المرأة الفلسطينية في كافة أنواع النضال والمواجهة السياسية والاجتماعية حتى والعسكرية منها، وكانت المرأة الفلسطينية في مقدمة المواجهة مع الاحتلال الإسرائيلي فقدمت شهداء وهي ايضاً باتت شهيدة من اجل التغيير السياسي والاجتماعي الذي كان يواجه صعوبة شديدة من قبل الاحتلال الإسرائيلي رغم كل ما تعرضت له مما سبق ذكره، إلا انها مازال تحافظ على النسيج الاجتماعي والسياسي وحماية الاسرة.

يعتبر "الاحتلال الإسرائيلي" كافة أنواع المقاومة والمواجهة الفلسطينية إرهابًا وعنفًا، ومن يقوم بذلك هم إرهابيون، فصورة المرأة التي يصورها وينقلها "الاحتلال الإسرائيلي"، تظهرها ككائن لا انساني، وبعيدة كل البعد عن أية عناصر أنثوية وتجعل صعوبة التجانس مع هذه الكائنات على حسب اعتقادها، فيصور الاحتلال المرأة الفلسطينية على انها متزمتة وبدائية وقاتمة وارهابية، فتصور إسرائيل المرأة الفلسطينية المطالبة بالتغيير انها إرهابية إسلامية سواء عن طريق سلاحها او رحمها لانجاب الأطفال ليصبحوا في المستقبل مقاومين للاحتلال مؤسسة (إيبرت، 2018، 32-33). وعليه، تسعى سلطات "الاحتلال الإسرائيلي" لنشر صورة المرأة الفلسطينية على انها بدائية وأيضا مضطهدة ولهذا لجأت الى العنف وضحية مجتمع ذكوري وأبوي وهي تحتاج الى تأهيل ومساندة ليكي تنهض بذاتها من خلال الانفتاح على الغرب حتى تبعدها عن حالة العنف والإرهاب حسب اعتقاد "الاحتلال الإسرائيلي"، وذلك تشوه صورة المرأة المناضلة المطالبة بالتغيير السياسي والاجتماعي، وإتاحة الفرصة لذلك من خلال عدم القيود المفروضة على الفلسطينيين وأماكن سكناهم.

المطلب الثاني

المرأة الفلسطينية والتغيير

ينظر الى المرأة في عالمنا العربي والإسلامي سيما الفلسطيني على ان المرأة دونية التفكير والقدرات العقلية والجسدية والفكرية، مقارنة مع قدرات الرجل وهذا من أسباب اضطهاد المرأة وحرمانها من المشاركة في المجال العام كالانخراط في

المؤسسات السياسة والتعليمية والاقتصادية وعليه فاضطهاد المرأة ينبع من المنظومة الثقافية والقوانيين التي لا تنصف المرأة، فالليبرالية النسوية تؤكد على ان المرأة تمتلك قدرات عقلية مساوية للرجل وان انهاء اضطهاد المرأة سيكون من خلال تغيير القوانيين والمفاهيم الثقافية التي تحط من مكانة وقيمة المرأة، وإتاحة الفرصة ودمجها في العمل في كافة المجالات السياسية والاجتماعية والتنموية، والعمل على انهاء تهميشها وهذا سوف يساعد المرأة على تلبية حاجاتها من مأكل وملبس ومسكن؛ وهذا يعني التخلص والتخفيف من حدة الفقر وانعكاساته المختلفة على المرأة من كافة النواحي منها النفسية والصحية والاجتماعية والسياسية من خلال المشروعات المدرة بالنفع والعائد المادي على المرأة واسرتها وهذا يعزز من انتاج المرأة في المجتمع والمساهمة في العملية التنمية(جعفري، 2012،79).

وفي ذات السياق، ينظر الى المرأة انها شريك مهم في العملية التنموية من خلا التغيير الاجتماعي والمشاركة في الأنشطة الاجتماعية التي تتعلق بالمجتمع المدني والجمعيات والمؤسسات الاهلية وغير الحكومية، حتى وان لبت تلك الأنشطة الحد الأدنى من مستوى المعيشة لدى المرأة والاسر التي تعيلها النساء، فهناك أُسر كثير تعيلها نساء لأسباب كثيرة منها فقدان رب الاسرة في الحروب او ترملها او هجرته او ما شابه ذلك، وان التنمية يمكن ان تكون منقوصة دون مشاركة المرأة لأنها تشكل شريحة كبيرة في المجتمع، وهذا يجعل المرأة انها شريكة في المجتمع وبناؤه وقادرة على العطاء مثل الرجل وان لم تكن بالنسبة المطلوبة التي يقدمها الرجل في المجتمع واعباء العمل الشاقة. وهذا يعني المساواة في بعض الأمور منها الحقوق والواجبات وهذا يساعد ويساهم في خطط نسوية مجتمعية وسياسية مفيدة للمجتمع، دون شعور المرأة بانها تمتلط طاقة سلبية دوما تمنعها من العمل والتنمية المستدامة جنبا الى جنب مع الرجل في التغيير الاجتماعي والسياسي.

وتميزت المرأة الفلسطينية بدورها الاجتماعي من خلال مساعدة أسر الشهداء والمناضلين عبر الجمعيات النسائية، فلم تنل المرأة الثقافة والتعليم الكاف، بالإضافة الى دورها السياسي من خلال المشاركة بالمظاهرات والاحتجاجات والاضرابات والاعتصامات والحاقها بالأحزاب السياسية والتنظيمية فكانت تدعم التنظيمات من خلال تقديم الدعم اللوجستي لهم واطلاعهم على ما يجري من حولهم (القطب، 2012، 28-29).

وفي السياق ذاته، برز دور المرأة الفلسطينية في المشاركة الفعالة لمواجهة المحتل ومقاومته وذلك بدعم المقاومين والمناضلين من اجل الحرية، وتعرضت للفقر والعوز وضحت بالكثير من ممتلكاتها وحياتها حتى تقدم للمجتمع وتسعى للتغيير، كما قامت بشرائح الدعم العسكري من ثروتها وصيغتها الخاصة أي الذهب الذي حصلت عليه يوم زفافها، فوقفت جانب الرجل جنبًا إلى جنب ونالت الشهادة وتعرضت للاعتقال وللضرب وقدمت الكثير من اجل المجتمع سياسيًا واجتماعياً.

المطلب الثالث

التحديات والعقبات التي واجهت المرأة من قبل "الاحتلال الإسرائيلي"

تدرك المرأة الفلسطينية أهمية مكانتها ودورها في عملية التغيير السياسي والاجتماعي داخل المجتمع سيما ان المجتمع الفلسطيني يتعرض دومًا للقمع والاضطهاد والقتل والتهجير وينال المرأة من كل هذا، فأبت وقاومت وواجهت كل تلك

التحديات، فشاركت المرأة في كافة أشكال النضال منذ احتلال فلسطين التاريخية، حتى الوقت الحالي، وتواجه الاحتلال بكافة طاقاتها وقدرتها من اجل التغيير.

كان "للاحتلال" أساليب المقاومة أثر على مشاركة المرأة في التغيير، فعسكرة المواجهة وتغيير أساليب المقاومة، أدت إلى تراجع دور الحركة الجماهيرية بصفة عامة، ومشاركة المرأة بصفة خاصة، بحيث انحصرت المشاركة والتغيير في الفئات السياسية والاجتماعية والعسكرية المنتمية للأحزاب والحركات والتنظيمات (فرحات، 2012، 59). وعليه، تؤدي المرأة الفلسطينية دورًا مهمًا وحيويًا في المجتمع الفلسطيني من اجل التغيير السياسي والاجتماعي، فهو مجتمع متماسك وقوي يظهر ذلك من خلال قدرة المرأة على التربية والمواجهة في آن واحد، جعلها دوما في قلب المواجهة رغم إهمال دورها من قبل المجتمع وتماسك الاسرة يعزي الى قوة وقدرة المرأة الفلسطينية في التغيير. فلا أحد ينكر دورها في ذلك رغم اهمال البعض لها.

وعن التحديات التي تواجه المرأة الفلسطينية ان المشكلة ثقافية وليست اقتصادية او سياسية، على مدار 70 عامًا لم تقدم السياسة منجزات كبيرة على المستوى الفلسطيني بل على العكس قدمت تراجعات مقيتة واهدرت طاقاتنا في معارك جانبية وشكلية، المرأة الفلسطينية من منظور السياسة والمجتمع المدني أنجزت الكثير ولابد لها ان تبذل جهد أكبر من اجل المجتمع، والتغيرات الكبيرة والايجابية للمرأة لا يمكن ان تحدث بمعزل عن تحولات المجتمع بمعناها العميق والحقيقي وليس البراغماتي والشكلاني، وهذا يكشف حجم الخسارات الكبيرة التي وقعنا في شرك غوايتها وأقنعتها البراقة حتى الوطنية والتحررية (الربيعي، 2015).

وعلى ضوء ذلك، فالتحديات والأزمات التي تتعرض لها المرأة داخليًا ينعكس عليها في مواجهة الاحتلال وبالتالي يضعف من مواجهتها للتحديات التي تحول دون التغيير الاجتماعي والسياسي، فالمرأة مجني عليها من قبل "الاحتلال" حالها حال المجتمع الفلسطيني بأسرة.

لقد شاركت المرأة الفلسطينية في المسيرات والمظاهرات والاعتصامات الجماهيرية لأجل مصلحة الوطن ولأجل المرأة، وكانت قيادية في هذه الفعاليات وجابهت الاحتلال الإسرائيلي بكل ما تملك من عزم وقوة وإرادة، فشاركت في كافة الفعاليات المناهضة وهتفت ضد جنود الاحتلال الإسرائيلي، فكانت هذه الوسيلة الأقوى التي تمتلكها (فرحات، 2021، 93).

ويستدل مما سبق، أن المرأة أصبحت جزء مشارك ومهم في المجتمع والحياة السياسية الفلسطينية، ولو بالشكل البسيط مقارنة بالرجل الذي يملك زمام الأمور في الأغلب، وبالتالي أصبح دور المرأة في الكفاح والمطالبة بحقوقها مشروعة سواء على الصعيد السياسي أو الاجتماعي، وعلى الرغم من كفاح المرأة ونضالها جنباً إلى جنب إلى الرجل في مواجهة الاحتلال والكفاح من أجل الحرية، إلا أن مشاركتها وتمثيلها في الحياة السياسية وصناعة القرار ما زالت ضعيفة وشبه مهمشة وهذا يؤدي إلى ابعادها عن صناعة القرار او المشاركة فيه أو ربما الاطلاع عليه قبل اتخاذه.

المبحث الأول

دور المرأة الفلسطينية في مواجهة تحديات التغيير الاجتماعي والسياسي

المطلب الأول

التحديات الاجتماعية

لا تزال المرأة الفلسطينية تعمل وتجاهد وتقاوم "الاحتلال الإسرائيلي" في كافة المجالات وجميع اشكال المقاومة، حيث لا تزال تعاني من وجوده وهذا يتطلب بذل جهد كبير لمواجهة التحديات الداخلية الفلسطينية الى جانب مواجهة التحديات التي تواجه المرأة الفلسطينية في التغير الاجتماعي والسياسي في ظل وجود محتل لا يتيح الفرصة لاي نوع من التصدي لأشكال المواجهة والمقاومة بكافة اشكالها.

وعن ذلك، قالت امين سر الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية، منى الخليلي، إن المرأة الفلسطينية تناضل نضالًا مزدوجًا في سبيل التحرر الوطني والاجتماعي، وهي شريكة في النضال الذي يحول الاحتلال أمام تقدمها (الأخرس، 2021)، لم يقتصر دور المرأة على العمل السياسي فحسب، بل خاضت دورًا نضاليًا على الصعيد الاجتماعي لإحقاقها حقوقها الاجتماعية المسلوبة، إلا أن هذا الدور لم يبرز حيث غلب الجانب السياسي على الاجتماعي نتيجة للظروف السياسية التي تعيشها القضية الفلسطينية، حيث نشأت جمعيات نسوية تمزج في عملها بين السياسي والاجتماعي، واتخذت جمعيات المرأة طابعًا خيريًا، ليكون غطاء لعملها السياسي (سلامة، 2009، 13).

وعلى ضوء ذلك، فتجد المرأة الفلسطينية صعوبات داخلية وخارجية، عند انتمائها إلى إحدى التنظيمات كونها تعيش في مجتمع محافظ وبذلك تحد الاسرة من نشاطها ومراقبة تصرفاتها؛ بالإضافة إلى وجود الاحتلال الإسرائيلي ما قد يسببه لها من مضايقات تساهم في الحد والتقليل من عملية التغيير السياسي والاجتماعي، او المشاركة والمساهمة في التغيير والمقاومة ورفض الظلم والاضطهاد الذي يقع على المجتمع الفلسطيني وهي جزء منه.

ويوجد شعور وأمل لدى المرأة الفلسطينية في تكوين دولة فلسطينية قد تساهم فيها، وان الشعب الفلسطيني يستطيع ان يكون له دور أساسي في تحديد مصيره واماله في المستقبل، من خلال انخراط المرأة الاجتماعي والسياسي بشكل أكبر في الحياة الاجتماعية والسياسية مع ما يواجه هذا الدور من صعوبة وغنما بخطى مستمرة وامال عريضة للمستقبل (عساف، 2002، 544).

لم تلتزم السلطة الفلسطينية بقرار المجلس المركزي الفلسطيني الصادر في آذار بزيادة نسبة الكوتا إلى 30%، الذي أكد عليه المجلس في جلسته المنعقدة في 2018/1/16، حيث قرر وضع آليات وأدوات لتنفيذ القرارات بتمثيل المرأة في جميع المؤسسات، واقتصرت نسبتها في اللجنة التنفيذية على امرأة واحدة، وبواقع 6.6%، في حين بلغت عضوية المرأة في المجلس المركزي4%، كما انعدم ترافق تبني الكوتا في قوانيين الانتخابات مع تبني سياسات وتدابير تؤدي الى احداث التغيير الاجتماعي ولنتكون قادرة على تحقيق أهدافها (عريقات، 2020، 3-4). وبالتالي، تواجه المرأة الفلسطينية

عقبات داخلية وخارجية فالأولى ضمن وجودها في مؤسسات الدولة التي تسعى من خلال القدرة على التغيير السياسي والاجتماعي، والامر الاخر تواجه غطرسة الاحتلال الاسرائيلي بكافة أشكاله. كما يتم التغيير من داخل المؤسسات الرسمية والوظائف العامة والمجالس المحلية، ومن خلال المؤسسات غير الرسمية بما في ذلك مؤسسات المجتمع المدني والجمعيات الأهلية والنقابات الاتحادية والأحزاب السياسية.

لقد أصبحت قضية النهوض بالمرأة والاهتمام بقضاياها، من أجل تمكينها من أداء دورها الفاعل وجعلها شريكًا فاعلًا في تنمية المجتمع، لذا بذلت المرأة جهودًا من أجل تحسن أوضاعها وترتيب حياتها الاجتماعية والاسرية لإزالة العقبات ومواجهة التحديات التي تواجهها داخل المجتمع وخارجيه على صعيد "الاحتلال الإسرائيلي"، وأصبحت تلجا الى مؤسسات مجتمع مدني ومؤسسات حكومية وغير الحكومية، حيث أصبحت تلك المؤسسات أحد الآليات لطرح اهتمامات المرأة وقضاياها وتوفير الدعم للنهوض بالمرأة (فرحات، 2012، 112).

وفي السياق ذاته، أصبحت تسعى المرأة من خلال تلك الكيانات للعب دور في المجتمع من اجل التغيير السياسي والاجتماعي، رغم العقبات التي تواجهها سواء على الصعيد الداخلي المتمثل في الانقسام السياسي الفلسطيني، والأخر على الصعيد الخارجي المتمثل في الاحتلال الغاشم الذي ما زال يعيق تقدم المجتمع الفلسطيني ككل، حيث سعت من خلال ذلك للرقي بالمرأة وعدم تفضيل الرجل على المرأة.

المطلب الثاني

التحديات السياسية

بالرغم مما تميزت به المرأة الفلسطينية من دور ونشاط في المشاركة السياسية قياساً بنظيرتها المرأة العربية نظراً لخصوصية واقع الشعب الفلسطيني، إلا أنها ما زالت تشترك معها في التقدم البطيء على صعيد نيلها لحقوقها السياسية والمدنية والاجتماعية والاقتصادية المتساوية مع الرجل، حيث ان هناك معارضة قوية في المجتمع الفلسطيني تقف عائقاً أمام منح المرأة هذه الحقوق أو تطبيق المقر منها في القوانين والتحايل لسلبها حقوقها استناداً إلى منطلق الوصاية والسيطرة الذكورية المتوارث في عملية التنشئة الاجتماعية، لأن عملية التنشئة في المجتمع الفلسطيني قائمة على تلقين الفرد مجموعة من القيم والمعايير إزاء المرأة مستندة إلى مفاهيم تقلل من شأن المرأة ومكانتها؛ وبالتالي تقف عائقاً أمام تقدير مكانتها واهمية مشاركتها، كما تأثرت المرأة دون غيرها من غياب نظام سياسي ديمقراطي يعني بتطوير المجتمع ويعمل على تفكيك البنى التقليدية والهياكل العشائرية والجهوية والولاءات العضوية، وهذا يسبب غياب دور المرأة على مستوى صنع القرار.(مراد، 2019).

على ضوء ما سبق، يكمن أحد أسباب العوائق التي تحول بين المرأة والتغيير في الحياة السياسية والاجتماعية، ذكورية المؤسسات الرسمية والأحزاب السياسية وايضاً غياب الديمقراطية وحرية الرأي والتعبير، وزاد ذلك وجود الحدث الأهم الا وهو الانقسام السياسي، بالإضافة الى وجود الاحتلال الإسرائيلي، كما ان ضعف المؤسسات النسوية ومطالبتها بدورها في المشاركة في التغيير الاجتماعي والسياسي. حيث تُعد الأحزاب السياسية أهم المؤسسات التي يمكن أن تشارك فيها

المرأة في الحياة الاجتماعية والسياسية، إطار رسمي يمكن المشاركة من خلاله وبالتالي هذا يصعد بالمرأة إلى مراكز صنع القرار، وترجمة ذلك على أرض الواقع مما يجعل المرأة أكثر درايةً وادراكاً بالتغيير الاجتماعي والسياسي، ومعالجة قضايا المرأة من خلال تلك المؤسسات والقنوات المهمة، وبذلك تحصل على وضع للمرأة أفضل وتمكنها من بناء علاقة قوية وإرساء قوة برلمانية وشرعية للمرأة داخل مؤسسات صناعة القرار.

المرأة الفلسطينية تتكيف مع الازمات والمعيقات:

تحدث فداء عبد الهادي ناصر، القائمة بالأعمال للمراقب الدائم لدولة فلسطين لدى الأمم المتحدة، إن المرأة الفلسطينية تكيفت عبر الأجيال، بسلاسة، ليس فقط من أجل تجاوز الصعوبات، ولكن أيضاً من أجل تحقيق النماء والازدهار، وكانت الحركة النسوية النشطة من العلامات البارزة للقصة الفلسطينية، وفي مواجهة موجات من الأزمات والضغوطات اليومية وصدمات الصراع، طورت النساء الفلسطينيات مهارات التأقلم المنقذة للحياة، وتعلمن رعاية وتغذية أسرهن في أحلك الظروف، وحسب دائرة الإحصاء الفلسطينية، اكثر من عشر المنازل في فلسطين تعليها نساء، وأضافت تقول عن دور النساء في المجتمع:" وضعت النساء التعليم أولوية، فنسبة النساء الصغيرات اللائي يرتدن الجامعات أكثر من نسبة الذكور وحافظن على انهن اصبحن كاتبات وطبيبات وجامعيات وبرلمنيات ومقاومات وسياسات (الأمم المتحدة، 2021).

وعليه، غياب الديمقراطية والحرية السياسية والتعددية الحزبية، تساهم بشكل كبير في غياب دور المرأة الفلسطينية في عملية التغيير، ولم تر المرأة الفرصة من اجل المساهمة في التغيير دون المشاركة في العملية الديمقراطية والتي تتمثل اكبر أشكالها في العملية الانتخابية التي تجد فيها المرأة فيها كينونتها وهوينها النسوية، ومن اجل التغيير يجب ان تشارك في العملية السياسية التي توصلها إلى صناعة القرار والمساهمة في تعديل القوانين والتشريعات التي تجحف دور المرأة في العملية الديمقراطية حتى تساهم في مواجهة "الاحتلال الإسرائيلي"، لتوفير بيئة ومناخ مناسب لعمل المرأة الاجتماعي والسياسي وهذ يبدأ من حيث ينتهي الانقسام السياسي الفلسطيني.

وأكدت وكيلة وزارة الخارجية والمغتربين، امل جادو، أن النساء في فلسطين لا يزلن يواجهن الكثير من الصعوبات، وأوضحت أن المر شاق على أي امرأة في العالم، وبالنسبة للنساء في فلسطين فالمشكلة متفاقمة، ولديكم "الاحتلال الإسرائيلي" وسياساته وانتهاكاته لحقوق الانسان والمجتمع ككل، سيما النساء، لأننا نواجه عنفاً مزدوجاً، نواجه عنف الاحتلال المباشر الذي يواجه الفلسطينيين، وكل ما يحدث في سياق "الاحتلال الإسرائيلي"، هو قتالنا معه، نريد ان نرى نهايته، ونريد ان نكون جزء من المفاوضات التي ستقود للتحرير، لكن ثمة مسؤولية على عاتق الشعب الفلسطيني (الأمم المتحدة، 2021).

وعلى ضوء ذلك، لا تستطيع المرأة العمل على التغيير في ظل بيئة داخلية منقسمة وهشة، ويوجد هناك فجوة بين دور المرأة في عملية التغيير وواقعها السياسي والاجتماعي، وذلك يعود لوجود " الاحتلال الإسرائيلي"، الذي يضع العراقيل والمعوقات اما المجتمع الفلسطيني بشكل كامل وحتى امام القيادة الفلسطينية ذاتها، مما تعجز عن القيام بدورها بالشكل

المطلوب، غياب وحداوية وصلابة الموقف الفلسطيني في مواجهة " الاحتلال الإسرائيلي" يبقى العائق الرئيس اما التغيير السياسي والاجتماعي امام المجتمع الفلسطيني سيما المرأة.

المطلب الثالث

المعوقات التي تواجه المرأة الفلسطينية في عملية التغيير الاجتماعي والسياسي

يوجد العديد من المعوقات التي تحول دون مشاركة المرأة الفلسطينية في الحياة السياسية في المجتمع الفلسطيني بشكل فاعل ومهم ومنها:

1- **معوقات تتعلق بالنشاطات النسوية: وتتمثل في التالي:**

أ-ضعف دور المرأة في بناء وتأسيس الشبكات الضاغطة من أجل إشراكها في صنع القرار.

ب-قلة الوعي المجتمعي بمفهوم المشاركة السياسية، الذي يعزز من الأنشطة النسائية في مسارها بشكل فاعل.

ت-عدم فهم النساء لحقوقهن ودورهن في المجتمع.

ث-محدودية اهتمام النساء بالمشاركة السياسية. والتغيير والتأثير.

ج-ضعف الثقة بالنفس لدى النساء للمشاركة في الحياة الاجتماعية السياسية، والتركيز على تخصصات وتوجهات معينة في تعليم المرأة (أبو زايده، 2020، 54).

وفي السياق ذاته، يكمن هناك إشكالية تتعلق بالمرأة نفسها دون التأثير والتأثر بعوامل بيئية أخري، وبالتالي عدم ثقة المرأة بقدرتها على المشاركة بالحياة السياسية حتى ولو لم تكن بالشكل المباشر كما اوضحنا في سياق التعريف بالمشاركة السياسية ومفهومها، ويعود ذلك الى قلة الوعي بالتنشئة السياسية والمجتمعية احياناً، والذي يخدم ويعزز من رؤية المرأة للحياة السياسية، واختزال دور المرأة في الوظيفة الأولى والرئيسية وهي الاسرة والتي تشكل مجتمع مهم بحد ذاته دون وعيها بذلك، الى جانب قلة الوعي بالأمور السياسية التي تعيشها البلاد والاكتفاء بالأمور النسوية والمجتمعية البعيدة كل البعد عن المشاركة السياسية وصنع القرار، بالإضافة الى عدم ثقتها بقدرتها على القيادة وتفضيلها لترك المجال مفتوح للرجل على أساس أنه هو الأكفأ والأجدر والأفضل لمثل هذه الأمور، وذلك يعود أحياناً لقلة الوعي وعدم الإدراك بالتوجهات الأساسية للحياة السياسية والمجتمعية، من خلال قلة المستوى التعليمي والثقافي نحو مفهوم المشاركة السياسية.

2- معوقات تتعلق بالتنظيمات والأحزاب السياسية، وتتمثل في الأمور التالية:

أ-محدودية المشاركة النسائية على مستوى القيادة وصناعة القرار.

ب-ضعف تأثير المرأة التي تتبوأ منصب قيادي في الأحزاب السياسية على برامج الأحزاب السياسية.

ج-إيلاء البرامج الوطنية اهتمام أكبر من البرامج الاجتماعية، وذلك يعود للواقع السياسي والاجتماعي الفلسطيني.

د-الأحزاب والفصائل لا تزال تتبنى المفهوم الذكوري، دون إتاحة الفرصة الحقيقة والفاعلة للمرأة في المشاركة السياسية. (أبو زايده، 2020، 55).

وعليه، يجب على الأحزاب إتاحة المجال أمام الحركة النسوية من أجل الوصول إلى مناصب تؤهلها للمشاركة المجتمعية والسياسية، وممارسة حقوقها كما أقرها الدين الإسلامي الذي لا يمنع مشاركة المرأة في أي مجال سواء عسكري وسياسي والمشاهد الإسلامية والتاريخية حافة بذلك، بالإضافة بحاجة إلى توجهات سواء قانونية أو سياسية تؤهل المرأة في المشاركة حتى من خلال الانتخابات داخل الأحزاب السياسية وترشيحهم لقيادة حزبية تؤهلها من الوصول إلى صنع القرار. فالسياسية هي انعكاس للمشاركة في الحياة السياسية بين الجنسين في كافة ميادين العمل.

بالرغم مما تميزت به المرأة الفلسطينية من دور ونشاط في المشاركة السياسية قياساً بنظيرتها المرأة العربية نظراً لخصوصية واقع الشعب الفلسطيني، إلا أنها ما زالت تشترك معها في التقدم البطيء على صعيد نيلها لحقوقها السياسية والمدنية والاجتماعية والاقتصادية المتساوية مع الرجل، حيث أن هناك معارضة قوية في المجتمع الفلسطيني تقف عائقاً أمام منح المرأة هذه الحقوق أو تطبيق المقر منها في القوانين والتحايل لسلبها حقوقها استناداً إلى منطلق الوصاية والسيطرة الذكورية المتوارث في عملية التنشئة الاجتماعية، لأن عملية التنشئة في المجتمع الفلسطيني قائمة على تلقين الفرد مجموعة من القيم والمعايير إزاء المرأة مستندة إلى مفاهيم تقلل من شأن المرأة ومكانتها؛ وبالتالي تقف عائقاً أمام تقدير مكانتها وأهمية مشاركتها، كما تأثرت المرأة دون غيرها من غياب نظام سياسي ديمقراطي يعني بتطوير المجتمع ويعمل على تفكيك البنى التقليدية والهياكل العشائرية والجهوية والولاءات العضوية، وهذا يسبب غياب دور المرأة على مستوى صنع القرار (مراد،2019).

وعلى ضوء ما سبق، يكمن أحد أسباب العوائق التي تحول بين المرأة ومشاركتها السياسية، ذكورية المؤسسات الرسمية والأحزاب السياسية وايضاً غياب الديموقراطية وحرية الرأي والتعبير، وزاد ذلك وجود الحدث الأهم الا وهو الانقسام السياسي، كما أن ضعف المؤسسات النسوية ومطالبتها بدورها في المشاركة في المشهد السياسي الفلسطيني. حيث تُعد الأحزاب السياسية أهم المؤسسات التي يمكن أن تشارك فيها المرأة في الحياة السياسية، إطار رسمي يمكن المشاركة من خلاله وبالتالي هذا يُصعد بها إلى مراكز صنع القرار، وترجمة ذلك على أرض الواقع مما يجعلها أكثر درايةً وادراكاً بالمشاركة السياسية، ومعالجة قضاياها من خلال تلك المؤسسات والقنوات المهمة، وبذلك تحصل على وضع أفضل يمكنها من بناء علاقة قوية باتجاه إرساء قوة برلمانية وشرعية لها داخل مؤسسات صناعة القرار.

ان القوانين الفلسطينية وخاصة القانون الأساسي، توفر المساواة لجميع الأشخاص داخل المجتمع، إلا أنه في الواقع يوجد إقصاء واضح لدور المرأة في المشاركة في عمليات صنع القرار وإدارة الأزمات وصنع السلام، من الأمثلة على ذلك أنها حُرمت من المساهمة في عمليات المصالحة الوطنية لإنهاء الانقسام، وهذا يدل على العقلية الذكورية، التي ما زالت تسيطر على المجتمع الفلسطيني، وتنعكس قلة التطبيق لهذه القوانين على مستوى الممارسات اليومية، حيث يتم التعامل مع العديد من المشاكل التي تواجهها النساء بشكل مجتمعي، وحلها قبل الوصول للمحاكم، مما يؤدي إلى استسلام المرأة وتخليها عن

حقوقها، وعلى الجانب الآخر يبقى الاحتلال العائق الأكبر الذي يحول دون ذلك، ويمنعها من هذا التغيير السياسي والاجتماعي.

المبحث الثالث

تداعيات دور المرأة الفلسطينية في التغيير الاجتماعي السياسي على الواقع الفلسطيني

تستمر المرأة الفلسطينية في النضال بكافة أشكاله، ويستمر أيضًا تزايد الجمعيات والمؤسسات النسوية المطالبة بالتغيير الاجتماعي والسياسي واتسعت خدماتها في تلبية الاحتياجات المجتمعية رغم قمع "الاحتلال الإسرائيلي"، حيث حملت المرأة ومؤسساتها أعباء محو الامية والجهل السياسي وتأهيل العديد من النساء من خلال المؤسسات والجمعيات وتعليمهن والفاظ على النسيج الاجتماعي ومساعدتهن اقتصاديا واجتماعيا وسياسيا واحفاظ على الهوية الاجتماعية والسياسية. ويعتبر الدور الذي تقوم به المرأة في ظل "الاحتلال الإسرائيلي" سببا في التأييد والالتفاف الشعبي فكانت مشاركتها في التغيير الاجتماعي والسياسي نقطة تحول في الصراع مع الاحتلال الإسرائيلي.

وحسب ما نص عليه قرار مجلس الأمن الدولي 1325 المتعلق بحقوق المرأة ودورها في التغيير الاجتماعي والسياسي، وهو قرار صدر عن في جلسته 4213بتاريخ 2000/10/31، وحتى نتمكن من تطبيق القرار علينا استعراض أثر الاستراتيجيات السياسية والاقتصادية في حياة المرأة الفلسطينية، ومناهضة النزعة الشمولية والتي تهدف ليس فقط إلى تشيء المرأة الفلسطينية؛ بل إلى إعادة انتاج تهميشها أيضاً من خلال السيطرة عليها، ومن ثم السيطرة على مراكز القوى، من خلال محاولة فهم وتفسير موقع المرأة الفلسطينية من حيث التحديات والمعيقات والقوى المؤثرة على حياتها السياسية والاجتماعية ابتداء من الحياة اليومية وصولاً إلى الحياة السياسية، كما تتطلب فهماً للواقع التاريخي الذي سببتها موجات القمع المتعاقبة وتبعاتها على المرأة الفلسطينية حيث اضعاف أو تمكين المرأة على الصعيد المحلي والإقليمي والدولي(شلهوب، 2010.

المطلب الأول

الدور النضالي للمرأة:

من المؤثرات على دور المرأة الفلسطينية في التغيير الاجتماعي والسياسي اتسمت بالإيجابية والسلبية على المرأة من خلال:

1-الجانب السلبي:

أ-إن تجربة الاندماج بين الأطر النسوية وفصائلها السياسية، أظهرت جانبًا سلبياً وهو السيطرة القيادية الذكورية،

ب-يعتبر الفصيل السياسي هو الذي يملي على الاطر النسوية البرامج المراد اتباعها داخل الإطار النسوي نفسه، مما أفقد الإطار النسوي الاستقلالية وتقليص الصلاحيات ادي الى الشعور بالنزعة الذكورية.

تميزت المؤسسات النسوية بافتقارها إلى رؤية نسوية محددة وواضحة، حيث تطرح برامج واجندات غير مرتبطة بالواقع الاقتصادي والسياسي والاجتماعي الذي تمر به المرأة الفلسطينية، كما انها عملت على طرح البرامج والاجندات التي تتلاءم مع شروط الممولين، والمشاريع الحاجات الأساسية للمرأة الريفية والتي تعيش في المخيمات، حيث أصبحت تركز على تشجيع مساواة المرأة من خلال مشاريع النوع الاجتماعي (جعفري، 2012، 62)، وعلى ضوء ذلك، تبنت السلطة الوطنية الفلسطينية الاليات التي تتعلق بشؤون المرأة وساهمت في تشكيل دوائر حكومية وغير الحكومية بالتوافق مع برامج الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية، بهدف توفير وتعزيز ورفع مستوى الوعي عندها والعمل على توفير الاحصائيات عند صناع القرار والمسؤولين من اجل تطوير أوضاع المرأة الفلسطينية لمواجهة التحديات الداخلية والخارجية

2-الجانب الإيجابي:

أ-ارتفاع مستوى التنسيق بين الأطر النسوية والجمعيات الخيرية والمؤسسات الأهلية.

ب-زيادة الاهتمام بالتعبئة السياسية والاجتماعية والثقافية من خلال توسيع دائرة النشر النسوي.

ت-احياء اليوم العالمي للمرأة ضمن أوساط نسائية وجماهيرية عريضة (بركة، 2016، 48-49).

المطلب الثاني

المرأة الفلسطينية داخل الأراضي المحتلة

تعيش المرأة الفلسطينية حياة صعبة وقاسية ومتنوعة في ظل "الاحتلال الإسرائيلي" في ظل مفاهيم اجتماعية تحد من مكانتها داخل الاسرة والمجتمع، ويعود ذلك إلى التمييز الاجتماعي القائم على أساس الجنس، حيث تتحكم الثقافة والتقاليد والدين والقوانين والعرف في واقع المرأة الفلسطينية داخل الأرض المحتلة، مما يحد ويهمش من دورها وحالتها داخل المجتمع كفرد له حقوق وعليه واجبات أسوة بالرجل، ولعل التغيير الذي يحدث في السلوك الاجتماعي والسياسي سببه التعليم وانتشاره داخل الأرض المحتلة، حيث كانت الأوضاع التعليمية لها دور على الأوضاع السياسية والاجتماعية والاقتصادية، وله انعكاسه على الواقع الفلسطيني عموماً(زملط، 2015، 606)، وفي السياق ذاته، على الرغم ان المرأة تلتحق بالتعليم من اجل التغيير والتحسين من حالتها وذلك يعود على المجتمع بشكل عام، الا انه كانت هناك صعوبات وهذه حالة طبيعية قد تواجه كل انسان بغض النظر عن جنسه، وذلك من خلال تجربة المرأة الفلسطينية مع الواقع الاجتماعي والثقافي في ظل الاحتلال الإسرائيلي التي أضفت خصوصية على الواقع الفلسطيني نضجاً اجتماعيا وسياسياً ووعياً جعلته يتميز عن باقي المجتمعات الأخرى سيما العربية والإسلامية، والظروف التي تمر بها المرأة الفلسطينية تجعلها تشارك في مقاومة الاحتلال الإسرائيلي، وأيضاً الواقع الفلسطيني مما زاد الوعي الاجتماعي والسياسي عندها.

المطلب الثالث

واقع المرأة الفلسطينية في المجتمع

في أحدث اصدار للجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، المرأة والرجل في فلسطين قضايا واحصاءات 2021، فأن نسبة الأفراد المشاركين في القوى العاملة(15 عامًا فأكثر) 16.1 من الإناث و65.1 من الذكور، ومعدل البطالة للأفراد 40.1 من الإناث و 22.5 من الذكور، ونسبة الفقر بين الافراد وفقًا لأنماط الاستهلاك الشهرية في 2017، كان للإناث 29.7، والذكور 28.8، اما التوزيع النسبي للأعضاء في الهيئات المحلية 2020 فكان 20.0 اناث، و80.0 للذكور، والتوزيع النسبي لرؤساء الهيئات المحلية 1.8 اناث، 98.2 للذكور، التوزيع النسبي للسفراء في 2020 للإناث 10.8 و89.2 للذكور، ورؤساء مجالس الطلبة 4.3اناث، 95.7 ذكور، ومن القضاة 19.2 اناث و 80.8 للذكور، والتوزيع النسبي للأفراد (15 سنة فأكثر)حسب الحالة التعليمية والجنس 2020 فان الحاصلين على درجة البكالوريوس فأعلى الذكور 15.3 والاناث 18.7، والمجلس المركزي 94.3 ذكور و 5.7 اناث، والمجلس الوطني 89.1 ذكور 10.9 اناث والمحافظين 6.3 اناث و 93.8 ذكور وأعضاء مجلس الوزراء في الحكومة 87.5 ذكور 12.5 اناث(الأخرس، 2021)، وعلى ضوء ذلك، بالإشارة الى الاحصائيات الانفة الذكر يتضح ان الهيمنة الذكورية في مختلف المؤسسات الخاصة والعامة، تجعل المرأة الفلسطينية تواجه تحديات كبيرة على الصعيد الداخلي والخارجي، دون وصولها لصناعة القرار من اجل المساهمة في التغيير الاجتماعي والسياسي، بالإضافة الى ضعف وهشاشة الحاضنة الاجتماعية والسياسية لها التي تمكنها من عملية التغيير، وتقصير دور المؤسسات والجمعيات النسوية في تثقيفها اجتماعيا وسياسيًا من اجل اتخاذ القرار الذي بدوره يعزز مكانتها وصقل الشخصية النسوية في المجتمع الفلسطيني وانعكاسه على الواقع.

1- تداعيات دور المرأة الفلسطينية في المجتمع:

يفرض "الاحتلال الإسرائيلي" على المجتمع الفلسطيني قيود صعبة وكثيرة، سيما المرأة منذ عام 1948 حيث تعيش الاخيرة حياة مختلفة عن باقي النساء، وبالتالي طالت هذه القيود جميع جوانب الحياة عند المرأة الفلسطينية من خلال الشخصية الاجتماعية والاقتصادية والسياسية مما جعل حياتها أنموذجاً فريداً مختلفاً عن سواه، وهو أشد صعوبة وأكثر قساوة إلا ان تلك الظروف كلها لم تكسر عزيمتها، ولم تتمكن من النيل من صمودها، بل سطرت بصبرها ومواقفها صورة عظيمة للمرأة الفلسطينية، وبذلك تكون مسؤولة عن بناء مجتمع بأكمله(الجمل، 2012، 14).

وعلى ضوء ذلك، جعلت كل هذه التحديات والصعوبات التي تمر بها المرأة الفلسطينية تقاوم بكافة أشكال الأدوات والأساليب من اجل الوصول الى حياة أفضل، فالحياة الصعبة التي أوجدها المحتل جعلت من المرأة الفلسطينية صلبه أمام كل ما سبق، والالتحاق بالمقاومة من اجل التغيير الاجتماعي والسياسي، فأصبحت دوما جاهزة للتحدي كما أصبحت على خط المواجهة دوماً.

ومع التطور الثقافي والعلمي والتكنولوجي في المجتمع الفلسطيني، أصبح للمرأة دوراً واضحاً في التنمية، ومشاركة فعالة في جوانب عده وأبرزها:

أ-التعليم، حيث تشارك في مؤسسات التعليم والتدريس في إدارة مؤسسات تعليمية.

ب-المشاركة في العمل المجتمعي والمؤسسات الأهلية، حيث شاركت في العمل التطوعي والنقابي والصحي والثقافي والتنموي من خلال المؤسسات الاهلية والجمعيات النسوية.

ت-المشاركة السياسية، وتبين ذلك من خلال مشاركتها في الانتخابات والورشات والندوات (الجمل، 2012، 15).

ارتفع دليل التكافؤ في الجامعات في ميله أكثر لصالح الإناث، حيث بلغ 1.65 في العام 2021/2020؛ بينما كان 1.38 في 2011/2010، هيمنة واضحة للطالبات الملتحقات في التعليم العالي في تخصصات الصحة والرفاه والأعمال والإدارة والقانون والتعليم، حيث بلغت نسبة الخريجين من الاناث63% من مؤسسات التعليم العالي الفلسطينية، و30% خريجات في تخصص الأعمال والإدارة والقانون(مركز الإحصاء الفلسطيني، 2022، 34-37)، وعليه أن نسبة المرأة الفلسطينية حسب الاحصائيات الواردة عن مركز الإحصاء الفلسطيني، قد تساهم في التغيير اذا اتيحت لها الظروف السياسية والاجتماعية دون تدخل " الاحتلال الإسرائيلي" وبانتهاء الانقسام السياسي الفلسطيني، مما يساهم في دفع عجلة التغيير السياسي والاجتماعي بالاتجاه الصحيح.

الناظر في التاريخ الفلسطيني يجد أن المرأة ظلت على الدوام حاضرةً وفاعلةً في الأوقات السياسية والاجتماعية والوطنية الحاسمة، بيد أنها كانت مضطرة إلى التعامل مع التوترات ما بين العمل النسوي والعمل القومي والنضال المناهض للاحتلال الإسرائيلي (هواري، 2019).

وفي ذات السياق، على الرغم من كل المشاركات والمحاولات التي تقوم بها المرأة الفلسطينية من أجل التغيير الاجتماعي والسياسي، حيث تواجه انقساماً كبير ومتبايناً في النسيج داخل المجتمع الفلسطيني إلا أنها بقيت مهمشة في كثير من المجالات سيما السياسية منها، ولم تسعفها المحاولات الجمة التي تقوم بها من أجل تنشيط دور المرأة في المجتمع، حيث بقي اندماج المرأة الفلسطينية في مؤسسات التغيير أي مؤسسات صنع القرار وأصحاب السيادة لا يزال سطحياً لا تأثير قوي له في المجالات السياسية والاجتماعية.

الخاتمة:

ساهم وجود "الاحتلال الإسرائيلي" في الحد من أولويات التغيير الاجتماعي والسياسي سيما عند المرأة الفلسطينية، كما أن وجود الانقسام السياسي الفلسطيني ساهم أيضا في ذلك، وتلعب الأوضاع السياسية التي تسيطر على الحالة الفلسطينية المتمثلة في وجود "الاحتلال الإسرائيلي" وعوامل التباين في الموقف الفلسطيني العام حيث تساهم في ضعف ووهن المرأة الفلسطينية ودورها في عملية التغيير الاجتماعي والسياسي، وهذا يستدعي الحاجة الى وجود برامج متعلقة بالتنوع الاجتماعي والسياسي لتعزيز صمود المرأة الفلسطينية وتحقيق تنمية تساهم في بناء وتطوير قدرات المجتمع، حيث لا يزال الاحتلال الإسرائيلي يستخدم كافة الأساليب لقمع المرأة الفلسطينية وكافة شرائح المجتمع، مما ساهم في ترسيخ

الأبوية التي تستبعد المرأة الفلسطينية عن الحياة السياسية والاجتماعية، وذلك أفقدها ابسط الضمانات السياسية والاجتماعية مما جعلها ضعيفة.

النتائج والتوصيات:

أولًا: النتائج:

توصلت الدراسة الى النتائج التالية:

1- ساهم وجود "الاحتلال الإسرائيلي" في الحد من أولويات التغيير الاجتماعي والسياسي عند المرأة الفلسطينية.
2- أدركت المرأة الفلسطينية أهمية مكانتها ودورها في عملية التغيير السياسي والاجتماعي داخل المجتمع.
3- تميزت المؤسسات النسوية بافتقارها إلى رؤية نسوية محددة وواضحة، حيث تطرح برامج واجندات غير مرتبطة بالواقع الاقتصادي والسياسي والاجتماعي الذي تمر به المرأة الفلسطينية.
4- الفهم الخاطئ لمقدرة المرأة الفلسطينية على القيادة في التغيير الاجتماعي والسياسي.
5- حدت النزعة الذكورية والبيئة الاجتماعية والسياسة من مشاركة المرأة في التغيير.
6- بقيت المرأة الفلسطينية على الدوام حاضرةً وفاعلةً في الأوقات السياسية والاجتماعية والوطنية الحاسمة.
7- مع التطور الثقافي والعلمي والتكنولوجي في المجتمع الفلسطيني، أصبح للمرأة دوراً واضحاً في التنمية في التعليم والصحة.
8- ضعف دور المرأة في بناء وتأسيس الشبكات الضاغطة من أجل إشراكها في صنع القرار، من اجل المساهمة في عملية التغيير الاجتماعي والسياسي.
9- يعتبر الفصيل السياسي هو الذي يملي على الاطر النسوية البرامج المراد اتباعها داخل الإطار النسوي نفسه.
10-أصبحت المرأة جزء مشارك ومهم في المجتمع والحياة السياسية الفلسطينية، ولو بالشكل البسيط مقارنة بالرجل الذي يملك زمام الأمور في الأغلب.

ثانيًا: التوصيات:

توصي الدراسة بالتالي:

1- العمل على دعم المرأة من قبل المؤسسات المحلية والدولية في التغيير لمواجهة "الاحتلال الإسرائيلي".
2- تعزيز مفهوم التمكين الشمولي للمرأة، من خلال دعم مبادرات التمكين من خلال التغيير الاجتماعي والسياسي والاقتصادي.
3- إلغاء جميع أشكال التمييز ضد المرأة الفلسطينية والتصدي لها من اجل المساهمة في عملية التغيير.
4- تعزيز دور مؤسسات المجتمع المدني والمؤسسات الأهلية بحيث تدافع عن حقوق المرأة، وتجهيز جيل نسوي قيادي له تأثيره المجتمعي والحزبي.

5- التصدي لتهميش المرأة الفلسطينية في الحياة السياسية والاجتماعية من قبل المنظمات والهيئات الرسمة والنشطاء وصناع القرار وجماعات الضغط.

6- أخذ العبرة والموعظة من المرأة العربية التي قاومت من أجل التغيير من الجزائر وتونس في عمليات التغيير الاجتماعي والسياسي.

7- ينبغي على المرأة الفلسطينية الدفاع عن حقوقها في التغيير وان تخضع لإعادة هيكلة المؤسسات وتتحول الحركات النسائية المستقلة من أجل تحريرها من القيود التي يفرضها الاحتلال الإسرائيلي.

8- مراقبة الخطاب الديني الموجه، وصياغته بما ينصف حق المرأة في المشاركة الاجتماعية والسياسية، واسناد ذلك الى روحانية الدين والعقيدة الإسلامية.

9- العمل على تنظيم الأنظمة والقوانين السياسية والاجتماعية والحزبية المتعلقة بشؤون المرأة لتجديد بنيتها وبرامجها بما يتوافق مع المشاركة السياسية والاجتماعية.

10-العمل على وضع رؤية استراتيجية تساهم في تفعيل دور المرأة في عملية التغيير الاجتماعي والسياسي.

قائمة المراجع:

أولاً: الكتب:

1-فرحات، ريم. (2021). الدور النضالي للمرأة الفلسطينية في قطاع غزة خلال الانتفاضة الثانية 2000-2006. مركز الشرق للأبحاث والثقافة. غزة. فلسطين.

ثانياً: الأبحاث المنشورة:

1-البدارين، رقية، القواسمه، فريد. (2013). دور المرأة في قيادة التغيير: دراسة تطبيقية على منظمات المرأة العاملة في الأردن، البلقاء للبحوث والدراسات: 16 (1): 24-25.

ثانياً الرسائل العلمية غير المنشورة:

1-الجمل، اماني. (2012). الاحتراق الوظيفي لدى المرأة العاملة في مؤسسات السلطة الوطنية الفلسطينية في قطاع غزة، رسالة ماجستير غير منشورة. كلية الدراسات العليا" تجارة"، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين.

2-بركة، آية. (2016). المتغيرات السياسية وأثرها على تطور المشاركة السياسية للمرأة الفلسطينية 1994-2013، رسالة ماجستير غير منشورة. كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة الازهر، غزة، فلسطين.

3-جعفري، رهام. (2012). دعم هيئة الأمم المتحدة للمرأة والمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة للأولويات التنموية للنوع الاجتماعي في القطاع الحكومي الفلسطيني بعد أوسلو، رسالة ماجستير غير منشورة. كلية الدراسات العليا، جامعة بير زيت، نابلس، فلسطين.

4-أبو زايدة، علاء. (2015). "معوقات وتحديات تفعيل المشاركة السياسية للمرأة الفلسطينية (دراسة ميدانية-قطاع غزة 2007-2015)"، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، الخرطوم، السودان.

5-سلامة، سلوى. (2009). دور المرأة الفلسطينية النضالي: دراسة مقارنة بين الانتفاضة الأولى عام 1987 والانتفاضة الثانية عام 2000 دراسة حالة في محافظة رام الله والبيرة، رسالة ماجستير غير منشورة، عمادة الدراسات العليا، القدس، فلسطين.

6-قطب، رولا. (2012). دور المرأة في صنع القرار في المؤسسات الحكومية الفلسطينية (22010-2015)، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الدراسات العليات، جامعة النجاح، نابلس، فلسطين.

ثالثًا: المجلات والدوريات:

1-زملط، مصطفى. (2015). " انتفاضة الأقصى والنشاط السياسي للمرأة الفلسطينية". المجلة العلمية للدراسات: 6(3): 15.

2-عريقات، لونه. (2020). المشاركة السياسية للمرأة الفلسطينية. المبادرة الفلسطينية لتعميق الحوار العالمي الديمقراطي (مفتاح)، شؤون المرأة.

3-عساف، عبد. وآخرون. (2002). الآثار النفسية الاجتماعية والاقتصادية التي تتعرض لها المرأة الفلسطينية في ظل انتفاضة الأقصى وعلاقتها ببعض المتغيرات. مجلة النجاح للأبحاث (العلوم الإنسانية): 16(2): 544.

4-شلهوب،نارة، كيفور كيان،. (2010). قرار مجلس الأمن رقم 1325، مؤسسة مدي الكرمل، حيفا.

5-مؤسسة ايبرت الألمانية، (2018). مشاركة النساء في السلام والامن والعمليات الانتقالية في العالم العربي، مركز دراسات المرأة، بيروت، لبنان.

6-الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، (2022). المرأة والرجل في فلسطين قضايا واحصائيات (2022)، رام الله، فلسطين، 34-37

رابعًا: المواقع الالكترونية:

1-الاخرس، أسيل. (2021). المرأة الفلسطينية حاضرة ولكن. https://wafa.ps/Pages/Details/35125

2-مراد، رامي. (2019). دور المرأة الفلسطينية في المشاركة السياسية "ورقة عمل". https://upwc.ps/?p=1735

3-الربيعي، وجدان. (2015). المرأة الفلسطينية وتحديات الاحتلال والانقسام. https://www.alquds.co.uk/A

4-هواري، يارا. (2019). تهميش المرأة الفلسطينية سياسيًا في الضفة الغربية. https://al-shabaka.org/briefs/

5-شلق، هدى. (2017). أهمية دور المرأة في صنع القرار السياسي، صحيفة الشرق الوسط، بيروت.

https://lb.boell.org/ar/2017/04/27/hmy-dwr-lmr-fy-sn-lqrr-lsysy

6-على، وآخرين. (2017). دور المرأة في الحياة السياسية، دراسة مقارنة للمشاركة السياسية للمرأة العربية، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية الاقتصادية والسياسية، برلين، ألمانيا.

https://democraticac.de/?p=47417

7-الأمم المتحدة. (2021). نضال المرأة الفلسطينية مستمر لإنهاء الاحتلال وانتزاع مشاركتها في صنع القرارات،

https://news.un.org/ar/story/2021/03/1072302

الضمانات القانونية لحماية المستهلك الإلكتروني في الأردن (149–161)

د. سائد علي أبو نصير، الأردن

Legal guarantees to protect the electronic consumer in Jordan

Dr. Said ali ahmad abu nseir

Jordan, saed.abunaseer@yahoo.com

ملخص:

تتناول الدراسة الحالية موضوع الضمانات القانونية لحماية المستهلك الإلكتروني في الأردن. كما تهدف بشكل رئيسي إلى معرفة ما إذا وضع المشرع الاردني ضمانات دستورية لحماية المستهلك الإلكتروني، بالإضافة إلى معرفة النصوص المتعلقة بالضمانات القانونية لحماية المستهلك الإلكتروني في الأردن. تسلط الدراسة الضوءعلى نطاق الحماية التي يكفلها التشريع الأردني للمستهلك الالكتروني ومعرفة ما إذا تضمن التشريع الأردني نصوصا صريحة لضمان حمايته.استخدم الباحث المنهج الوصفي والتحليلي في توصيف اشكالية الدراسة وتوضيحها واستعراض النصوص القانونية ذات العلاقة. توصلت الدراسة إلى وجود إشكالية قانونية تتمثل في أن المشرع الأردني لم ينص بشكل صريح على حماية المستهلك الإلكتروني، إذ أن النصوص القانونية المتوفرة اهتمت بحماية المستهلك بشكل عام ولم تتضمن نصوصا صريحة تحمي المستهلك الإلكتروني. اختتمت الدراسة بجملة من التوصيات أهمها ضرورة أن يتضمن القانون الأردني نصوصا صريحة لضمان حماية المستهلك الإلكتروني.

الكلمات المفتاحية: التشريع الأردني، الضمانات القانونية، المستهلك الإلكتروني، قانون حماية المستهلك، الاردن.

Abstract:

This study examines the legal guarantees to protect the electronic consumer in Jordan. It aims to find out whether the Jordanian legislator has established legal guarantees to protect the electronic consumer, in addition to knowing the legal texts in this regard. Moreover, it highlights the scope of protection guaranteed by the Jordanian legislation to the electronic consumer, and whether the Jordanian legislation includes clear texts that guarantee its protection. The researcher used the descriptive and analytical approach in describing and clarifying the study problem and reviewing the relevant legal texts. The study found a legal problem, which is that the Jordanian legislator did not stipulate electronic protection for the consumer, as the available legal texts relate to consumer protection in general. It concluded with a set of recommendations, the most important of which is the need for Jordanian law to include clear provisions that guarantee the protection of the electronic consumer.

Keywords: Jordanian legislator, legal guarantees, electronic consumer, consumer protection law, Jordan.

.

مقدمة:

لقد مثلت الثورة التكنولوجية نقطة تحول جذرية في حياة الإنسان المعاصر كونها غيرت أنماط حياته وساهمت في تحسي ن معيشته ونقلته إلى عالم إفتراضي يستطيع فيه أن يمارس مختلف جوانب الحياة بما فيهاالتسوق الإلكتروني. كما أن العالم الإفتراضي الذي خلقته التكنولوجيا المعاصرة قد فتح المجال أمام دول العالم المتقدم لتنقل أفرادها إلى ذلك العالم الإفتراضي لتلبية حاجياتهم (ليطوش، 2019). لكن المنظومة القانونية في بعض دول العالم، خصوصا دول العالم الثالث، قد فشلت في مواكبة هذا التطور التكنولوجي وظهرت عدة إشكالات تتعلق بعدم توفر الضمانات القانونية اللازمة لحماية المستهلك الإلكتروني، خصوصا فيما يتعلق بحماية الخصوصية ، والحماية من التظليل الإعلاني، والحماية المدنية.وهذا بحد ذاته يعتبر إشكالية تؤرق الشعوب والحكومات التي تبذل جهودا حثيثة لحماية المستهلك الالكتروني من الأخطار المحتملة التي قد يتعرض لها.

وفي ظل التطور التكنولوجي وظهور مفاهيم التجارة الإلكترونية والتسوق الإلكتروني تلاشت المسافة بين المستهلك والمنتج وأصبح من الممكن للمستهلك شراء ما يريد، وهو في مكانه دون الحاجة للتنقل، وذلك عن طريق الإنترنت مما أدى إلى اختفاء الحواجز والحدود الجغرافية في بلدان العالم بفضل تطور شبكة الإتصالات والانترنت (الحديد، 2020). ونتيجة لذلك أصبح من السهل جدا أن يقع المستهلك ضحية خرق أمنه ومعلوماته الخاصة التي قد يقدم عليها وهو على اعتقاد تام أنه يبرم عقدا إلكترونيا أو يرد على عرض تجاري مغري أو حتى حينما يزيل رسالة إلكترونية غير مرغوب فيها، ما دفع بالجهود لضبط هذا الاعتداءبالحظر (ليطوش، 2019).

يرى عباس ومقابلة (2021) أن المستهلك الذي يحصل على المنتج أو الخدمة عبر الإنترنت لا تتاح له فرصة المساومة ولا يرى السلعة على حقيقتها لكي يتمكن من فحصها وتجربتها والتعرف على عيوبها إن وجدت. وقد يقدم المستهلك الإلكتروني على شراء السلعة أو الحصول على الخدمة تحت تأثير الإعلانات التجارية المضللة أو الكاذبة عن السلعة. هذا الأمر يقتضي توفير الحماية القانونية اللازمة له من احتمالية وجود عيوب خفية في المنتَج، وايضا حمايته من الشروط التعسفية التي قد يضعها مقدم السلعة أو الخدمة عبر متجره الإلكتروني.

إن البعد الجغرافي بين المنتج والمستهلك الإلكتروني يزيد من احتمالية تعرض المستهلك الإلكتروني لخطر الغش. في هذا السياق ازدادت الدعوات المنادية لحماية المستهلك في ظل ظهور الاستهلاك الإلكتروني، حيث يكون المستهلك متواجد في دولة والمنتج أو البائع موجوداً في دولة أخرى تبعد عنها آلاف الأميال، مما وضع مصلحة المستهلك في دائرة الخطر، نظراً لسهولة الغش والتدليس عبر شبكة الإنترنت (المرزوقي، 2021). لذا فإن المستهلك الإلكتروني أصبح في أمس الحاجة للحماية القانونية من الخطر الذي قد يتعرض له سواء من العيوب الخفية في السلعة أو الخدمة التي يحصل عليها عبر مواقع التسوق الإلكتروني، أو من الشروط التعسفية التي قد تفرض على المستهلك الإلكتروني (عباس ومقابلة، 2021). في هذا الصدد يقصد بالشروط التعسفية التي قد تطال المستهلك الإلكتروني تلك الشروط التي يدرجها التاجر أو مقدم الخدمة في العقد الإلكتروني المبرم مع المستهلك، التي تؤدي إلى اختلال التوازن بين حقوق والتزامات الطرفين،

ضد مصلحة المستهلك (خالد، 2016). يرى محمود (2009) أن أبرز ما يحتاجه المستهلك في السوق الإلكترونية هو توفير الثقة والأمان مما يشجع على زيادة عدد المستهلكين. كما أن التظليل الإعلاني يعتبر من أبرز وسائل خداع المستهلك الإلكتروني، وهذا يتطلب من الجهات المخولة لهم الحماية القانونية العمل على التصدي لهذه الجرائم وتوعية المستهلكين بالمخاطر التي تعترض أصولهم وأموالهم (صديقي، 2021).

تجدر الإشارة إلى أن قانون حماية المستهلك الأردني رقم 7 للعام 2017 لم يتضمن أي تعريف للشرط التعسفي، غير أنه ذكر ما يعد من الشروط التعسفية، إذ نصت المادة (22 /ب) من ذات القانون على أنه:" يعد من الشروط التعسفية بصورة خاصة كل شرط:

1. يؤدي إلى إخلال بين حقوق والت ا زمات كل من المزود والمستهلك على خلاف مصلحة المستهلك.
2. يسقط أو يحد من التزامات أو مسؤوليات المزود عما هو مقرر في هذا القانون أو أي تشريع نافذ.
3. يتضمن تنازًلا من المستهلك عن أي حق مقرر له بمقتضى هذا القانون أو أي تشريع نافذ.
4. يتضمن منح المزود الحق في تعديل العقد أو فسخه بإرادته المنفردة.
5. يتضمن إلزام المستهلك في حال إخلاله بتنفيذ التزاماته بدفع تعويض لا يتناسب والضرر الذي يصيب المزود.
6. يتضمن إلزام المستهلك في حال إنهائه العقد قبل انتهاء مدته بدفع مبلغ من المال لا يتناسب والضرر الذي يصيب المزود.
7. يسقط حق المستهلك في اللجوء إلى القضاء أو الوسائل البديلة لفض المنازعات وفقا للتشريعات النافذة.
8. يعفي المزود من التزامه بتقديم خدمات ما بعد البيع أو تأمين قطع الغيار ما لم يكن هذا الشرط مضافًا إلى العقد بخط يد المستهلك بصورة تدل دلالة صريحة وواضحة لا لبس فيها على علم المستهلك لمضمونه وموافقته عليه.

مشكلة الدراسة:

في ظل التطور التكنولوجي الذي يشهده العالم حاليا ظهر التسوق الإلكتروني، وظهرت معه عدة مشاكل لعل أبرزها يتعلق بمدى توفير الثقة والأمان للمستهلك الإلكتروني. وقد يواجه المستهلك الإلكتروني عمليات نصب واحتيال بسبب البعد الجغرافي بينه وبين المنتج. لذا سارعت معم التشريعات لوضع ضمانات تهدف إلى حماية المستهلك الإلكتروني وتوفير الضمانات اللازمة لذلك. وتعتبر الأردن ضمن قائمة الدول التي تسمح بممارسة التجارة الإلكتروني، مما يعني ضرورة توفير ضمانات دستورية وقانونية لحماية المستهلك الإلكتروني.

وبشكل رئيسي تكمن مشكلة البحث في مدى الضمانات القانونية التي يوفرها القانون الأردني للمستهلك الإلكتروني.

أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة بشكل رئيسي إلى معرفة الضمانات القانونية لحماية المستهلك الإلكتروني في الأردن، وتتفرع منه الاهداف التالية:

1. معرفة ما إذا وضع المشرع الاردني ضمانات قانونية لحماية المستهلك الإلكتروني في الأردن.
2. معرفة النصوص القانونية المتعلقة بالضمانات القانونية لحماية المستهلك الإلكتروني في الأردن.

أسئلة الدراسة:

تسعى الدراسة الحالية إلى الإجابة عن السؤال الرئيسي:

ما الضمانات القانونية التي يوفرها المشرع الأردني لحماية المستهلك الإلكتروني ؟

وتتفرع منه الأسئلة التالية:

1. هل وضع المشرع الاردني ضمانات دستورية لحماية المستهلك الإلكتروني في الأردن؟
2. ما النصوص القانونية المتعلقة بالضمانات القانونية لحماية المستهلك الإلكتروني في الأردن؟

اهمية الدراسة:

تكمن اهمية الدراسة الحالية في اهمية الموضوع الذي تتناوله وهو معرفة الضمانات القانونية لحماية المستهلك الإلكتروني في الأردن. كما انها تكتسب أهمية كبيرة من خلال سعيها إلى :

1. إبراز أهمية توفير ضمانات قانونية لحماية المستهلك الإلكتروني في الأردن.
2. تسليط الضوء على الاشكالية القانونية والقانونية في عدم وجود نصوص قانونية صريحة لضمان حماية المستهلك الإلكتروني.
3. أثر انعكاس عدم وجود نصوص قانونية صريحة لحماية المستهلك الإلكتروني في الأردن على حقوق المستهلك الإلكتروني.
4. بيان مفهوم المستهلك الإلكتروني .

منهجية البحث:

تعتمد هذه الدراسة على المنهج الوصفي وذلك لتوصيف إشكالية الدراسة وتوضيحها واستعراض النصوص القانونية ذات العلاقة، مما يساعد الباحث في الاجابة على أسئلة الدراسة للخروج بأهم النتائج والتوصيات التي تخدم اهداف الدراسة. يستخدم الباحث هذا المنهج لوصف الحماية القانونية التي يوفرها التشريع الأردني للمستهلك الإلكتروني وتحليل النصوص القانونية المتعلقة بهذا الشأن، وخصوصا القانون رقم 7 للعام 2017 والخاص بحماية المستهلك.

مصطلحات البحث:

المستهلك: يقصد بالمستهلك كل شخص يتعاقد بهدف تلبية وإشباع حاجاته ورغباته الشخصية والعائلية (زكي، 2008). كما يعرف بأنه كل شخص طبيعي يتصرف لإشباع حاجاته الخاصة وحاجات من يعولهم من الأشخاص وليس لإعادة بيعها أو تحويلها او استخدامها في نطاق مهنته أو مشروعه (صبيح، 2007). لكن هذا التعريف يبدو ضيقا إلى حد ما وهناك تعريفات اخرى أوسع وأدق، أهمها أن المستهلك هو كل شخص يتعاقد بهدف الإستهلاك اي

استعمال مال أو خدمة (ليندة، 2008). يرى آخرون بان المستهلك هو الشخص الطبيعي او المعنوي الذي يبرم تصرفا قانونيا للحصول على منتج او خدمة (حمدالله، 1997). هذا التعريف يبدو أوسع وأشمل كونه يضيف المستهلك المعنوي الذي سيحظى بالحماية القانونية أسوة بالمستهلك الطبيعي.

المستهلك الإلكتروني: يعرف المستهلك الإلكتروني بأنه كل شخص طبيعي أو اعتباري يتعاقد بأحد الوسائل الإلكترونية من اجل الحصول على السلع او الخدمات لإشباع احتياجاته الشخصية او العائلية(زاوي وآخرون، 2018).

تقسيم البحث:

سيتم تقسيم هذه الدراسة المعنونة ب "الضمانات القانونية لحماية المستهلك الإلكتروني في الأردن" الى مبحثين:

المبحث الأول: مفهوم المستهلك الإلكتروني.

المبحث الثاني: ضمانات حماية المستهلك الإلكتروني من منظور قانوني.

المبحث الأول

مفهوم المستهلك الإلكتروني

المطلب الأول

مفهوم المستهلك

يقصد بالمستهلك أي شخص يحصل على منتج أو خدمة أو سلعة معينة . كما يعرف بأنه كل شخص يقوم بعمليات الاستهلاك –إبرام التصرفات – التي تمكنه من الحصول على المنتجات والخدمات من أجل إشباع رغباته (الشخصية أو العائلية) (حسن، 1991). و عند علماء الاقتصاد المستهلك هو: "منيشتري سلعا أو خدمات لاستعماله الشخصي أو هو الشخص الذي يحوز ملكية السلعة (الصادق، 2014). وقد بادرت معظم التشريعات العالمية بعمل ضمانات لحماية المستهلك الإلكتروني، لعل أبرزها (COE, 2011; Government of the Republic of Lithuania, 2015).

في هذا السياق يعرف المستهلك وفقا لنص المادة الثانية من قانون حماية المستهلك الأردني رقم 7 للعام 2017 بأنه الشخص الطبيعي أو الاعتباري الذي يحصل على سلعة أو خدمة بمقابل أو دون مقابل اشباعا لحاجاته الشخصية أو لحاجات الآخرين ولا يشمل ذلك من يشتري السلعة أو الخدمة لإعادة بيعها أو تأجيرها. كما تم تعريف المزود وفقا لذات القانون بأنه المزود: الشخص الطبيعي أو الاعتباري من القطاع العام أو الخاص يمارس باسمه أو لحساب الغير نشاطا يتمثل بتوزيع السلع أو تداولها أو تصنيعها أو تأجيرها أو تقديم الخدمات الى المستهلك بما في ذلك أي شخص يضع اسمه

أو علامته التجارية او أي علامة فارقة أخرى يملكها على السلعة أو الخدمة. وتم تعريف الخدمة بأنها الخدمة التجارية سواء أكانت بمقابل او بدون مقابل التي يقدمها أي شخص للمستهلك بما في ذلك تأجير الأموال المنقولة.

المطلب الثاني

المستهلك الإلكتروني

مع ظهور التجارة الإلكترونية ظهرت عدة مصطلحات بها ارتباط مباشر بالتكنولوجيا والانترنت. ومن أبرز تلك المصطلحات مصطلح المستهلك الإلكتروني والذي يستخدم للتعبير عن أي شخص يستخدم الإنترنت لغرض الحصول على منتج أو سلعة أو خدمة معينة. وبما أن المستهلك الإلكتروني يختلف عن المستهلك التقليدي فيما يتعلق بالبعد الجغرافي وطريقة شراء المنتج أو الخدمة فإنه قد يواجه عدة مشاكل تتعلق بجودة وسلامة المنتج فضلا عن احتمالية تعرضه للخداع أو الغش. بمعنى أن المستهلك يستطيع شراء سلعة على بعد آلاف الأميال دون مقابلة الشركة أو مزود الخدمة أو البائع. في هذه الحالة يزداد خطر تعرض المستهلك للغش او الاحتيال. وكنتيجة لذلك اهتمت معظم التشريعات بتوفير الضمانات القانونية اللازمة لحماية المستهلك الإلكتروني. لكن بعض التشريعات مثل التشريع الفرنسي والأردني لم تتضمن مواد خاصة بحماية المستهلك الإلكتروني وإنما نصت على حماية المستهلك بشكل عام. على سبيل المثال عرف القانون الفرنسي في المادة الثانية من القانون رقم 78 / 22 المتعلق بحماية المستهلك في مجال عمليات الائتمان المستهلك على أنه: " يطبق القانون الحالي على كل العمليات التي تمنح عادة للأشخاص الطبيعين و المعنويين و التي لا تكون مخصصة لتموين نشاط مهني" . كما عرف مشروع القانون الفرنسي الصادر في 26 يوليو 1993 المستهلكون بأنهم الأشخاص الذين يحصلون أو يستعملون المنقولات أو الخدمات للاستعمال غير المهني" . وعليه نلحظ أن هذا القانون في صياغته الحالية لم يتضمن أي تعريف للمستهلك الالكتروني.

يعرف المستهلك الإلكتروني بأنه كل شخص طبيعي أو معنوي يقتني بعوض أو بصفة مجانية سلعة أو خدمة عن طريق الاتصالات الالكترونية من المورد الإلكتروني بغرض الاستخدام النهائي (رشيدة، 2018). كما يقصد بمصطلح المستهلك الالكتروني في مجال التعاملات او التجارة الالكترونية بأنه نفس المستهلك في مجال العلاقات التعاقدية التقليدية، غير ان الفارق هو آلية التعاقد والتواصل بين الطرفين، حيث يتعامل المستهلك الالكتروني في اطار تعاملاته التجارية بوسيلة الكترونية عن طريق شبكة الاتصال العالمية (الانترنت)، وهذا يعني ان للمستهلك الالكتروني كافة الحقوق المقررة للمستهلك التقليدي (بوشناقة، 2018). لكن هذا التعريف يبدو قاصرا كونه يغفل أهمية التفريق بين المستهلك التقليدي والمستهلك الإلكتروني فيما يخص المخاطر التي قد يتعرض لها المستهلك الإلكتروني والتي قد لا يواجهها المستهلك التقليدي.

يمكن القول أن المستهلك الإلكتروني هو أي شخص طبيعي أو معنوي يقتني منتجات أو سلع و خدمات لإشباع حاجاته الشخصية و العائلية ويتم ذلك خارج أعمال مهنته عبر الإنترنت.

ونظراً لأن فكرة المستهلك أصبحت مهمة في مجالات عديدة و منها التجارة الإلكترونية، فقد أصبح المستهلك الإلكتروني أمام رقعة واسعة للاختيار الحر. هذا يعني أنه أصبح للعرض و الطلب مفاهيم رقمية و بالتالي أصبح المستهلك الإلكتروني في حاجة ملحة للحماية في ظل التجارة الإلكترونية كونه يتعرض لخطر أكبر و أوسع (ليطوش، 2019).

المبحث الثاني

ضمانات حماية المستهلك الإلكتروني من منظور قانوني

المطلب الأول

الحماية المدنية للمستهلك الإلكتروني في القانون الأردني

لقد أولى التشريع الأدني اهتماما بالغا بموضوع حماية المستهلك، حيث صدر القانون رقم 7 للعام 2017 والخاص بحماية المستهلك. تكون القانون من 27 مادة تضمنت أحكاما تشريعية وتنفيذية وجزائية والتي في مجملها تمثل ضمانات قانونية لحماية المستهلك من أي خطر أو غش أو تظليل قد يتعرض له خلال عملية الحصول على المنتج أو الخدمة. لكن القانون ذاته استخدم لفظة المستهلك وأغفل المستهلك الإلكتروني. على سبيل المثال نصت المادة (3) على ما يلي:

"أ. للمستهلك الحق في:

1. الحصول على سلع أو خدمات تحقق الغرض منها دون إلحاق أي ضرر بمصالحه أو صحته عند الاستعمال العادي أو المتوقع لهذه السلع أو الخدمات.
2. الحصول بصورة واضحة على المعلومات الكاملة والصحيحة عن السلعة أو الخدمة التي يشتريها وشروط البيع لها.
3. الحصول على معلومات كاملة وواضحة قبل إتمام عملية الشراء عن الالتزامات التي تترتب في ذمته للمزود وحقوق المزود في مواجهة المستهلك.
4. اختيار السلعة أو الخدمة التي يرغب في شرائها دون ضغط أو تقييد غير مبرر.
5. الحصول على ما يثبت شراءه للسلعة أو الخدمة والتفاصيل الأساسية الخاصة بعملية الشراء.
6. إقامة الدعاوي عن كل ما من شأنه الإخلال بحقوقه أو الأضرار بها أو تقييدها بما في ذلك اقتضاء التعويض العادل عن الإضرار التي تلحق به جراء ذلك.
7. الحصول على المعلومات الكاملة والصحيحة عن المزود وعنوانه.

ب. يحظر على المزود القيام بأي فعل أو امتناع يؤدي الى الإخلال بأي حق من حقوق المستهلك".

كما تضمنت المادة (4) من ذات القانون الإلتزامات التي يجب أن يفي بها مزود المنتج أو السلعة أو الخدمة، إذ نصت على أن: "يلتزم المزود بما يلي:

أ. التأكد من الجودة المعلن عنها للسلع او الخدمات التي يتعامل بها وصلاحيتها للاستعمال أو الاستهلاك وفقا لما أعدت له.

ب. التأكد من مطابقة السلع أو الخدمات التي يتعامل بها للخصائص المعلن عنها وتحقيق تلك السلع أو الخدمات للنتائج المصرح بها للمستهلك.

ج. تسليم السلعة للمستهلك أو تقديم الخدمة له خلال المدة المتفق عليها أو خلال المدة المعتادة لذلك دون تأخير.

د. تقديم منتجات لا تنتهك حقوق الملكية الفكرية.

هـ. احترام القيم الدينية والعادات والتقاليد وكرامة المستهلك".

من خلال نصوص المادتين (3) و (4) من القانون الأردني رقم (7) للعام 2017م يتضح تركيز المشرع الأردني على حماية المستهلك. تشمل تلك الضمانات ضمان الحصول على السلع أو الخدمات الصالحة للإستعمال العادي، الحصول على معلومات صحيحة حول الخدمة أو المنتج وشروط البيع قبل إتمام عملية الشراء، حررية اختيار الخدمة او المنتج، الحصول على تفاصيل عملية الشراء، الحصول على التعويض العادل في حالة حدوث غش أو خداع، والحصول على تفاصيل وعنوان مزود الخدمة او المنتج.

ومما تجدر ملاحظته أن نصوص القانون أعلاه قد أغفلت موضوع المستهلك الإلكتروني، الأمر الذي يؤكد إحتمالية تعرض المستهلك الإلكتروني لخطر الخداع والتضليل في حالات خاصة لا يتعرض لها المستهلك التقليدي.

المطلب الثاني

حماية المستهلك الإلكتروني من التظليل الإعلاني

إن الاعلانات الكاذبة والمظللة تعتبر من أخطر الوسائل التي تستخدم لخداع المستهلك بشكل عام والمستهلك الإلكتروني بشكل خاص. في هذا السياق أوردت مختلف القوانين والتشريعات الدولية عدة تعريفات للإعلان الإلكتروني، نذكر على سبيل المثال لا الحصر التعريف الذي أورده القانون الفرنسي الصادر في 29 ديسمبر 1979 المنظم للإعلانات و الاشهارات المرئية ، والذي نص على أن الإعلان هو :"كل وصف أوشكل أو صورة موجهة لجذب الإنتباه...".

كما يعرف الإعلان أيضا بأنه كل فعل أو تصرف يهدف الى التأثير النفسي على جمهور المستهلكين بهدف اقناعهم بمزايا السلعة أو الخدمة و ما يمكن أن يحققه من فوائد بغض النظر عن الوسيلة المستخدمة، سواء من خلال الانترنت أو غيرها من الوسائل الالكترونية كالهاتف النقال (يغلي، 1945). في ذات السياق ركز مجلس الدولة الفرنسي في تقريره عن الانترنت و الشبكات الرقمي عام 1998، فيما يتعلق بالمقصود بالاعلان عبر شبكة الانترنت، على عنصرين هما : هدف الرسالة و توجيهها إلى الجمهور (نسيمة، 2017).

أما المشرع الجزائري لاسيما المرسوم التمفيذي الخاص برقابة الجودة والقضاء على الغش، فقد عرف الإعلان بموجب المادة 2 منه على أنه: جميع الاقتراحات أو الدعايات أو البيانات و العروض أو الاعلانات أوخدمة، بواسطة أسناد بصرية أوسمعية بصرية.

كما نصت المادة الثانية من المشروع المتعلق بالاشهار لسنة 1999 بأن الإعلان يقصد به: الأسلوب الاتصالي الذي يعد و يقدم في الأشكال المحددة في هذا القانون مهما كانت الدعائم المستعملة، قصد تعريفه و ترقيه أي منتوج أو خدمة أو اشعار أو صورة أو علامة أو سمعة أي شخص طبيعي أومعنوي.

إن الكذب و الخداع في الاعلان الالكتروني يعتبر من أبرز العوامل التي تؤدي إلى الإضرار بالمستهلك خصوصا خلال الفترة التي تسبق إبرام العقد الالكتروني. كما يمكن القول بأن آثار التضليل الاعلاني لا تقتصر على ما لحق المستهلك من أضرار على المستوى الشخصي، بل تتعدى ذلك لتشمل اقتصاد المجتمع بشكل عام، لذلك فإن القوانين المقارنة لمعظم الدول تعتبر التضليل جريمة تعاقب عليها القوانين الجزائية، فضلا عن الحماية المدنية . إن عنصر التضليل يكمن في كون المعلومات المقدمة تخلق لبسا في ذهن المستهلك، يؤدي به إلى الغلط في طبيعة المنتج أو الخدمة أو في مميزاتها أو ما يمكن أن تعود عليه من منفعة بإقتنائها، يدفعه إلى الإقدام على الشراء (محمود، 2009).

ولم ينص القانون الأردني على حماية المستهلك الإلكتروني من التظليل الإعلاني بل إن النص الوارد في المادة رقم 8 من قانون حماية المستهلك رقم 7 للعام 2017 قد تضمن حماية المستهلك بشكل عام لكنه في الوقت ذاته لم يشير إلى حماية المستهلك الإلكتروني بشكل خاص، إذ نصت على ما يلي:

"أ. يحظر نشر أي إعلان يضلل المستهلك أو يوقعه في الخطأ بخصوص السلعة أو الخدمة، ويعتبر الإعلان مضللا إذا اشتمل على بيانات أو معلومات خاطئة أو غير صحيحة أو غير كاملة تتعلق بما يلي:

1 . طبيعة السلعة أو جودتها أو تركيبها أو صفاتها الجوهرية أو العناصر التي تتكون منها وكميتها.

2 . مصدر السلعة أو وزنها أو حجمها أو طريقة صنعها أو تا ريخ انتهاء صلاحيتها أو شروط استعمالها أو محاذير هذا الاستعمال.

3 . نوع الخدمة أو المكان المتفق عليه لتقديمها او محاذير تلقيها أو صفاتها الجوهرية.

4 . شروط التعاقد ومقدار الثمن الإجمالي وطريقة تسديده.

5 . التزامات المعلن.

6 . هوية مزود الخدمة ومؤهلاته إذا كانت محل اعتبار عند التعاقد.

ب. يحظر نشر أي إعلان لسلعة أو خدمة ضارة بصحة المستهلك أو سلامته أو مجهولة المصدر".

المطلب الثالث

حماية الخصوصية الرقمية للمستهلك الإلكتروني

إن المعاملات التي يقوم بها المستهلك وأنشطته المتعلقة بطلب وشراء منتج أو خدمة معينة على شبكة الإنترنت قد تحمل معلومات تتعلق بحياته الخاصة، إذ أن بعض الجهات تطلب من المستهلك بيانات خاصة تتعلق بإسمه و كنيته ومقر إقامته و طبيعة عمله، فضلا عن أرقام حساباته البنكية و غير ذلك. تلك المعلومات تدخل ضمن نطاق الخصوصية الرقمية مما يفضل ألا يطلع عليها غيره. كما أن من تصل إليه هذهالمعلوماتعنطريق الإنترنت قد يسيء استخدامها وتوظيفها و استغلالها ضد المستهلك سواء بطريق شرعية أو غير شرعية.

لقد تعددت وتباينت تعريفات الخصوصية الرقمية، فهناك من عرفها بأنها: المجال السري الذي يملك الفرد بشأنه سلطة استبعاد أي تدخل للغير، و هي حق الشخص في أن يترك هادئاً أي يستمتع بالهدوء، أو أنها الحق في احترام الذاتية الشخصية (أسامة، 1994). ويرى البعض بأن الحق في الخصوصية يقصد به: السرية و ما تحمله من معان يمكن التعبير عنها بعدة ألفاظ تشمل العزلة و الانطواء، والخلوة وعدم تدخلال آخرين في الحياة الشخصية للفرد و غير ذلك من المرادفات. لذا فإن مفهوم الخصوصية يعتبر أحد المفاهيم النسبية، لأن ما يعد خاصا في زمان لا يكون كذلك في زمان آخر و ما يمكن أن يكون خاصا في مكان لا يمكن أن يكون كذلك في مكان آخر (خلفي، 2011). في هذا الصدد أدرك المجتمع الدولي خطورة الجرائم الإلكترونية وشرع القوانين والإتفاقيات لمكافحتها. على سبيل المثال نصت المادة 32 من الاتفاقية الأوروبية بشأن جرائم الإنترنت على جواز إمكانية الدخول بغرض التفتيش والضبط في أجهزة أوشبكات تابعة لدولة أخرى دون إذنها في حالة ما إذا تعلق التفتيش بمعلومات أو بيانات مباحة للجمهور والثانية إذا رضي صاحب أو حائز هذه البيانات بهذا التفتيش (يوسف، 2013).

وعليه يمكن القول بأن المستهلك الإلكتروني قد يواجه أخطارا محتملة أكبر من تلك التي يواجهها المستهلك التقليدي نظرا لما توفره التجارة الإلكترونية من بيئة خصبة لعمليات الغش والخداع والتضليل. في الوقت الذي يتمتع فيه المستهلكالتقليدي بالحماية التي توفرها التشريعات القانونية و النظم المختلفة، نجد أن المستهلك الإلكتروني والذي أصبح يقتني بعض أو كل حاجاته عبر السوق الافتراضي أو ما يسمى بفضاء الإنترنت، في مواجهة الخطر الذي يزداد و يلاحقه خصوصا في ظل اتساع دائرة المخاطر التي تحيط بتعاملاته بهذه الصفة، وفي ظل غياب النصوص القانونية التي تكفل حقوقة وتحمية.

الخاتمة:

من خلال ما سبق تبين أن المشرع الأردني قد أولى موضوع حماية المستهلك أهمية قصوى ومنحه الضمانات اللازمة لحمايته، وذلك وفقا للمواد التي تضمنها قانون حماية المستهلك الأردني رقم 7 للعام 2017 والذي تضمن تشريعات وأحكام تنفيذية وجزائية تتعلق بحماية المستهلك. لكن القانون ذاته لم يخصص مواد تتعلق بحماية المستهلك الإلكتروني بل نص على موضوع الحماية بصيغة العموم، مما يضع المستهلك الإلكتروني في موقف التعرض للغش والتضليل والخداع أثناء عملية طلب أو شراء المنتج أو الخدمة عبر الإنترنت.

النتائج:

من خلال تتبع نصوص التشريع الأردني ذات الصلة بحماية المستهلك، توصل البحث إلى جملة من النتائج، أبرزها ما يلي:

1. إن المشرع الأردني قد نص على حماية المستهلك في القانون رقم 7 الصادر عام 2017 والذي تكون من 27 مادة تتضمن تشريعات وأحكام جزائية.
2. إن المشرع الأردني لم يعالج حماية المستهلك الإلكتروني واكتفى بوضع القواعد العامة لحماية المستهلك إذ أن قانون حماية المستهلك ينظم المبادئ الأولية والعامة للمستهلك دون تخصيص مواد لحماية المستهلك الإلكتروني.
3. نص القانون الأردني على حماية المستهلك من التضليل الإعلاني الذي قد يعرض المستهلك للغش والخداع لكنه لم يتضمن نصوصا مشابهه تضمن حماية المستهلك الإلكتروني.
4. لم يتضمن القانون الأدني أي نصوص تضمن الحماية المدنية للمستهلك الإلكتروني.
5. لم يتضمن القانون الأدني أي نصوص تضمن حماية الخصوصية الرقمية للمستهلك الإلكتروني.

التوصيات

وفقا للنتائج أعلاه، يوصي الباحث المشرع الأردني للقيام بما يلي:

1. تعديل القانون رقم (7) للعام 2017 بخصوص حماية المستهلك وإضافة مواد تتعلق بالحماية المدنية للمستهلك الإلكتروني.
2. إضافة مواد لنفس القانون تتعلق بحماية المستهلك الإلكتروني من التضليل الإعلاني.
3. إضافة مواد لنفس القانون تتعلق بحماية الخصوصية الرقمية للمستهلك الإلكتروني.

قائمة المراجع:

أولا: المراجع العربية:

1-أسامة، عبد الله قائد: الحماية الجنائية للحياة الخاصة و بنوك المعلومات – دراسة مقارنة، دار النهضة العربية، مصر،ط2، 1994، ص 14.

2-إسماعيل، محمد سعيد: أساليب الحماية القانونية لمعاملات التجارة الإلكترونية، دراسةمقارنة، منشورات الحلبي الحقوقية، سوريا، 2009، ص 112.

3-بوشناقة، جمال: خصوصية التراضي في العقود الإلكترونية، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، 2018، ج1، مج 10، ص161.

4-الحديد، عواد مرزوق: قواعد الضمان في البيع الإلكتروني، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الشرق الأوسط، ٢٠٢٠.

5-حسن، عبد الباسط جمعي :حماية المستهلك، الحماية الخاصة لرضا المستهلك في عقود الاستهلاك، مجلة الدراسات القانونية، ، كلية الحقوق، جامعة أسيوط، العدد 13، 1991، ص247.

6-حمدالله، محمد (١٩٩٧). حماية المستهلك في الشروط التعسفية في عقود الإستهلاك، دار الفكر الجامعي، مصر .

7-خالد، كوثر سعيد عدنان: حماية المستهلك الإلكتروني في ظل قانون حماية المستهلك المصري والتوجيهات الأوربية والقانون الفرنسي وقانون اليونسترال النموذجي للتجارة الإلكترونية، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2016.

8-خلفي، عبد الرحمان: الحق في الحياة الخاصة في التشريع العقابي الجزائري- دراسة تأصيلية تحليلية مقارنة، مجلة البحوث و الدراسات، الواد، المجلد8، العدد 12،2011، ص 150.

9-رشيدة، أكسوم عيلام: المركز القانوني للمستهلك الالكتروني، أطروحة لنيل درجة الدكتوراة في القانون، تيزي وزو، قسم الحقوق، كلية الحقوق و العلوم السياسية بجامعة مولود معمري تيزي وزو،الجزائر ، 2018، ص 75.

10-رفيق، زاوي، باقسام ،مريم، طهراوي،حسان: الضمانات القانونية للمستهلك الإلكتروني في مواجهة أخطار التجارة الإلكترونية في التشريع الجزائري، مجلة البيان للدراسات القانونية والسياسية،المجلد3، العدد1، 2018، ص53-67.

11-زاوي، رفيق ،باقسام، مريم؛طهراوي،حسان: الضمانات القانونية للمستهلك الإلكتروني في مواجهة أخطار التجارة الإلكترونية في التشريع الجزائري.

12-زكي، جمال: البيع الإلكتروني للسلع المقلدة عبر شبكة الإنترنت، دار الفكر الجامعي، مصر،2008، ص66.

13-الصادق، صياد: حماية المستهلك في ظل القانون الجديد رقم 09 – 03 المتعلق بحماية المستهلك و قمع الغش، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم القانونية و الإدارية، قانون الأعمال جامعة الإخوة منتوري، قسنطينة،2014، ص 31.

14-صبيح، نبيل محمد: حماية المستهلك في التعاملات: دراسة مقارنة، مجلة الحقوق، المجلد2، 2007، ص 174.

15-صديقي، منال، بقنيش، عثمان: حماية المستهلك الإلكتروني من التظليل الإعلاني، مجلة القانون الدولي والتنمية، المجلد9، العدد1، 2021، ص297-310.

16-عباس، إيمان زهير، مقابلة، نبيل زيد: نطاق الحماية المدنية للمستهلك الإلكتروني في القانون الأردني، مجلة جامعة الزيتونة الاردنية للدراسات القانونية،المجلد2، العدد1، 2021، ص 45-62.

17-ليطوش، دليلة: الحماية القانونية للحق في الخصوصية الرقمية للمستهلك الإلكتروني،المجلد52، 2019، ص171-179.

18-ليندة، عبدالله: المستهلك والمهني، مفهومان متباينان، مداخلة تم تقديمها في الملتقى الوطني المنعقد بمعهد العلوم القانونية والإدارية بالمركز الجامعي بالوادي، حول حماية المستهلك في ظل الإنفتاحالإقتصادي،المجلد13، العدد14، 2008، ص21.

19-محمود، عبدالله ذيب: حماية المستهلك في التعاقد الإلكتروني: دراسة مقارنة، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين. 2009

20-المرزوقي، صقر إبراهيم: حماية المستهلك الإلكتروني: دراسة مقارنة في التشريعين الإماراتي والمصري، رسالة دكتوراه غير منشورة، الجامعة الإسلامية العالمية، ماليزيا، 2021.

21-مهنأ، إبراهيم حمود، عبدالله محمد المخلافي، زالينا بنتي زكريا: الضمانات المستحدثة لحماية المستهلك في التجارة الإلكترونية. مجلة الشريعة والقانون بماليزيا، المجلد7، 2018، ص 197-225.

22-نسيمة، مصطفى هنشور: النظام القانوني للتجارة الالكترونية وفق التشريع الجزائري والتشريع المقارن، اطروحة لحصول على شهادة دكتوراه في القانون الطور الثالث، مستغانم، تخصص قانون العلاقات الاقتصادية الدولية، الجزائر، كلية الحقوق و العلوم السياسية –جامعة عبد الحميد ابن باديس مستغانم،2017، ص189.

23-يغلي، مريم: المداخلة حول التزام المورد الإلكتروني بالتسليم المطابق، الملتقى الوطني حول الإطار القانوني لممارسة التجارة الالكترونية في ضوء القانون رقم 18 – 05 ، قالمة، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة 08 مايو 1945 بقالمة، 1945، ص 11.

24-يوسف، صغير: الجريمة المرتكبة عبر الإنترنت، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون الدولي للأعمال، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة مولود معمري تيزي زو،2013، ص 80.

ثانيا: المراجع الأجنبية:

1-Council of Europe (2011), draft recommendation on ‘Local and regional democracy in Bulgaria’, 21st Session, CG(21)14, 21 September 2011 .

2-Government of the Republic of Lithuania (2015), Resolution No 281 on ‘Approval of the State Consumer Protection Strategy for 2015–2018’, 18 March 2015, Vilnius.

مجلـة التطوير العلمي للدراسات والبحوث
Journal of Scientific Development for Studies and Research (JSD)
المجلد 3 / العــدد: 12 (2022)، Volume 3 Issue 12

دور السلطانة تركان خاتون في قيادة التغيرات بالدولة الخوارزمية (162–181)

[1] د.إسلام إسماعيل عبدالفتاح محمد أبوزيد *

[1] دكتوراه في التار يخ والحضارة الإسلامية، كلية الآداب – جامعة الإسكندرية–مصر

Sultan Turkan Khatun's role in leading the social and political changes in the Khwarazm

[1] Dr. Islam Ismail Abdel Fattah Mohamed Abu Zeid

[1]Faculty of Arts - Alexandria University –(Egypt) , eslam.e.abozeid@gmail.com

ملخص:

كان للمرأة على مر العصور دور حيوي وفعال في حياة الشعوب،وتهدف الدراسة تسليط الضوء على دور السلطانة تركان خاتون في قيادة التغييرات الاجتماعية والسياسية في الدولة الخوارزمية،من خلال مشاركة زوجها في اتخاذ القرارات الحاسمة في أمور الدولة،وتتمثل مشكلة الدراسة في تركيز المصادر بالحديث عن دور الملك جلال الدولة ملك شاه.

ونخلص لعده نتائج؛أن نفوذ السلطانة تركان خاتون له من أثر واضح في الحياة السياسية للدولة الخوارزمية، كذلك اهتمامها بالعلماء والفقهاء – ووقوفها الكثير والمتكرر أمام بعض قرارات ابنها السلطان علاء الدين محمد غير الحكيمة وخاصة أوامره بقتل كل سمرقندي في خوارزم بغير وجه حق.

كلمات مفتاحية:السلطانة تركان خاتون – التغييرات الاجتماعية والسياسية –الدولة الخوارزمية.

Abstract:

Throughout the ages, women had a vital and effective role in the lives of peoples, and the study aims to shed light on the role of Sultana Turkan Khatun in leading the social and political changes in the algorithmic state, through the participation of her husband in making critical decisions in the affairs of the state, and the problem of the study is to focus the sources by talking about The role of King Jalal Al-Dawla King Shah.

We conclude with several results: Sultana Turkan Khatun's influence has a clear impact on the political life of the algorithm state, as well as her interest in scholars and jurists - and her frequent and frequent standing before some of the unwise decisions of her son Sultan Alaeddin Muhammad, especially his orders to unjustly kill every Samarkandi in Khwarazm.

Keywords: Sultana Turkan Khatun - social and political changes - the algorithmic state.

* استاذ مشارك التاريخ والحضارة الإسلامية بكلية الآداب والعلوم الإنسانية بالجامعة الإسلامية بمنيسوتا.

مقدمة:

تعد المرأة الخوارزمية[2] عنصراً فعالاً في المجتمع بشكل عام،وفي المجتمع التركي في خوارزم بشكل خاص،وذلك لأنها نصف المجتمع وأساسه بحكم المهام التي تلقي على عاتقها من رعاية شئون أسرتها،ومع تطور الزمن بدأت المرأة في توسيع مداركها ومهامها وبدأت تشارك بشكل فعال في جميع مناحي الحياة السياسية والحضارية[3].

ولقد اتصفت المرأة التركية بقوة الشخصية،ونفوذها في تسيير أمور الدولة وتدخلها في شئون الدولة السياسية،ولم يتوقف دورها عند هذا الحد بل وصل إلى دورها الواضح في الحياة الحضارية،وكانت تركان[4] خاتون[5]:

زوجة السلطان إيل أرسلان[6] بن آتسز خوارزمشاه (551 – 567 هـ / 1156 – 1172م) [7].

---

(2) تقع خوارزم وبلدانها في الإقليم الخامس الجغرافي الواقع في بلاد تركستان الغربية وشرق بحر آرال، وخوارزم اسم للناحية بجملتها، وقصبتها الجرجانية، وأهلها يسمونها گرگانج، كم أنها تقع على مفترق الطرق إلى بلاد خراسان جنوباً وإقليم ما وراء النهر شرقاً وتحيط بها المفاوز والصحراء من الشرق والغرب.ابن رسته، الأعلاق النفيسة، ط بيريل، 1891م، مجلد7، ص 98؛ أبو إسحاق إبراهيم بن محمد الفاسي الأصطخري، المسالك والممالك، ط بيريل، 1937م، ص 253، 254؛ أبو القاسم بن حوقل النصيبي، صورة الأرض، بيروت، منشورات مكتبة الحياة، د. ت، ص 395.

(3) أبو زيد شلبي، تاريخ الحضارة الإسلامية والفكر الإسلامي، القاهرة، ط 6، 1984م، ص 72؛ فتحي أبو سيف، المصاهرات السياسية في العصرين الغزنوي والسلجوقي، القاهرة، 1986م، ص 8؛ محمد حسن العمادي، خراسان في العصر الغزنوي، تقديم نعمان جبران، مؤسسة حمادة للخدمات والدراسات الجامعية، 1997م، ص 35.

(4) تركان: ليس اسم علم بل لقب تردد كثيراً كاسم للملكات التركيات، وهو يعني الملكة، أو السيدة، وتنطق *Terken* .

فاسيلي فلاديميروفتش بارتولد، تركستان من الفتح العربي حتى الغزو المغولي، نقله عن الروسية صلاح الدين عثمان هاشم، ط 1، الكويت، 1981م، ص 488 هامش (91)؛ *http: //www.Encylopaediaislamica.com/Madkhal 12.*

(5) خاتون: لفظ تركي وجمعها خواتين، وهي مستمدة من الأصل "خت" بمعنى الخلط أو الإدغام، وهو لقب تشريفي للسيدات، بمعنى سيدة، وهو مثله مثل الخان بالنسبة للرجال وقد حرف إلى خانم بالشام، وهانم في مصر.،ابن بطوطة، رحلة ابن بطوطة المسماه "تحفة النظار في غرائب الأمصار" شرحه وكتب هوامشه طلال حرب، بيروت – لبنان، دار الكتب العلمية، ط 2، 1413 هـ / 1992م، ص 311 هامش (21)؛ أرمينيوس فامبري، تاريخ بخاري، ترجمة أحمد محمود الساداتي، مراجعة وتقديم يحيى الخشاب، القاهرة، 1872م، ص 39 هامش (21)؛ إبراهيم الدسوقي شتا، المعجم الفارسي الكبير، القاهرة، مكتبة مدبولي، 1992، مجلد 1، ص 989؛

Gavinr. G. Hambly, Woman in the Medieval Islamic World, United States of America, 1998, P. 15; Nilgum Dalkesen, Gender Roles and Women's Statusim Central Asia and Antolia Between the Thirteenth and Sixteenth Centuries August, 2009, P. 173.

(6) إيل أرسلان: إيل لفظ تركي معناه ولاية، أرسلان لفظ تركي أيضاً يعني الأسد، محمد النسوي، المصدر السابق، ص 34.

(7) حكم إيل أرسلان ولايتي جند وسقناق في حياة والده آتسز بن محمد خوارزمشاه (521 – 551 هـ / 1127 – 1156م)، وما أن بلغه وفاة والده اتجه إلى خوارزم وبايعه الأمراء ورجال الدولة، في الوقت الذي كان هناك بعض الأعيان ينادون بتولية سليمان شاه بن آتسز سلطان خوارزم. بارتولد، تركستان، ص 482؛ حبيب الله شالموئي، تاريخ إيران ازماد تابهلوي، ص 436؛ ميرخواند، روضة الصفا، از انتشارات كتا بفروشيهاي، 1339هـ، ص 364؛ قاضي منهاج سراج، (صدر الدين جهان أبو عمرو منهاج = الدين بن عثمان)، طبقات ناصري، عني بتصحيحه ومقابله وتحشيه وتعليق عبد الحي جبيبي، 1342 هـ، جلد أول، ص 300؛

http: // golshm 12. blog fa. com.; http : // www. Tokbook. com.;

وكانت دائماً موضع مشورة لزوجها،وكثيراً ما تدخلت في شئون الدولة بشكل مباشر،ولقد تجلى ذلك بشكل واضح بعد وفاة زوجها،وإصرارها على تولي ابنها سلطانشاه شئون البلاد،ونظراً لحداثة سنه فقد تولت تركان خاتون زمام الأمور وأمدت ابنها بكل ما يحتاج إليه من العدد والعتاد ليخوض حرباً ضد أخيه علاء الدين تكش بن إيل أرسلان،والذي كان مقيماً في أحد الإقطاعات الحربية وهي مدينة جند،وكان صاحب الحق الشرعي في حكم البلاد،ولقد ظلت الحرب سجالاً بينهما ما يقرب من عشر سنوات(8).

تمهيد :

تركان خاتون بنت خاجنكش:

تركان خاتون بنت خاجنكش (جنكش) خان القبجاق من قبيلة بيا أوت (البيات)(9) إحدى شعاب قوم قنقلي، من أشهر الشخصيات النسائية في خوارزم وأكثرهن نفوذاً، وهي زوجة السلطان تكش خوارزمشاه، وأنجبت له السلطان علاء الدين محمد خوارزمشاه،ولقد ظهر تأثير تلك المصاهرة السياسية بشكل كبير وواضح على العديد من الأحداث التاريخية في عهد السلطان علاء الدين محمد،حيث التحق هؤلاء بخدمة السلطان،ومن قبله السلطان تكش،ولقد استفاد الخوارزميون من تلك القوى البشرية في تحقيق أهدافهم السياسية وتوسعاتهم وحروبهم من أجل توسيع أملاك وكيان دولتهم، ولقد بلغ عددهم في الجيش الخوارزمي ما يقرب من خمسين أو ستين ألف شخص(10).

---

(8) ابن الأثير، الكامل في التاريخ، دار صادر، بيروت، ج 10، ص 266؛ أبو الفداء (عماد الدين إسماعيل)، المختصر في أخبار البشر، الطبعة الحسينية، د.ت، ج 3، ص 52، 53؛ الذهبي (أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد الدمشقي)، العبر في خبر من غبر، تحقيق صلاح الدين المنجد، دار الكتب العلمية، الكويت، 1963م، ج 4، ص 297؛ ابن خلدون، ديوان المبتدأ والخبر، ج 5، ص 108، 114؛ حافظ أحمد حمدي، الدولة الخوارزمية، ص59؛ بارتولد، تركستان، ص 488؛ علاء الدين عطا ملك الجويني، تاريخ جهان گشا، تحقيق وتصحيح محمد عبد الوهاب القزويني، ترجمة السباعي محمد السباعي، ط 1، 2007م، ص 214، 215؛ محمد دييير سياقي، سلطان جلال الدين خوارزمشاه، ترجمة وتعليق حربي أمين سليمان، ط 2، طهران، د.ت، ص 81؛ حمد الله بن أبي بكر بن أحمد بن مستوفي قزوين، تاريخ گزيدة، 1328هـ، جلد أول، ص 491، 492؛ جعفر شعار، تاريخ بنكاتي (روضة أولى الألباب في معرفة التاريخ والأنساب)، تهران، 1348هـ، ص 236؛ ميرخواند، تاريخ روضة الصفا، ص 194؛
Ibrahim, op. cit., p. 154; Skrime (F – H) Ross (E – d), The Heart of Asia, London, 1299, P. 145.
http : // www. Tokbook. com./content / 905
نفوذ سياسي زنان، در دربا أتابكان وخوارزشاهيان *http: // doftarmags. ir/ webtools / printversion, 1289, 25*
مناسبات سياسي ؛خوارزمشاهيان وعباسيات شماره *http : // igolshm 12. blogfa. com. / past. 2180. ospx,*

(9) البيات: كلمة محرفة من بياووت، وهي جمع بايات ومعناها يدل على العظمة وتدل كذلك على الغنى والتنعم وهي قبائل تركمانية.
رشيد الدين الهمذاني، جامع التواريخ، جلد أول، ص 136؛
George E. Lane, The Mongols in Iran, Chapter 10, ovp. Uncorrected proof, p. 247.
http : // surige – Turkmen – ahlamaumtacha. com. ; http : // Koora 19 – Forum Arabia. com. ; http : // www. Kadiriz. com. / vb. / archive / index. php.; http: // Turkmen Tribune. com.
"نجاه كوثر أوغلو، نبذة عن بيان العراق" .

(10) النسوي، سيرة السلطان جلال الدين منكبرتي، ص 76، هامش (3)؛ زين الدين عمر بن الوردي، تاريخ ابن الوردي، بولاق، 1868م، ج 2، ص 154؛ ابن خلدون، المصدر السابق، ج 5، ص 130؛ عمر رضا كحالة، أعلام النساء في عالم العرب والإسلام، بيروت – مؤسسة الرسالة، 1959م، ج 1، ص 17؛ حافظ أحمد حمدي، الدولة الخوارزمية والمغول، ص 136، هامش (1)؛ شيرين رضا، زن درعصر مغول، ص 17؛ هاشم رجب زاده، سرگذ شت جنكيزخان وخوارزمشاهيان، پاييز، 1386هـ، مقال فارسي؛ رضا پازوكس، تاريخ إيران، إز مغول = تا اقشتارية، 1316هـ ، جاب أول، ص 3، ص 17 هامش (1)؛ ريكيديا دانشامه آزاد، تركان خاتون (مادر محمد خوارزمشاه)، مقال فارسي، محمد أمير شيخ نوري، نظرة على التشكيلات والنظم الإدارية، د.ن، د.ت، ص 252؛
; http: // www. Tabook. com.; http: // www. Quran. Maktoob. com.; / vb/quran 51096 "المرأة المسلمة في الواقع التاريخي" // :http
www. Encyclopaedia Islamica. com. / Madkha 2. php.; http: // www. Cgie – org – ir / shaved.

سمات وصفات تركان خاتون:

وصفت بأنها ذات مهابة ورأي،قوية الشخصية اتصفت بالعدل والإنصاف،حيث إذا رفعت إليها المظالم حكمت فيها بالعدل،وكثيراً ما كانت تنصف المظلوم على الظالم،صاحبة الكلمة العليا في العديد من شئون الدولة السياسية والقضائية في منطقة حكمها ونفوذها وهي مدينة خوارزم،فكانت صاحبة النفوذ القوي على رجالها وابنها السلطان علاء الدين محمد.

ومن سماتها كذلك اهتمامها بالفقهاء والقضاة، وتدعيمهم ومن هؤلاء الشيخ أبو سعيد مجد الدين البغدادي وهو من تلاميذ الشيخ نجم الدين كبرى[11]، وكان البغدادي معتاداً على إلقاء محاضرات في المسجد، وكان يفقه الناس في أمور دينهم وحياتهم، وكانت السلطانة تركان خاتون الأم حريصة على حضور تلك المجالس، ويذكر أنها كانت تذهب إليه في منزله، وإن كان ذلك شيئاً غير منطقي، فإن كانت في حاجة إليه فمن الطبيعي أن تستدعيه إلى قصرها أو بلاطها ويأتي ملبياً طلبها، ولقد اتهمها ابنها السلطان علاء الدين محمد في هذا الفقيه، وعلى إثر ذلك أمر بقتله.

وإن كان التفسير المنطقي لذلك هو أن ما حدث كان نتيجة للصراع أو جزءاً من الصراع القائم بين السلطان محمد خوارزمشاه من ناحية، وبين القادة العسكريين من الأتراك والعلماء الإسلاميين المؤيدين للسلطانة الأم من ناحية أخرى.

تلك كانت الصفات الحميدة التي تتصف بها السلطانة الأم، يضاف إلى ذلك صفات غير حميدة من كونها إمرأة أنانية، ذات دهاء، متسلطة، بلغ نشاطها ونفوذها إلى حد أنها كانت تقف عائقاً أمام تنفيذ أوامر إبنها خوارزم شاه، وخاصة فيما يتعلق بالأوامر التي خرجت منه دون روية وتفكير.

وبلغ من تسلطها أنه قلما خلت ناحية من نواحي خوارزم دون أن يكون قد تولى شئونها شخص من قبيلتها[12].

---

(11) أحمد بن عمر بن محمد أبو الجناب الخيوقي (نجم الدين كبري) ت 618هـ/1221م، وهو إمام زاهد، صوفي، فقيه مفسر، محدث، ولد بمدينة خيوق (من قرى خوارزم)، عام 545 هـ/ 1150م، حدث بخوارزم، من كبار رجال الصوفية، وقد سبق أقرانه منذ صغره في حل المشكلات، وهو بذلك أستاذ وقته وشيخ طائفة وفريد عصره، ولقد صنف في الشريعة والطريقة والحقيقة كتباً كثيرة.
الصفدي (صلاح الدين محمد بن علي بن أحمد)، طبقات المفسرين، تحقيق علي محمد عمر، مركز تحقيق التراث بدار الكتب، ط 1، ج 1، 1972م، ص 57 – 59.

(12) محمد النسوي، سيرة السلطان جلال الدين منكبرتي، ص 62 هامش (3)؛ ابن خلدون، المصدر السابق، ج 5، ص 130؛ قاضي منهاج سراج، (صدر الدين جهان أبو عمرو ومنهاج الدين بن عثمان)، طبقات ناصري، جلد أول، ص 300؛ عمر رضا كحالة، المرجع السابق، ج 1، ص 168؛ سعد بن محمد حذيفة مسفر الغامدي، أوضاع الدول الإسلامية في الشرق الإسلامي، دراسة جديدة لمرحلة حاسمة في تاريخ المسلمين، مؤسسة الرسالة، ج 1، 1981م، ص 201؛ عباس إقبال، تاريخ إيران، ص 338؛ عفاف صبره، التاريخ السياسي للدولة الخوارزمية، ص 184؛ بارتولد، تركستان، ص 502؛ منوچهر پارسادوست، مغولان ونقش آنان در به قدرت رسيدن صفويان، د. ن، د.ت، ص 109؛= =محمد أمير شيخ نوري، نظرة على تشكيلات والنظم الإدارية، ص 57؛ بزمان بختياري، حادثة أز فتنة مغول، د. ن، د. ت، ص 455؛
http : // www. Encyclopaeda Islamica / madkhal; http : // www. Ejabat. Googls. com/ejabat / thread; http : // www. Begtoote. com.; art / html. Magah. Gazashte/ women – iron – mangol; http : // www. Takbook. com.; http : // www. daneshgu – ir / from "تركمن هادر دوره خوارزمشاهيان – تاريخ – دايره المعارف تركمن".

ومن صفاتها قسوتها وميلها لسفك الدماء، فكانت تلك وسيلتها في التخلص من أعداء بلادها وأيضاً كل من يحاول أن يخرج أو يثور أو يتمرد على سياسة ولدها السلطان علاء الدين محمد، ومثالنا على ذلك ما حدث لبرهان الدين محمد بن أحمد ابن عبد العزيز البخاري (المعروف بصدر جهان) رئيس وخطيب طائفة الحنفية، وحاكم مدينة بخارا، فعندما تمكن السلطان علاء الدين محمد من إخضاع منطقة ما وراء النهر توطد حكمه وقبضته على بخاري، فقبض على برهان الدين ونفاه إلى العاصمة الجرجانية، وسجن هناك، ثم قامت السلطانة تركان خاتون بقتله وإلقائه في نهر جيحون وذلك بسبب معارضته لولدها، وعين مكانه مجد الدين مسعود بن صالح السفراوي[13].

كذلك إقدامها على قتل من كان بخوارزم من الملوك الأسرى، وأبناء الملوك وذوي المراتب المنيعة من كبار الصدور والسادات، زهاء إثني عشر نفساً مثل ابني السلطان طغرل السلجوقي، وعماد الدين صاحب بلخ[14]، وابنه الملك بهرام شاه صاحب ترمذ[15]، وعلاء الدين صاحب باميان وجمال الدين عمر صاحب وخش[16]، وابني صاحب سقناق من بلاد الترك، وبهاء الدين محمد صدر جهان وأخيه افتخار جهان وابنيه ملك الإسلام وعزيز الإسلام.

كما كانت سبباً في فناء العديد من الأسر الإيرانية العريقة، فنجد أنه بمجرد أن يقوم السلطان علاء الدين محمد بفتح ناحية يقوم بإرسال حاكمها إلى خوارزم مقر حكم والدته، ويتولى رجالها التخلص منه بإلقائه في نهر جيحون. ومرجع ذلك ميراثها الذي ورثته عن قبيلتها قنقلي وهو ما أكده الجويني من أن الرأفة والرحمة بعيدة عن قلوب الأتراك القنقليين، وكذلك رغبتها في حماية ولدها من أعدائه ومنافسيه وترسيخ نفوذها وقوتها وسطوتها في البلاد التابعة لها[17].

---

(13) ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ج 10، ص 331؛ النظام العروضي السمرقندي، چهار مقاله، ص 111؛ بارتولد، المرجع السابق، ص 540؛ الغامدي، المرجع السابق، ص 277.

(14) بلخ: يطلق عليها "أم البلاد"، وقد سمي بها رابع أرباع خراسان، أي أنها مدينة خراسان العظمى، ولقد وصفها المقدسي بحسن الموقع وبهاءه وكثرة أنهارها ورخص أسعارها ووفرة غلاتها وسعة طرقها.

المقدسي، حسن التقاسيم في معرفة الأقاليم، وضع مقدمته وهوامشه محمد مخزوم، دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، 1987م، ص 238، 239؛ لي لسترنج، بلدان الخلافة الشرقية، ص 462، 363.

(15) ترمذ: من أجمل مدن ناحية الصغانيات، تقع في شمال مضيق نهر جيحون.

لي لسترنج، المصدر السابق، ص 484.

(16) وخش: مدينة في نواحي بلخ على نهر جيحون، ينتسب إليها العالم أبو علي الحسن الزهشي (ت 456 هـ / 1063م).

ياقوت الحموي، معجم البلدان، ج، ص؛ النسوي، سيرة السلطان جلال الدين منكبرتي، ص 90 هامش (7)..

(17) النسوي، المصدر السابق، ص 94؛ سعد بن حذيفة الغامدي، المرجع السابق، ص 84؛ نافع توفيق عبود، الدولة الخوارزمية، بغداد، 1978م، ص 11؛ عفاف صبره، المرجع السابق، ص 184؛ شيرين بياني، زن در إيران عصر مغول، ص 18؛ عطا ملك الجويني، تاريخ جهانكشاي، زروي نسخة مصحح علامة قزويني، چاب ليدن، إز انتشارات چاپخانة خاور، تهران سال، 1337 هـ، ج 2، ص 117؛

; http:// www. Encyclopaedia Islamica. كاهي به تاريخ إيران بعد إز إسلام http: // havram. blogfa. com. / Post; ; http: // www. Takbook. com. خوارزمشاهيان com.

المحور الأول

دور السلطان تركان خاتون في قيادة التغيرات السياسية .

بدأ نفوذها السياسي في عهد زوجها السلطان علاء الدين تكش، حيث كانت عظيمة بقوتها وأهميتها واستقلالها بذاتها، ولقد شاركت في إدارة الدولة، ثم ازداد نفوذها وسطوتها من محاولتها قتل زوجها بسبب خيانته لها بشغفه بإحدى جواريه في حمام القصر وكاد السلطان أن يهلك لولا تدخل الأمراء والغلمان وإخراجه من الحمام، ويذكر أنه قد فقد إحدى عينيه في تلك الحادثة، ثم ازداد نفوذها السياسي في عهد ولدها وصارت أكثر عظمة وذاع صيتها في كافة أرجاء الدولة(18).

المطلب الأول

مشاركتها للسلطان علاء الدين محمد في حكم أقاليم الدولة الخوارزمية.

شاركت السلطانة تركان خاتون السلطان علاء الدين محمد خوارزمشاه حكم البلاد، حيث كانت تشاطره حكم الأراضي الخوارزمية، فتمركزت سلطاتها ونفوذها بشكل رسمي في إقليم خوارزم والذي كان بمثابة قلب الدولة الخوارزمية، وعاصمتها الجرجانية في الوقت الذي كان فيه السلطان محمد يدير دولته من العاصمة السياسية لمنطقة ما وراء النهر وهي مدينة سمرقند حيث تتركز بها المراكز الإدارية والرئيسية للدولة.

ويذكر أن سبب انتقال السلطان علاء الدين محمد من العاصمة الرئيسية للدولة، ومقر الأسرة الحاكمة هو التدخل المستمر لتركان خاتون في الكثير من شئون الدولة وازدياد نفوذها وتسلطها القوي، ويتضح ذلك من خلال أنه إذا ورد عن السلطان محمد توقيع، وعن السلطانة تركان خاتون توقيع في قضية واحدة نجد أن الأمر الذي يحمل توقيعها هو الذي يصبح سارياً في كافة الأنحاء من قبل الأمراء والعمال في الولايات(19).

وترتب على حكمها لإقليم خوارزم أن صار لها جهازها الإداري المنفصل والمستقل عن إدارة السلطان الخوارزمي علاء الدين محمد، وصار لها بلاطها حيث أحاطت نفسها بعناصر تركية من قبيلتها الخاصة "قنقلي" حيث فضلتهم وبوأتهم أرفع وأعلى المناصب، وكانوا يسمون من قبل بقية الشعوب والطبقات الأخرى الأعاجم ويعني ذلك أنهم غير مهذبي الأخلاق، وصار لها ديوانها الخاص بها وهو ديوان الإنشاء حيث تسلم العمل به سبعة من العلماء المشهورين، وصار لها وزيرها الخاص بها، وكان شعارها وشارتها وختمها هو لقب "عصمة الدنيا والدين الغ

---

(18) قاضي منهاج سراج، طبقات ناصري، جلد أول، ص 301؛ شيرين بياني، المرجع السابق، ص 18؛ پايگاه دانلود رايگان كتاب – نفوذ سياسي زنان در دربار انكايكان وخوارزمشاهيان؛ *http : // www. Tokbook. com.*

(19) حافظ أحمد حمدي، الدولة الخوارزمية، ص 136؛ بارتولد، تركستان، ص 605؛ سعد الغامدي، المراجع السابق، ص 239، 256؛ رضا پازوكس، المرجع السابق، ص 18؛

Massaume Price, Historically Significant in Iran and the Meigh boringareas, March, 2008, P. 5; .

http : // www. Tokbook. com.; http : // www. Shaaer. com; articles / viewarticle"جايگاه زن در تاريخ إيران".

تركان ملكة نساء العالمين"، وتوقيعها "واعتصمت بالله وحده"، وكانوا يكتبون ذلك التوقيع بخط واضح، وأكثر جمالاً حيث لا يمكن لأحد تقليده، ولقبت خداوند جهان وألغ تركان.

وكان لها مجلسها القضائي، ولها موظفون لا يخضعون إلا لسلطتها، ولايطيعون إلا أوامرها ولا يرجعون إلى السلطان، وكانت لها إقطاعياتها الواسعة الخاصة، وصار نفوذها على موظفي الدولة الصغار والكبار، وامتد نفوذها إلى ابنها السلطان علاء الدين محمد نفسه(20).

ونرجح أن السبب وراء هذا النفوذ السياسي، وإنقسام الدولة إلى دولة داخل دولة وهيمنتها على أغلب تصرفات ابنها السلطان علاء الدين محمد خوارزمشاه إلى هيمنتها على عناصر الجيش الخوارزمي(21)، فنجد أنه بعد زواجها من السلطان تكش ترتب عليه زواج العديد من القبائل التركية المرابطة على حدود الدولة الخوارزمية في الشمال، ومنها قبائل كانكالي، وتكونت منهم جالية قوية أصبحت تهيمن عليهم السلطانة تركان خاتون وولتهم العديد من الوظائف الحيوية والمهمة في الدولة، ومنحتهم العديد من الإقطاعيات، وولتهم ولاية الأقاليم، وصار لهم دور هام في الدولة، وحققوا مع السلطان علاء الدين محمد العديد من الإنتصارات، ولكن وكشئ طبيعي مع بدء ضعف الدولة بدأ هؤلاء ينافسون سلاطين الدولة في أملاكهم وسلطانهم، وفي الكثير من الأحيان كانوا يعمدون إلى إرهاب الأهالي المغلوبين على أمرهم ويعملون السلب والنهب في أموال المسالمين منهم حتى اضطرب الأمن والأمان وعجزت الدولة عن التصدي لهم(22).

---

(20) ابن الوردي، المصدر السابق، ج 2، ص 154؛ النسوي، المصدر السابق، ص 99؛ عمر رضا كحالة، المرجع السابق، ج 1، ص 168؛ بارتولد، تركستان، ص 607؛ الغامدي، المرجع السابق، ص 284، 285؛ شيرين بياني، المرجع السابق، ص 18، 19؛ *http://ejabat. Google. com./ejabat/thread; http:// History Scholar. Persiam blog. Ir;* زنان إيران قبل إز عصر مغول؛ *http : // www. Tokbook. com*. الخواتين ودورهم السياسي والاجتماعي في تاريخ الإسلام، ص 13، 14.

(21) نشأت الدولة الخوارزمية نشأة عسكرية تعتمد على القوة الحربية من أجل الإستيلاء على ممتلكات القوى السياسية المجاورة، واعتبرت وجود جيش قوي دائم ومنظم لها ذا أهمية بالغة، وكان الجيش الخوارزمي يتكون من مجموعة من القبائل التركية، والتي تأصلت فيها صفات الحرب والقتال وكانوا يؤلفون أقوى عناصر الجيش، وكانت قبيلة كانكالي من تلك القبائل وأكثرها عدداً ونفوذاً. ولقد ظلت القبائل التركية هي القوى الضاربة في الجيش الخوارزمي، وذلك لكونهم رجالاً أشداء، لهم قدرات عجيبة على تحمل المكاره، ولقد قال عنهم ابن حسول "أنهم يعدون رغد العيش في غاره فشل واقتداريسن وإذا بلغ إليهم الكلال ونال منهم كانوا على مثل نشاطهم الأول في ركب الفرس وتسنم الجبل وركوب الخطر في توغل المخارم وإرتكاب المجاهل".ابن حسول، تفضيل الأتراك على سائر الأضداد، استانبول، 1940م، ص 41؛ توفيق العبود، الدولة الخوارزمية، 193 – 194؛ حافظ أحمد حمدي، الدولة الخوارزمية، ص 71 هامش (1)، ص 76، ص 203؛ سعد الغامدي، المرجع السابق، ص 203؛ محمد أمير شيخ نوري، المرجع السابق، ص 52؛

D'ohsson, History des Mongols, P.196 – 198.

(22) النسوي، المصدر السابق، ص 76، هامش (2)؛ بارتولد، تركستان، ص 502، 605، 543؛ محمد أمير شيخ نوري، المرجع السابق، ص 52.

ومن أمثلة ذلك النفوذ وتلك الهيمنة ما حدث مع حاكم مدينة أترار (أوترار)[23] إينال جوق (غايرخان) وهو أخو السلطانة تركان خاتون، وخال السلطان علاء الدين محمد وكان والي سمرقند ثم صار نائباً للسلطان على مدينة أترار ومعه عشرون ألف فارس، والذي كان سبباً في حادثة التعدي على قافلة المغول التجارية (مذبحة أوترار)، وعندما طالب الخان الأعظم جنكيزخان (604 – 625 هـ / 1206 – 1227م) السلطان علاء الدين محمد بتسليم غايرخان حقناً للدماء ولكن السلطان الخوارزمي وقف عاجزاً عن اتخاذ قرار حاسم كان من دوره أن يحقن دماء المسلمين خوفاً من نفوذ السلطانة تركان خاتون، وكذلك خوفاً من إنقسام وإنقلاب جيشه فقد كان معظم رجال جيشه من عشيرة السلطانة، ودائماً ما كانوا ينفذون أوامرها ويتفانون في خدمتها.

لذا لم يستجب لطلب جنكيزخان، ومبرره في ذلك أن الموافقة ممكن أن تؤدي إلى ثورة عسكرية من جانب رجال الجيش الخوارزمي، إلى جانب أن غايرخان لم يكن فقط خال السلطان، وإنما نجد أن معظم قادة الجيش هم من أتباعه وأصحاب نفوذ وسيطرة وهيمنة على بقية العناصر داخل الجيش.

ونجد كذلك أننا لو فرضنا استجابة السلطان علاء الدين محمد لمطلب جنكيزخان بتسليم حاكم أترار فسوف يظهر نفسه أمام خصمه في موضع الضعيف الخائف المرتاع وتسقط هيبة الدولة[24].

---

(23) أترار، مدينة تقع على الساحل الغربي لنهر سيحون، وهي أول بلدة تقع في مناطق نفوذ السلطان، وترجع أهميتها التجارية إلى أنها ملتقى طرق التجارة بين شرق آسيا وغربها فضلاً على أنها مفتاح لإقليم ما وراء النهر، وتشتهر تلك المدينة بحادثتين هامتين في التاريخ الأولي استيلاء المغول على المدينة عام 616هـ/ 1219م، وكانت البداية لسقوط أقاليم آسيا الغربية في أيدي المغول. الحادثة الثانية: توفي فيها تيمورلنك عام 808 هـ / 1405م عندما كان يتأهلب لقيادة الحرب ضد إمبراطور الصين، ولقد ذكرها الملك هيثون *Hathan* ملك أرمينية الصغرى في مذكراته واعتبرها أعظم مدن التركستان وذكرها أيضاً في لوشوتساوي *Ye – Lu – Chutaal* وزير جنكيزخان وسماها باسم *O – Tu – La*.

النسوي، المصدر السابق، ص 66 هامش (1)؛ فؤاد عبد المعطي الصياد، المغول ج 1، ص 103؛ حافظ أحمد حمدي، الدولة الخوارزمية، ص 118؛ سعد الغامدي، المرجع السابق، ص 37؛ كامل بن حسين بن محمد بن مصطفى البابي الحلبي، نهر الذهب في تاريخ حلب، المطبعة المارونية، د. ت، ج 3، ص 132، 133؛ پي – نن رشيدوو، سقوط بغداد وحكمروايي مغولان در عراق (ميان سالهاي)، ترجمة أسد الله آزاد، =مؤسسة چاب، 1368 هـ، ص 227؛ منوچهر پارسادوست، مغولان ونقش آنان دربه قدرت رسيدن صفويان، د. ت، ص 109، هامش (1)؛

D'ohsson. M., Histoire des Mongols, P. 218 – 222; Breischmelder, Mediaeval, Reseathches from Esstern Asiatic Savrees, Vol. 11, N.D., Vol. 11, P. 56 – 58.

(24) ابن الأثير، المصدر السابق، ج 1، ص 402 : 403؛ النسوي، المصدر السابق، ص 85 : 88؛ فؤاد عبد المعطي الصياد، المرجع السابق، ص 105؛ عطا ملك الجويني، جهان گشاي، ص 108؛ حافظ أحمد حمدي، المرجع السابق، ص 71، 73؛ عفاف صبره، المرجع السابق، ص 167، 170؛ فامبري، تاريخ بخاري، ص 158؛ رشيد الدين فضل الله همداني، جامع التواريخ، به تصحيح وتحشية محمد روشن مصطفى موسوي، تهران، 1373هـ، جلد أول، ص 474؛ سعد الغامدي، المرجع السابق، ص 260؛ محمد أمير شيخ نوري، المرجع السابق، ص 59؛ سقوده، حسينقلي، علل تهاجم جنكيزخان بإيران وقد كاري هاي إيرانيان در برايراين تهاجم به، ص 454؛ منوچهر پارسادوست، المرجع السابق، ص 109؛ بژمان بـخ‌تياري، حادثة أي إز فتنه مغول، مقال فارسي، ص 209؛ سهيلا نعيمي، واقعة ي اترار درمنابع تاريخي دوره ي مغول، دوره ي يازدهم شماره ي 3؛

Stephen Turmbull, Genghis Khen and the Mongol Conquests 1190 – 1400, Britain, 2003, P. 21.
http://www. Takbook. com.; http:// iranzominghalbezamin. Persianblog ir; http : // www. Log hatnaameh. org. / dehkhodawarddetail; http : // www. Shadhi. Sgraup. Blogfa. com. / past.; http: // Rahtarikh. Blogfa. com. / post.

المطلب الثاني

النفوذ السياسي لتركان خاتون في تعيين وعزل الوزراء في الدولة الخوارزمية

تعد الوزارة[25] من المناصب الهامة في الدولة الخوارزمية، وخاصة أن تعيين الوزير كان من صلاحيات السلطان الخوارزمي باعتباره المشرف الفعلي على شئون دولته، لذا كانت سلطة الوزير محدودة، وكان بقاؤه يتوقف على إثبات كفاءته وقدرته في عمله، ورضاء السلطان على أدائه.

وفيما يتعلق بعدد الوزراء فقد كانت تتباين ما بين سلطان وآخر، ففي عصر السلطان آتسز[26] خوارزمشاه (521 – 551 هـ / 1127 – 1157م)، والسلطان علاء الدين تكش اتخذ كل منهما وزيراً واحداً كما جرت العادة في الدول الإسلامية الأخرى، ولكن اختلف الأمر في عصر السلطان علاء الدين محمد حيث كان له وزير وزيراً في نسا وآخر في نيسابور وثالث في بلاد الترك.

(25) استعان السلطان الخوارزمي بالوزراء في أمور الدولة، وأحاط السلاطين الوزارة والوزراء بكل مظاهر الهيبة والإجلال، ولعل ما يثبت ذلك هو حرص سلاطين الدولة على جلوسهم على يمينهم في المجالس العامة والخاصة، ثم ازدادت أهميتهم ونفوذهم من خلال الإقطاعيات الخاصة التي تمنح لهم من السلاطين ليعيشوا فيها وتصبح ضياعاً خاصة بهم، وكذلك فإن الخوارزميين قد عهدوا بحكم أقاليم دولتهم إلى رجال قد أطلق على أكثرهم لقب وزير.

وكان منصب الوزارة أكبر عون للدولة الخوارزمية طالما كان السلطان الخوارزمي مهيمناً وصاحب النفوذ والكلمة العليا في الدولة، ولكن مع إزدياد نفوذ القبائل التركية ورجالها الذين تولوا وتحكموا في العديد من وظائف العليا في الدولة، وتحكم ونفوذ السلطانة تركان خاتون، صار ذلك المنصب من عوامل ضعف الدولة، فخرجوا عن طاعة السلطان و استبدوا بموارد الدولة وثرواتها، وصاروا يمتنعون عن إرسال أموال الأقاليم التي يتولونها والتي كانت تقدر بعشر خراج الأقاليم الذي يحكمه لخزانة الدولة ومع تدهور أحوال تلك الوظيفة ومن يتولاها نذكر أن السلطان علاء الدين محمد، ومع إنعدام ثقته في وزرائه أمر بتشكيل مجلس يتكون من ستة من كبار من رجال الدولة وهم نظام الدين كاتب الإنشاء، مجيد الملك تاج الدين أبو القاسم، الأمير ضياء الدين بيابانك، شمس الدين كلابادي، تاج الدين بن كريم الشرق نشابوري، شريف محمد النسوي، وأسند إليهم تصريف شئون الدولة واشترط عليهم ألا يبتوا في أمر من الأمور إلا بعد اجتماع الآراء.

النسوي، سيرة السلطان جلال الدين منكبرتي، ص 81 هامش (3)؛ حافظ أحمد حمدي، الدولة الخوارزمية والمغول، ص 82؛ محمد أمير شيخ نوري، نظرة على التشكيلات والنظم الإدارية لإيران في عهد الخوارزمشاهين، ص 51؛

http : // www. Encyclopedia Islamica. com.

(26) آتسز: كلمة تركية معناها من لا اسم له، وتحليلها كالآتي آت وتعني اسم، وسيز آداة تجريد. ولقد جرت العادة عند الترك أن من يموت ابناءه صغاراً، يسمى واحد منهم بهذا الاسم حتى يعيش ولا يهلك.

النسوي، سيرة السلطان جلال الدين منكبرتي، ص 34 هامش (2).

وكان هؤلاء الوزراء يمنحون إقطاعات من قبل السلاطين، فتكون لهم بمثابة ضياع خاصة بهم بجانب مرتباتهم، يحث أقطع السلطان جلال الدين منكبرتي لوزيره ضياء الملك عالي الدين محمد بن مودود العارض النسوي في نسا إقطاعاً بعشرة آلاف دينار(27).

وفيما يتعلق بنفوذ السلطانة تركان خاتون في تعيين الوزراء نجد أنه عندما أعفا السلطان علاء الدين محمد وزيره نظام الملك محمد بن نظام الملك بهاء الدين مسعود الهروي من منصبه قام بإستشارة والدته حول هذه المسألة لكي يختار شخصاً مناسباً وكفأ ذا مقدرة لتولى هذا المنصب الهام وذلك لأن السلطان كان لايخالف أمرها في دقيق الأمر وجليلة وكثيرة وقليلة لذا طلبت منه تعيين غلامها محمد بن صالح، والذي كان ابناً لغلام سابق لها، وعلى الرغم من أن هذا الشخص لم يكن ملائماً لتلك الوظيفة، فقد وافق السلطان الخوارزمي مجبراً على ذلك ولقد أكد ذلك النسوي قائلاً "أجبر على أن يقبل هذا الرجل وزيراً له، لا باجتهاد منه بل على كره باطن وإنكار في الصدر كامن"(28).

وبعد فترة وجيزة ثبت عدم ملاءمته لمنصب الوزارة، وذلك لقلة خبرته ودرايته لشئون الوزارة، ولميله الشديد إلى الإرتشاء والإختلاس، فلم يأخذ من المنصب سوى المنظر والكرم المفرطين لذا أقدم السلطان الخوارزمي على عزله قائلاً "لترجع إلى باب أستاذك" واتجه الوزير المعزول إلى مقر السلطانة في الجرجانية، ونظراً لإزدياد نفوذها وتحديها لابنها فبمجرد أن علمت بوصول الوزير حتى أمرت بإقامة حفل إستقبال وأمرت أهالي مدينة الجرجانية بإستقباله إستقبالاً حافلاً، فرحب به أهل المدينة على جميع ا لمستويات والرتب وكان يوم وصوله يوماً مشهوداً.

وإمعاناً في التحدي والنفوذ لجأت إلى تعيين ابن صالح الوزير المعزول وزيراً لحفيدها إزلا غ شاه ولي العهد، وبذلك صارت أوامر الوزير نافذة في خراسان وخوارزم ومازندران دون سائر الأقاليم، ثم استشرى أمر الوزير فبدأ في موجة عارمة من المصادرات خاصة ضد موظفي السلطان علاء الدين محمد. وما أن سمع السلطان بذلك حتى غضب عليه وأرسل أحد خواصه ويدعى عز الدين طغرل إلى خوارزم من أجل التخلص من الوزير، وما أن علمت تركان خاتون بذلك حتى أرسلت في إحضاره وإجباره على التلفظ بكلام على لسان السلطان الخوارزمي في حضرة الوزير قائلاً "مالي وزير غيرك، فكن على رأس عملك فليس لأحد في سائر أقاليم المملكة، يخالف أمرك وينكر قدومك".

(27) النسوي، المصدر السابق، ص 159؛ نافع العبود، الدولة الخوارزمية، ص 222، 223.

(28) النسوي، المصدر السابق، ص 81 هامش (2)؛ خواندمير، حبيب السير، ص 652 – 653؛ ناصر الدين منشي كرماني، نسائم الأسحار من لطائم الأخبار در تاريخ وزراء، بتصحيح ومقدمة وتعليق ميرجلال الدين حُسيني أرموي "محدث"، چاپخايه دانشگاه، 1378هـ، ص 96؛ محمد أمير شيخ نوري، المرجع السابق، ص 51؛
http : // www. Takbook. com.

ونستنتج من تلك الحادثة شيئين: الأول أن نفوذ السلطان الخوارزمي على أراضي مملكته وأوامره لم يكن نافذاً على شعبه ولا مقبولاً لدى الخاصة والعامة، والثاني: نجد أن نفوذ وأوامر السلطانة الأم تركان خاتون في ازدياد وقوة.

النفوذ السياسي لتركان خاتون في تعيين ولاة العهد في الدولة الخوارزمية:

لقد كان نظام الحكم لدى الخوارزميين وراثياً، وجرى العرف أن يقوم السلطان بتعيين ولي عهده في حياته ويؤكد ذلك ما ذكره ابن الأثير قائلاً عام 593هـ / 1196م، وفيها توفي ملكشاه بن خوارزم شاه تكش بنيسابور وكان أبوه قد جعله فيها وأضاف فيها وأضاف إليه عساكر جميع بلاده التي بخراسان وجعله ولي عهده في الملك(29).

ولقد حرص سلاطين الدولة الخوارزمية على ألا يرث ولاية العهد إلا الابن الأكبر للسلطان ولكنها لم تطبق في عهد السلطان إيل أرسلان والذي عهد بناء على رغبة ونفوذ والدته بولاية العهد لابنه الأصغر سناً سلطانشاه. وحدث صراع بينه وبين أخيه تكش ما يقرب من عشر سنوات كما سبق وأوضحنا من قبل.

ثم تكرر ذلك الموقف في عهد السلطان علاء الدين محمد خوارزمشاه، والذي قسم أملاك الدولة الخوارزمية بين أبنائه فأعطى القسم الشمالي من الدولة والذي يشمل خوارزم، خراسان، مازندران لقطب الدين أوزلاغ شاه، القسم الجنوبي ويشمل كرمان – مكران – كيش فكان من نصيب غياث الدين بيرشاه، والقسم الغربي ويشمل العراق العجمي من نصيب ركن الدين غورشاجي، القسم الشرقي ويضم غزنة – باميان- بست – الغور – تكيا بادوزامين داور وما يليها من الهند من نصيب جلال الدين منكبرتي(30).

أما فيما يتعلق بولاية العهد، فقد أجبر بنفوذ والدته على تعيين ابنه الأصغر قطب الدين أزلاغ شاه ولياً للعهد، ولقد اختار لتواقيعه طو من غير تلقيب وهي "السلطان أبو المظفر أزلاغ شاه ابن السلطان سنجر ناصر أمير المؤمنين"، ولقد كان من عاداتهم أن لا يكتبوا للمولى عندهم لقباً في الطره إلى أن يقوم مقام والده بعد فيلقب بلقبه.

أما عن أسباب تفضيله عن غيره من إخوته الأكبر سناً والأنسب والأقوى والأجدر لحكم الدولة الخوارزمية:

- اتباع السلطان علاء الدين لأوامر والدته السلطانة تركان خاتون، وتحرية مرضاتها وخاصة أن والده قطب الدين دون سائر أمهات أولاده من قبيلة بياووت عشيرة تركان خاتون.

(29) ابن الأثير، المرجع السابق، ج 10، ص 248؛ بارتولد، المرجع السابق، ص 525؛ الغامدي، المرجع السابق، ص 209.

(30) النسوي، سيرة السلطان جلال الدين منكبرتي، ج 71، هامش (6)، ؛ زين الدين عمر بن الوردي، تاريخ ابن الوردي، بولاق، 1285هـ / 1868م، ج 2، ص 154؛ ابن خلدون، المصدر السابق، ج 5، ص 128.

● أنه في حالة تعيين جلال الدين منكبرتي (الابن الأكبر)، سوف يضع بذلك السلطان نهاية لزعامة وهيمنة الأتراك القنقليين، ونهاية لقوة ونفوذ السلطانة تركان خاتون وعناصر قبيلتها داخل الجيش الخوارزمي المهيمنين على شئون الدولة(31).

ولكن ومع تدهور أحوال الدولة الخوارزمية عدل السلطان علاء الدين محمد عن قراره الذي أجبر عليه، وجعل ابنه الأكبر جلال الدين منكبرتي ولي العهد، لما كان يتصف به من الشجاعة والبسالة مبرراً تصرفه ذلك بقوله "إن عرى السلطنة قد إنفصمت، والدولة قد وهنت قواعدها وتهدمت، وهذا العدو قد تأكدت أسبابه، وتشبثت بالملك أظفاره وتعلقت أنيابه وليس بأخذ ثأري منه إلا ولدي منكبرتي وها أنا موليه العهد فعليكما بطاعته"(32).

المحور الثاني

دور السلطانة تركان خاتون في قيادة التغيرات الحضارية بالدولة الخوارزمية

تركان خاتون،كانت معروفة أيضاً بدعمها المادي السخي لكل من العلماء والطلبة،حتى أنها قد أقامت مدرسة عظيمة في الجانب الشرقي من مدينة بغداد،وكانت هذه المدرسة مسؤولة عن تعليم المذهب الحنفي،وعمل بها الكثير من العلماء المشهورين حينذاك. وأغلب الظن أن تركان خاتون قد أقامت تلك المدرسة لتنافس الوزير نظام الملك الطوسي الذي كان قد أنشأ العديد من المدارس في كل من بغداد وأصفهان ونيسابور،وهي المدارس التي نُسبت إليه فعُرفت باسم "المدارس النظامية" (33).

لا يفوتنا أيضاً الإشارة إلى أن التنافس المحتدم بين السلطانة والوزير، قد تأثر كذلك بخريطة المذاهب الفقهية الإسلامية، ففي الوقت الذي تعصب فيه نظام الملك للمذهب الشافعي، السائد في الكثير من الأقاليم الفارسية، فقد تعصبت السلطانة للمذهب الحنفي، وهو المذهب المعتمد في عموم البلاد التركية، ومن هنا نستطيع أن نفهم أسباب اعتماد المذهب الشافعي في المدارس النظامية، واعتماد المذهب الحنفي في المدرسة الخاتونية.

---

(31) ابن الوردي، المصدر السابق، ج 2، ص 154؛ محمد النسوي، المصدر السابق، ص 120؛ حافظ أحمد حمدي، الدولة الخوارزمية والمغول، ص 29، 80، 81؛ نافع العبود، المرجع السابق، ص 39، ص 219؛ عفاف صبرة، التاريخ السياسي، ص 195، 145، 191؛ خواندمير، حبيب السير، ستود حسينقلي، علل تهاجم چنگيزخان بإيران، ص 211؛

Do'hsson : Histoire Des Mongols, Tom – 1 -, p. 195; Skrine (F – H) Ross (E – d), The Heart of Asia, p. 145; http: // daneshnameh, Roshed. Ir/mavara / - index- php; جلال الدين منكبرتي خورازمشاهي; http: // bikhodi – grblogfa – com. / post; http: // havaram – blogfa. com. / post – 400 spx .

(32) محمد النسوي، (سيرة السلطان جلال الدين منكبرتي، ص 120؛ حافظ أحمد حمدي، الدولة الخوارزمية والمغول، *ص 130؛*
Sykes, K. C. L. E. C. B., C. M. G., Persia Brigadier General, Oxford, 1922, P. 57.

(33) محمد النسوي، المرجع السابق، ص 90 .

مصير السلطانة تركان خاتون:

سبق وتحدثنا عن هيمنة تركان خاتون على إقليم خوارزم الغني بثرواته، بالإضافة إلى تمتعها بولاء القوات التركية التي تمثل الغالبية العظمى من الجيش الخوارزمي، وكان بمقدورهم تحقيق العديد من الخسائر بجيش جنكيزخان، ولقد أدرك القائد المغولي ذلك لذا أرسل رسالة مع دانشمند الحاجب ذاكراً عقوق ابنها السلطان محمد خوارزمشاه لها، وإنه لن يتعرض للولايات التي تحت سيطرتها وإن أرادت بعث إليها من يستوثق لها منه، ويسلم لها خوارزم وخراسان وما يتاخمها من نواحي جيحون وكان ردها الرفض(34).

وقبل رحيلها طلب منها خادمها بدر الدين هلال بضروة التوجه إلى السلطان جلال الدين منكبرتي وذكرها قائلاً "إن الأخبار قد تواترت بشوكته وبسطة باعه واتساع عراصه" ولكنها رفضت ذلك وقالت "بعداً له وسحقاً وكيف يهون على أن أكون في نعمة ابن أي جيجاك وتحت ظله بعد ولدي أزلاغ شاه – وأق شاه والأسر عند جنكيزخان وما أنه فيه من الذل والهوان أحب إلي من ذلك".

ثم رحلت مصطحبة معها نساء السلطان وأبناءه، وحاملة معها ما خف حمله وغلا ثمنه، وأخذت معها عرخان بن صاحب يازر (وكان محبوساً لديها)، وذلك لمعرفته بالطرق التي تؤدي إلى بلده والتي كانت من أملاك عمر خان وأخيه هندوخان، وصارت بعد ذلك من أملاك السلطانة تركان خاتون مبررة ذلك بأن هندوخان كان متزوجاً من إحدى نساء قبيلتها، وبالتالي حق لها وراثة أملاكها، وظل معها عمرخان حتى قاربت تخوم يازر ثم أمرت بضرب عنقه ثم صارت بمن معها إلى قلعة إيلال (إحدى قلاع مازندران)، وظلت بتلك القلعة حتى حاصرها المغول، وظلت تقاوم الحصار ما يقارب من ثلاثة أشهر إلى أن نفد الماء وأخيراً أسرت السلطانة ومن معها وأخذت إلى معسكر جنكيزخان(35).

فأمر جنكيزخان بقتل الأولاد إلا أصغرهم سناً، والذي خنق لاحقاً بأمر من جنكيزخان وكان يدعى كماخي شاه، أما الأميرات فقد تم توزيعهن كالآتي:

تركان خاتون أخت أوزلاغ شاه والتي وهبت لدانشمند الحاجب، خان سلطان وهبت لجغتاي وبسبب ذكائها صارت موضع اهتمام وتقدير جغتاي، وتركت تأثيراً واضحاً في بلاطه، وحاولت مساعدة أخيها السلطان

(34) محمد النسوي، المرجع السابق، ص 93؛ شيرين بياني، زن در إيران عصر مغول، ص 24؛ *http: // www. Tokbook. com.*

(35) النسوي، المصدر السابق، ص 95، 96، 97؛ ابن الأثير، المصدر السابق، ج 10، ص 248؛ عفاف صبرة، المرجع السابق، ص 192؛ شيرين بياني، المصدر السابق، ص 24، 25؛ خواندمير، حبيب السير، ج 2، ص 653؛ ميرخواند، تاريخ روضة الصفا، ج 4، ص 406؛ بزمان بختياري، حادثة أز فتنة مغول، ص 457؛ رشيد الدين الهمذاني، جامع التواريخ، جلد أول، ص 478؛

http: // www. Encyclopaedia islamica. com./madkhal; http : // pyragy. Blogfa. com. / Post – 1603, USPX; http : // www. Takbook. com.

جلال الدين منكبرتي في محاولة منها لاستعادة مجد الدولة الخوارزمية مرة أخرى، وهناك أخرى وهبت للوزير قطب الدين حبشي العميد، وفتاة أخرى بيعت عن طريق المغول في دمشق، ثم حملت إلى مصر وصارت من حريم السلطان.

أما السلطانة تركان خاتون فقد ظلت أسيرة ذليلة في معسكر جنكيزخان حتى ماتت عام 630 هـ / 1233م[36].

نتائج البحث:

- لعبت تركان خاتون زوجة السلطان إيل أرسلان خوارزمشاه دوراً واضحاً وجلياً في التاريخ السياسي لتلك الدولة وإن كان ذلك لم يكن بشكل رسمي، ولكن من خلال مشاركة زوجها في اتخاذ القرارات الحاسمة في أمور الدولة.

ثم ظهر نفوذها وتسلطها في إصرارها على تولي ابنها سلطان شاه شئون البلاد رغم حداثة سنه، وكان لهذا التصرف عواقب وخيمة أبرزها وأهمها استمرار الصراع ما يقرب من عشر سنوات بين سلطانشاه وتكش أخيه والأحق منه بالحكم والسلطنة،وكذلك عودة الدولة الخوارزمية إلى تبعيتها للقراخطاي بعد استقلالها عنهم منذ عهد السلطان آتسز خوارزمشاه.

- السلطانة تركان خاتون هي الشخصية المحورية في البحث المذكور، وهي زوجة السلطان تكش خوارزمشاه ووالده السلطان علاء الدين محمد، وظهر دورها السياسي ونفوذها منذ عهد ابنها السلطان علاء الدين، ولقد تعددت صور نفوذها بداية بتوليها حكم إقليم خوارزم وعاصمته الجرجانية كرگانج، وصار لها بلاطها وموظفوها وتوقيعها وعلاماتها الخاصة بها، وبالتالي صارت أوامرها نافذة وفي أحيان كثيرة كانت أوامرها فوق أوامر ابنها السلطان علاء الدين محمد.

ثم ظهرت مرة أخرى في إصرارها على تولي قطب الدين أزلاغ شاه الابن الأصغر للسلطان علاء الدين محمد وتخطت بذلك صاحب الحق الشرعي في تولي شئون البلاد، والأجدر والأكفأ بذلك وهو الأمير جلال الدين منكبرتي.

- ما سبق ذكره يعد نفوذاً سياسياً للسلطانة تركان خاتون وما كان له من أثر سلبي واضح في الحياة السياسية للدولة الخوارزمية، ولكن وعلى الرغم مما يذكر فقد كانت هناك العديد من الجوانب الإيجابية في حياة تلك السلطانة منها ما اتصفت به من سمات وصفات –كذلك اهتمامها بالعلماء والفقهاء – ووقوفها الكثير والمتكرر أمام بعض قرارات ابنها السلطان علاء الدين محمد غير الحكيمة وخاصة فيما يتعلق بمحاولة انتقامه من السلطان عثمان خان

(2) فؤاد عبد المعطي الصياد، المغول في التاريخ، ج 1، ص 125؛ بارتولد، تركستان، ص 608؛ شيرين بياني، المرجع السابق، ص 27؛ بزمان بختياري، المرجع السابق، ص 457؛ *http: // www. Loghatnaameh. Org / dehkhod a word detail;*

(پايگاه دانلود رايگان كتاب "نفوذ سياسي زنان در ردیار أنا بكان وخوارزمشاهيان)؛ *.http://www.Takbook.com.*

سلطان سمرقند وأوامره بقتل كل سمرقندي في خوارزم بغير وجه حق، أيضاً استقبالها لسفراء القراخطاي ومحاولتها التماس الأعذار لولدها السلطان علاء الدين محمد وحرصها على إكرام هؤلاء السفراء وضيافتهم بما يتلاءم معهم ومكانة الدولة الخوارزمية وإرسال الجزية المقررة عليهم.

قائمة المصادر والمراجع:

أولاً : المصادر العربية::

1. ابن الأثير (أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن عبد الواحد) ت 630هـ/ 1233م.
2. الكامل في التاريخ، راجع وصححه محمد يوسف الدقاق، دار صادر، بيروت، 2004م.
3. ابن العبري (أبو الفرج جمال الدين) ت 685هـ / 1286م.تاريخ الزمان (نصوص – دروس)، دار المشرق، بيروت، 1956م.
4. ابن الوردي (زين الدين عمر بن الوردي) ت 749 هـ / 1348م. تاريخ ابن الوردي، بولاق، 1868م.
5. ابن بطوطة (أبو عبد الله محمد بن عبد الله اللواتي) ت 770هـ / 1368م. تحفة النظار في غرائب الأمصار، شرحه وكتب هوامشه طلال حرب، بيروت – لبنان، دار الكتب العلمية، ط (2)،1413هـ/ 1992م.
6. ابن حوقل (أبو القاسم بن حوقل النصيبي) ت 367 هـ / 977م،صورة الأرض، بيروت، منشورات مكتبة الحياة، د. ت.
7. ابن خلدون (أبو زيد عبد الرحمن بن محمد بن محمد ولي الدين) ت 808 هـ/ 1406م.
8. ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر، ضبط متنه ووضع الحواشي والفهارس خليل شماره، مراجعة سهيل زكار، دار الفكر، لبنان، 2000م.
9. ابن رسته (أبو علي أحمد بن عمر) ت 290 هـ / 902م ، الأعلاق النفيسة، ط بيريل، 1891م.
10. ابن فضلان (أحمد بن فضلان بن العباس بن راشد بن حماد) ت 390هـ/999م.
11. رسالة ابن فضلان في وصف الرحلة إلى بلاد الترك والخزر والروس والصقالبة، حققها وعلق عليها، وقدم لها سامي الدهان، دار صادر، بيروت، ط 3، 1993م.
12. أبو الفداء (عماد الدين إسماعيل) ت 732 هـ/ 1331م. المختصر في أخبار البشر، المطبعة الحسينية، د. ت.
13. الإدريسي (أبو عبد الله محمد بن إدريس) ت 560 هـ / 1166م نزهة المشتاق في اختراق الآفاق، مكتبة الثقافة الدينية، د. ت.

14. الأصطخري (أبو إسحاق إبراهيم بن محمد الفاسي) ت 340 هـ / 951م. المسالك والممالك، ط بيريل، 1937م.

15. الذهبي (أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد الدمشقي) ت 748هـ/1374. العبر في خبر من غبر، تحقيق صلاح الدين المنجد، دار الكتب العلمية، الكويت، 1963م.

16. سير أعلام النبلاء، حققه شعيب الأرنؤوط، محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة، ط 1، 1985م.

17. الصفدي (صلاح الدين محمد بن علي بن أحمد) ت ،طبقات المفسرين، تحقيق علي محمد عمر، مركز تحقيق التراث، دار الكتب، ط 1، 1972م.

18. القزويني (زكريا بن محمد بن محمود) ت 682هـ / 1283م. آثار البلاد وأخبار العباد، بيروت، 1960م.

19. الغزي (كامل بن حسين بن محمد بن مصطفى البابي الحلبي) ت . نهر الذهب في تاريخ حلب، المطبعة المارونية، د. ت.

20. النسوي (محمد بن أحمد) ت 630 هـ / 1232م.سيرة السلطان جلال الدين منكبرتي، نشر وتحقيق حافظ أحمد حمدي، القاهرة، دار الفكر العربي، 1949م.

ثانياً : المراجع العربية:

1. إبراهيم الدسوقي شتا، المعجم الفارسي الكبير، القاهرة، مكتبة مدبولي، 1992م.

2. أبو زيد شلبي، تاريخ الحضارة الإسلامية والفكر الإسلامي، القاهرة، ط 6، 1984م.

3. بارتولد، تركستان من الفتح العربي حتى الغزو المغولي، الكويت، 1980م.

4. حافظ أحمد حمدي، الدولة الخوارزمية والمغول "غزو جنكيزخان للعالم الإسلامي وآثاره السياسية والدينية والاقتصادية والثقافية، دار الفكر العربي، القاهرة، 1949م.

5. سعد بن محمد بن حذيفة مسفر الغامدي، أوضاع الدول الإسلامية في المشرق الإسلامي، دراسة جديدة لمرحلة حاسمة في تاريخ المسلمين، مؤسسة الرسالة، ط 1، 1981م.

6. طه ندا، فصول من تاريخ الحضارة الإسلامية، بيروت، 1975م.

7. عفاف سيد صبره، التاريخ السياسي للدولة الخوارزمية، دار الكتاب الإسلامي، دار الفكر العربي، القاهرة، 1949م.

8. عمر رضا كحالة، أعلام النساء في عالم العرب والإسلام، بيروت، مؤسسة الرسالة، 1959م.

9. فؤاد عبد المعطي الصياد، المغول في التاريخ، القاهرة، دار النهضة العربية، 1970م.

10. فتحي أبو سيف، المصاهرات السياسية في العصرين الغزنوي والسلجوقي، القاهرة، 1986م.

11. محمد حسن العمادي، خراسان في العصر الغزنوي، تقديم نعمان جبران، مؤسسة حمادة للخدمات والدراسات الجامعية، 1997م.

12. نافع توفيق العبود، الدولة الخوارزمية : نشأتها وعلاقاتها مع الدول الإسلامية ونظمها العسكرية والإدارية، (490 – 628هـ / 1097 – 1231م)، بغداد، 1978م.

ثالثاً : المراجع الفارسية المعربة:

1. أرمينيوس فامبري، تاريخ بخاري، ترجمة أحمد محمود الساداتي، مراجعة وتقديم يحيي الخشاب، القاهرة، 1872م.

2. النظام العروضي السمرقندي، چهار مقالة (المقالات الأربع) في الكتابة والشعر والنجوم والطب، وعليه خلاصة حواشي العلامة محمد بن عبد الوهاب القزويني، نقله إلى العربية عبد الوهاب عزام، يحيي الخشاب، ط 1، 1949م.

3. پي – نن رشيدوو، سقوط بغداد وحكمروايي مغولان درعراق (ميان سالهاي)، ترجمة أسد الله آزاد، مؤسسة چاب، 1368هـ.

4. عباس إقبال، تاريخ إيران بعد الإسلام من بداية الدولة الطاهرية حتى نهاية الدولة القاجارية (205 – 820 هـ / 1343 – 1925م)، نقله عن الفارسية وقدم له وعلق عليه محمد علاء الدين منصور، راجعه السباعي محمد السباعي، القاهرة، دار الثقافة، 1990م.

5. عطا ملك الجويني، تاريخ چهان گشا، تحقيق وتصحيح محمد عبد الوهاب القزويني، ترجمة السباعي محمد السباعي، ط 1، 2007م.

6. فاسيلي فلاديميروفتش بارتولد، تركستان من الفتح العربي حتى الغزو المغولي، نقله عن الروسية صلاح الدين عثمان هاشم، ط 1،الكويت، 1981م.

7. محمد دبير سياقي، سلطان جلال الدين خوارزمشاه، ترجمة وتعليق حربي أمين سليمان، ط 2، طهران، د. ت.

رابعاً : المراجع الفارسية:

1. پويايي فرهنك وتمدن إسلام وإيران، فضل دوم، حمله مغول دپيا مدهاي آن مؤثر بدركود تمدن إسلامي، د. ن، د. ت.

2. به كوشش : دكتر هاشم رجب زاده، سرگزشت جنگيزوخوارزمشاهيان، پاييز، 1386هـ.

3. جعفر شعار، تاريخ بنكاتي (روضة أولى الألباب في معرفة التواريخ والأنساب)، تهران، 1348 هـ.

4. حبيب الله شالموئي، تاريخ إيران أزماد تاپهلوي، د. ن، د. ت.

5. حمد الله مستوفي قزويني، تاريخ گزيده، بسعي واهتمام إداورد انكليسي، تهران، جلد أول، 1328 هـ.

6. خواندمير (غياث الدين بن همام الدين الحسيني)، ت 942هـ / 1535م، حبيب السير في أخبار أفراد البشر، تهران، 1353هـ.

7. رشيد الدين فضل الله همداني، جامع التواريخ، به تصحيح وتحشية محمد روشن – مصطفى موسوي، تهران، جلد أول ، 1373هـ.

8. جامع تواريخ جلد أول إز أغاز بيدايش قبائل مغول تاپايان دوره تيموقا آن، بكوشش دككز تهمن كريمي، تهران، 1338هـ.

9. رضا پازوكسي، تاريخ إيران إز مغول تا أفشارية، 1316هـ.

10. شيرين بياني، زن در إيران عصر مغول، انتشارات دانگشاه تهران، تهران، 1352هـ.

11. عبد الله رازي، تاريخ كامل إيران إز تأسيس سلسله ماداتا أنقراض قاجارية، تصحيح كاظم كاظم زاده، بهار، 1347هـ.

12. عطا الله الجويني، تاريخ جهانگشاي، زروي نسخة وصحح علامة قزويني، چاب ليدن، إز انتشارات چاپخانة خاور، تهران، ج 2، 1337هـ.

13. علي أكبر دهخدا، دائرة معارف فارسي، تهران، دانشكاه تهران، دانشكده، أدبيات وعلوم إنساني، 1349هـ.

14. فريدون، نگاهي به تاريخ إيران بعد إز إسلام، أسلام ينا، مؤسسة انتشارات حبيني الأصل، 1382هـ.

15. قاضي منهاج سراج (صدر جهان أبو عمرو منهاج الدين عثمان بن سراج الدين محمد)، طبقات ناصري، به تصحيح ومقابلة وتحشية وتعليق عبد الحي حبيبي، قندهاري، 1342هـ.

16. منوچهر پارسادوست، مغول ونقش آنان در به قدرت رسيدن صفويان، د. ن، د. ت.

17. ميرخواند، روضة الصفا، أز انتشارات كتا بفرو شيهاي، 1339هـ.

18. ناصر الدين منشئ كرماني، نسائم الأسحار من لطائم الأخبار در تاريخ وزراء، بتصحيح ومقدمة وتعليق مير جلال الدين حسيني أرموي، محدث "چاپخابه دانشكاه"، 1378هـ.

19. هاشم رجب زاده، سرگذ شت جنكيزخان وخوارزمشاهيان، پاييز، 1386هـ.

خامساً : الدوريات:

1. إبراهيم باوقا، سياست مذهبي خوارزمشاهيان، تاريخ وتمدن إسلامي، سال پنجم، شماره نهم، بهاروتامستان، 1388هـ.

2. أكرم باموقجي، زوجات وأمهات تركيات في العصر العباسي، ترجمة نصرت مروان؛

3. *http://www. Mesopot. com./old/adad 2/ zawjaat. htm.*

4. باستاني پاريزي محمد إبراهيم، گرفتاري هاي قائم دركرمان ويزد، مجلة يغماش، 1355هـ.

5. بزمان بختياري، حادثة أي إز فتنة مغول، مقال فارسي.

6. تركان خاتون، أزويكي پديا، دانشنامة آزاد.

7. ذكر الله محمدي، إسماعيل حسن زاده، تعارض سختاري وتأثير آت در كاركرد سپاه خوارزمشاهي، شماره 5، 1389هـ.

8. سقوده – حسينقلي، علل تهاجم جنكيزخان بإيران وفد أكارهاي إيرانيان در برايراين تهاجم، د. ت.

9. سهيلا نعيمي، واقعة ي أترار در منابع تاريخي دوره ي مغول، دوره ي يازدهم، شماره 3، بهار، 1389هـ.

10. محمد أمير شيخ نوري، نگاهي به تشكيلات إداري إيران در دوزه خوارزمشاهيان بيكانور – سال دوم – شماره دو.

11. منو جهر پارسا دوست، مغولان ونقش آنان در به قدرت رسيدن صفويان فشر ده أي درباره خوارزمشاهيان وحمله مغولان.

12. مير عابدين، پريخان " خانم، درخترمشاه" تهاسب، مجله رشد آموزش تاريخ، زمستان، شماره 8، 1380هـ.

سادساً : الرسائل العلمية:

13. محمد توفيق صادق، ثغر خراسان من الفتح العربي حتى قيام الدولة المستقلة (30 – 250هـ / 651 – 821م)، رسالة دكتوراه، الإسكندرية، 1984م.

14. ناني فوزي الشاعر، المرأة في إيران في العصر المغولي، الإسكندرية، رسالة ماجستير غير منشورة، 2009م.

سابعاً : المراجع الأجنبية:

1. *Bretschmeid, Mediaeval Reseathches from Esstern Asiatic Savrees, Vol. 11, N. d.*
2. *Christopber Koplonski, Truth, History and Politics in Mongolia, The Memory of Heroes, London and New York, 2004.*
3. *H. A. R. Gibb, Mohammed Anisman Historical Survay, London, N. d.*
4. *D'ohsson, History des Mongols Depuis Ginguizkhan Jusqua'tim aurfbeg, au Tamer, Paris, 1824.*
5. *Gavinr. G. Hambly, Woman in The Medieval Islamic World, United States of America, 1998.*
6. *Genghis Khan and The Mongol Conquests 1190 – 1400, Stephent Urnbull, 2003.*
7. *George E. Lane, The Mongols in Iran, Chapter 10, Uncorrect Edproof, The Oxford Handbook of Iranian History.*

8. *Ibrahim Kafeso Glu, Hakkidursum Yildiz Erdo Gammercil and Mehamet Saray, A Short History of Turkish Islamic State Excluding the Ottomen State Ankara, 1994.*
9. *M. S. Asimov – and C. E. Bosworth, History of Civilizations of Central Asia, Volume IV, UNESCO, 1998.*
10. *Massaume Price, Historically Significant in Iran and the Neighboring Areas, March, 2008.*
11. *Nilgum Dalkesem, Gender Roles and Women's Statusim Central Asia Antolia Between the Thirteenth and Sixteenth Centuries, August, 2009.*
12. *John Malcolm, The History of Persia : From the Mostearly Period to the Present Time, Vol. 1, London, N. P.*
13. *Sir Percysykes K. C. L. E. Cb, C. M. G., Persia Brigadier General, Oxford,1922.*
14. *Skrime (F – H) and Ross (E – D), The Heart of Asia, London, 1299.*
15. *Stephen Turmbull, Genghis Khen and the Mongol Conquests 1190 – 1400, Britain, 2003.*

مجلـة التطوير العلمي للدراسات والبحوث
Journal of Scientific Development for Studies and Research (JSD)
المجلد 3 / العــدد: 12 (2022)، Volume 3 Issue 12

تشكيل الهوية الإجتماعية لبيئة العمل الرقمية من خلال أدوات الوسائط الإجتماعية
دراسة تحليلية لآراء عينة من تدريسيات جامعة الكوفة (182–204)

م . م جنان حسن صاحب*
جامعة الكوفة (العراق)

Shaping the social identity of the digital work environment through social media tools: An analytical study of professors' sample at the University of Kufa

Jinan Hassan Sahib
[1] University of Kufa (Iraq), jinanh.alkhafaji@uokufa.edu.iq

الملخص:

تضع التكنولوجيا المتقدمة تحديات أمام المستخدمين ، وأحدها الصورة التي يظهرون عليها، تعد الهوية الإجتماعية تكوين للسمات المميزة للفرد أمام الاخرين ، يوفر البحث ومن خلال الادبيات المتوفرة إطارا نظريا لإستخدام أدوات التواصل الإجتماعي عبر بعديه : الإستخدام المتعلق بالعمل والإستخدام الإجتماعي ، واعتمدت الباحثة لدراستها الهوية الإجتماعية على ثلاثة أبعاد هي إدراكية وتقييمية وعاطفية ، من خلال المنهج الكمي أستند البحث في التحليل الوصفي على عينة من تدريسيات جامعة الكوفة متكونة من 107 تدريسية، أظهرت نتائج البحث أن المتغير المستقل يساهم في تكوين الهويات الإجتماعية في البيئات الرقمية، و أن أدوات التواصل الإجتماعي تؤثر على تفاعل الأفراد إجتماعيا ومعرفيا ، و توصي الباحثة بتطوير تدخلات جديدة على عوامل تشكيل الهويات الإجتماعية في مكتن العمل، وتوفير معايير لبعض أدوات التواصل الإجتماعي في مكان العمل وفقا لتفضيلات الأفراد .

كلمات مفتاحية: الهوية الإجتماعية، أدوات التواصل الإجتماعي، الإستخدام المتعلق بالعمل ، الإستخدام الإجتماعي ، الهوية الإجتماعية.

Abstract:

Advanced technology puts challenges in front of users, like the image they appear to be, Social identity constitutes the distinguishing features of an individual in relation to others, available literature provides a The theoretical framework of the social networking tools Through its two dimensions: work-related use and social use, and three dimensions for social identity: cognitive, evaluative and emotional, Through the quantitative approach, the research was based on a descriptive analysis on a sample of 107 professors at Kufa University, research results showed that the independent variable contributes to social identities formation in digital environments , And that social communication tools affect the interaction of individuals socially and cognitively, we recommend developing new interventions on forming social identities factors in workplace, with standards for social communication tools according to the preferences of individuals**.**

Keywords: social identity, social media tools , Work related use , social use, social identity.

* تدريسية – في جامعة الكوفة–كلية الادارة والاقتصاد

تشكيل الهوية الإجتماعية لبيئة العمل الرقمية من خلال أدوات الوسائط الإجتماعية
دراسة تحليلية لآراء عينة من تدريسيات جامعة الكوفة

م . م جنان حسن صاحب

مقدمة:

تتطلب بيئات العمل الرقمية مقومات أساسية للأنخرا ط فيها ومنها أدوات التواصل الإجتماعي، حيث تتغلغلت في جميع مجالات مكان العمل، و تلعب الروابط القوية الناتجة عن المجموعات داخل هذه الأدوات المختلفة دورا في إنشاء هويات إجتماعية بشكل فعال في السياق التنظيمي، و نظرًا لزيادة تفاعل الأفراد مع أدوات التواصل الإجتماعي، اكتسبت آثارها على سلوكيات مكان العمل شعبية باعتبارها موضوعات بحثية في الواقع ، تُستخدم منصات التواصل الإجتماعي بشكل أكثر شيوعًا لأغراض الإتصال بين الأفراد بسبب إنخفاض التكاليف وإلمام الأفراد بميزات هذه المنصات ، مما يساهم بشكل أو بآخر في استمرار تبنيها من العاملين وبشكل خاص الكوادر التدريسية وظهر هذا واضحا بعد اجراءات الاغلاق بسبب جائحة كورونا ، حيث ساهمت بشكل كبير في نمو وتشكيل هويات إجتماعية ذات خصائص تتناسب مع المتطلبات المرحلية .

المبحث الأول

الاطار المنهجي للبحث

أولا : مشكلة البحث وتساؤلاته:

ينظم الأفراد للمجموعات من أجل إنشاء هويات إجتماعية و رغبة في مشاركة الأفكار والمشاعر والعواطف مع الآخرين المماثلين كعضو في المجموعة (Pentina et al., 2016:5) ، وأنه منذ إنتقال الإتصالات إلى وسائط التواصل الإجتماعي حيث يستخدمها الأفراد عن قصد التمييز بين هذه الاتصلات لتشكيل هويتهم، يعتقد بعض المؤلفين أن سر مزج الهويات المهنية والفردية على الإنترنت هو مشاركة المعلومات التي تكشف عن بُعد شخصية الفرد ونظام معتقداته وحياته (Delport & Mulder,2021:54) .

يشمل تبني وسائط التواصل الإجتماعي بناء العلاقات الإجتماعية والحفاظ عليها ، والتواصل مع الآخرين ، والبقاء على إتصال مع الأصدقاء والزملاء ، ويتم تبنيه من قبل المنظمات لتمكين الإتصال والتعاون ومشاركة المعلومات في سياق فردي ومهني، هذه السلوكيات يمكن أن تنشر الوعي بالمهارات و معرفة الآخرين والخبرة الفردية والعلاقات، و يساعد على تبادل المعرفة (Dodokh,2022: 58) .

تحاول الباحثة مع هذه المتغيرات ذات المفهوم الديناميكي صياغة مشكلة البحث الحالي من خلال التاكيد على دور أدوات التواصل الإجتماعي في بناء الهوية و تحقيق فوائد طويلة المدى تخص تشكيل الهوياالإجتماعية الاصيلة التي تعكس المجتمع العربي واعرافه وتقاليده وتحديدا بالعبارة التالية: **كيف تدعم أدوات التواصل الإجتماعي بناء الهوية الإجتماعية في البيئات الرقمية ؟** وتشتق من مشكلة الدراسة الرئيسية التساؤلات التي تص اليحث الحالي:

- ما مدى توفر متغيرات البحث الحالي في مجتمع البحث وعينته ؟
- هل لإستخدام التواصل الإجتماعي المتعلق بالعمل دور في تشكيل الهوية الإجتماعية في الفضاء الرقمي؟
- هل لإستخدام التواصل الإجتماعي لأغراض إجتماعية دور في تشكيل الهوية الإجتماعية ؟

ثانيا : اهمية البحث:

البحث الحالي يناقش متغيرات ذات خصائص ديناميكية وتمتلك قيمة و أهمية معرفية وعاطفية للافراد، حيث تمكن أدوات التواصل الإجتماعي المرء من الاستفادة من الروابط الإجتماعية و التفاعل وتبادل المعلومات والمعرفة ، يصبو البحث إلى كشف الاهمية التطبيقية لمتغيراته ، حيث يواجه مستخدمي أدوات التواصل الإجتماعي تحديات تتعلق بتشكيل الهويات الإجتماعية على منصات التواصل بسبب تداخل وتشابك خصائص تبنيات هذه المنصات ، وبما يسبب في تبني الأفراد لهويات إجتماعية مزيفة لتفادي كافة المشاكل والضغوطات التي يمكن أن تعتريهم في حال الافصاح عن هوياتهم الاصلية ، يحاول البحث الحالي تجسير الفجوة المعرفية لمتغيراته من خلال اثراء الجانب النظري فيه ، واجراء دراسة تحليلية لاراء مجتمع البحث المتمثلة بعينة من تدريسيات كلية التربية للبنات في جامعة الكوفة .

ثالثا : اهداف البحث:

يمكن للباحثة أن تحدد اهداف بحثها الحالي وكما يلي :

1- تحديد مدى توفر متغيرات البحث الحالي في مجتمع البحث وعينته .

2- دراسة التاثير المباشر لإستخدام التواصل الإجتماعي المتعلق بالعمل في تشكيل هويات الفضاء الرقمي الإجتماعية .

3- دراسة التاثير المباشر لإستخدام التواصل الإجتماعي لأغراض إجتماعية في تشكيل هويات الفضاء الرقمي الإجتماعية.

رابعا: مخطط البحث الفرضي:

يمثل مخطط البحث الفرضي وسيلة مهمة في التعرف على الظاهرة قيد البحث ويقدم توصيفا لأبعاده لتقديم فكرة عما يجول في مخيلة الباحثين ، نضع في مخططنا الفرضي في ادناه اهم الأبعاد لمتغيرات بحثنا وطبيعة العلاقات بينهما وكما في الشكل في أدناه:

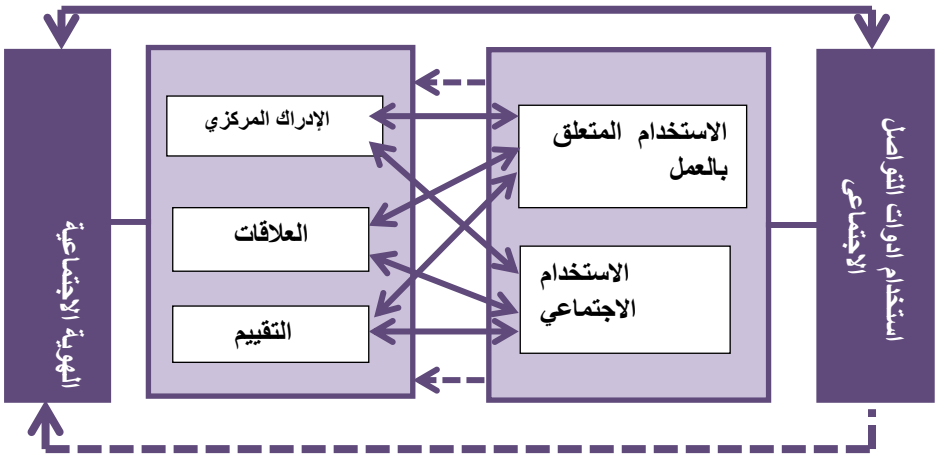

شكل(1) المخطط الفرضي للبحث من اعداد الباحثة

خامسا : فرضيات البحث:

ترتبط فرضيات البحث إرتباط اً وثيقاً بمشكلة البحث من ناحية، والتساؤلات المتعلقة بهذه المشكلة من ناحية آخرى، وعلى ضوء مخطط البحث الفرضي تم صياغة فرضيات البحث التي ستخضع للإختبار وعندها سيتم إثبات صحتها من عدمه، وهي كما يأتي :

1- **فرضية الإرتباط الرئيسية H1** : توجد علاقة إرتباط مباشر بين إستخدام أدوات التواصل الإجتماعي والهوية الإجتماعية ، وتشتق منها الفرضيات الفرعية التالية:

أ- فرضية الإرتباط H1a : توجد علاقة إرتباط مباشرة بين الإستخدام المتعلق بالعمل وبعد الإدراك المركزي.

ب- فرضية الإرتباط H1b : توجد علاقة إرتباط ر مباشرة بين الإستخدام المتعلق بالعمل وبعد التقييم .

ت- فرضية الإرتباط H1c : توجد علاقة إرتباط مباشرة بين الإستخدام المتعلق بالعمل وبعد العلاقات.

ث- فرضية الإرتباط H1d : توجد علاقة إرتباط مباشرة بين الإستخدام الإجتماعي وبعد الإدراك المركزي.

ج- فرضية الإرتباط H1e : توجد علاقة إرتباط مباشرة بين الإستخدام الإجتماعي وبعد التقييم .

ح- فرضية الإرتباط H1f : توجد علاقة إرتباط مباشرة بين الإستخدام الإجتماعي وبعد العلاقات.

2- **فرضية التأثير الرئيسية H2** : توجد علاقة تاثير مباشرة بين إستخدام أدوات التواصل الإجتماعي والهوية الإجتماعية، وتشتق منها الفرضيات الفرعية التالية:

أ- فرضية التأثير H2a : توجد علاقة تاثير مباشرة بين الإستخدام المتعلق بالعمل والهوية الإجتماعية.

ب- فرضية التأثير H2b : توجد علاقة تاثير مباشرة بين الإستخدام الإجتماعي والهوية الإجتماعية.

سادسا :اداة قياس البحث:

اعتمدت الباحثة في البحث الحالي على مقياس ليكرت الخماسي لتحديد الاستجابة على فقرات الاستبانة ، وأستندت الباحثة في قياس متغيرات دراستها على مقياس الهوية الإجتماعية لـ(Cameron ,2004) ، ولقياس إستخدام التواصل الإجتماعي تم الاعتماد على مقياس الباحثين (Gonzalez et al.,2013) وكما في جدول(1) ، وتبنت الباحثة مقياس لكيرت الخماسي (Five Point Likert) لقياس فقرات المقياس الخاص بالبحث .

جدول رقم (1) اداة قياس البحث

المتغير	البعد	الترميز	الفقرات
الهوية الإجتماعية	cognitive centrality الإدراك المركزي	CC1	غالبًا ما أفكر في كوني عضو في المجموعة
		CC2	كوني عضوًا في المجموعة يشعرني بالفخر إتجاه نفسي
		CC3	أن أكون عضوًا في المجموعة هو جزء مهم من صورتي الذاتية
		CC4	كوني عضو في المجموعة تتيمثل حقيقة راسخة في ذهني.
	ingroup ties علاقات المجموعة (البعد العلائقي)	IGT1	لدي الكثير من القواسم المشتركة مع الأعضاء الآخرين في المجموعة
		IGT2	أشعر بعلاقات قوية مع أعضاء آخرين في المجموعة
		IGT3	أجد أنه من السهل تكوين رابطة مع الأعضاء الآخرين في المجموعة
		IGT4	أشعر بإحساس بالإرتباط مع الأعضاء الآخرين في المجموعة
	ingroup affect تأثير المجموعة (التقييم)	IGA1	بشكل عام ، يسعدني أن أكون عضوًا في المجموعة
		IGA2	نادرًا ما أندم على أنني عضو في المجموعة
		IGA3	أشعر بالرضا كوني عضو في المجموعة
إستخدام التواصل الإجتماعي	الإستخدام المتعلق بالعمل	WU1	مشاركة المعلومات حول الأهداف التنظيمية مع الزملاء
		WU2	مشاركة المعلومات حول السياسات والإجراءات التنظيمية
		WU3	تنظيم ملفات العمل الخاصة بالزملاء
		WU4	تبادل الخبرات في مجال معين
	الإستخدام الإجتماعي	SU1	إقامة المناسبات الإجتماعية مع زملاء العمل بعد ساعات العمل
		SU2	تكوين صداقات داخل المنظمة
		SU3	اخذ استراحة قصيرة اثناء العمل
		SU4	إيجاد أفراد لهم نفس الاهتمامات

المصدر من اعداد الباحثة بالاعتماد على المصدرين (Cameron ,2004) و (Gonzalez et al.,2013)

سابعا:مجتمع وعينة البحث:

أستخدمت الباحثة العينة القصدية المتجانسة لجمع البيانات اللازمة ، وذلك لكون مجتمع البحث يشترك بخصائص متشابهة مثل مستوى التعليم والخصائص الديموغرافية و المهنة و التسلسل الهرمي و مكان العمل (Saunders et al.,2016;302)، وتم إرسال الإستبانة الالكترونية عبر بريد كلية التربية للبنات – جامعة الكوفة لكلفة تدريسيات الكلية وأقسامها العلمية البلغ عددها (10) أقسام علمية ، وتمت الاستجابة من قبل (107) تدريسية من مجموع 167

تدريسية وبمعدل إستجابة بلغ 67% تقريبا، وكانت جميع الإستبانات المستلمة صالحة للتحليل الإحصائي ، والجدول التالي يبين أهم خصائص عينة البحث الحالي :

المتغيرات	التصنيف	العدد	النسبة بالتقريب
العمر بالسنة	39 -30	23	%21
	49 - 40	46	% 43
	50 - فأكثر	28	%26
	المجموع	107	%100
الشهادة	الماجستير	33	%30
	الدكتوراه	74	%70
	المجموع	107	%100

المصدر : من اعداد الباحثة

ثامنا :الأساليب الإحصائية:

ستركز الداراسة الحالية على إستخدام الأساليب الإحصائية المتوفرة في برنامج SPSS الاصدار السادس والعشرين ، والتي تساهم بشكل مباشر في الإجابة عن تسؤلات دراستنا الحالية وأختبار فرضياتها . مثل مقاييس النزعة المركزية ومقاييس التشتت بإضافة إلى إستخدام مؤشرات الاحصاء الاستدلالي مثل معامل الإرتباط والأنحدار .

تاسعا: الدراسات السابقة:

أظهرت نتائج دراسة (Kim et al.,2011:1767) أن الأفراد لديهم دافع أساسي لتقديم هوياتهم الإجتماعية من خلال الإنترنت ، وأن الجوانب الشخصية والإجتماعية للهوية عبر الإنترنت تؤثر على مشاركة المعرفة ، في دراسة أخرى أجراها (Bossio & Sacco,2016) حول طرق تمثيل الصحفيون هوياتهم الشخصية والمهنية في بيئات وسائل التواصل الإجتماعي ، وكيف تتفاعل مع التأثيرات المهنية والتنظيمية ، لقد أجريا 25 مقابلة معمقة مع صحفيين من كبرى شركات الإعلام الأسترالية ، كشفت هذه الدراسة أن تمثيل الهوية المهنية عبر الإنترنت يكون صعبًا بشكل خاص على الصحفيين بسبب أن تمثيل شخصية معينة يعد جزءًا مهمًا من الممارسة المهنية.

بحث (Gündüz, 2017:91) تأثير وسائل التواصل الإجتماعي على بناء الهوية ، وكيف أن المستخدمين يمكنهم مشاركة آرائهم وعواطفهم وأفكارهم ويتحولون إلى قوة نشطة من خلال تشكيل مجتمع يتشابه في التفكير ، يجادل كل من (Pan et al.,2017) بأن الهوية الإجتماعية تختلف في تأثيرها على سلوك الإستخدام ، حيث كان للهوية الإجتماعية تأثير إيجابي أعلى بكثير على الإستخدام المتنوع لوسائل التواصل الإجتماعي ، بينما وجدوا أن الإستخدام المتنوع يكون أقل بين أولئك الأكثر تعليماً ، بسببامتلاكهم لوقت و جهدًا أقل للإستخدام المتنوع .

عكست نتائج بحث (Delport & Mulder,2021) بضرورة ترسيخ الهوية الشخصية في هوية التواصل الإجتماعي وعدم فصلها عنها ، لم يستفد المشاركون بشكل كامل من الخيارات التي يوفرها هيكل وسائل التواصل الإجتماعي. قد يكون أحد أسباب ذلك هو أن المشاركين وجدوا صعوبة في إدارة ملفاتهم الشخصية والمهنية معا .

المبحث الثاني

الجانب النظري للبحث

أولا: الهوية الإجتماعية:

1- مفهوم الهوية الإجتماعية:

يتم الاستشهاد بالهوية الإجتماعية باعتبارها واحدة من أكثر التركيبات أهمية عند فهم العلاقات بين المجموعات، و أن الأفراد ينجذبون أكثر إلى الآخرين المماثلين لهم ، حيث يشعر الأفراد بمزيد من الإنجذاب لأولئك الذين يشاركونهم السمات إلى حد كبير (Feitosa et al .,2012:529)، الهوية في علم النفس بناء معرفي للذات يجيب على السؤال من أنا كفرد مختلف عن الآخرين، أما الهوية االإجتماعية فهي الاستيعاب في وحدات إجتماعية أكثر شمولاً كأعضاء في مجموعة أو فئة إجتماعية ذات خصائص مشتركة على سبيل المثال الخصائص الديموغرافية والمهن المتعددة والثقافة المشتركة والعضوية التنظيمية (Pan et al.,2017:76).

بينما نجد أن الهوية الذاتية إشارة إلى (Jiang et al.,2016:7) هي المدى الذي يكون فيه أداء السلوك يعكس مفهوم الذات لدى الفرد المرتبطة بالموقف ، يعرف (Zhou et al.,2019:217) الصورة الذاتية للفرد بالحالة التي تعزز الشعور بالإنتماء وتؤثر بعد ذلك على نية استمرار العضوية والإنتماء للمجموعة .

تكشف التعريفات المختلفة للهوية التي ظهرت في الأدبيات أن الهوية لها خصائص مميزة، على سبيل المثال يعرّف قاموس (Longman, 2009) للغة الإنجليزية المعاصرة الهوية على أنها صفات ومواقف الفرد تشعره بأنه مختلف عن الآخرين، قاموس (Collins Cobuild ,2006) للمتعلمين المتقدمين يعرف الهوية بأنها من أنت و إن هوية الفرد أو المكان هي الخصائص التي يميزها عن الآخرين، أن الهوية هي التكوين الديناميكي للسمات المميزة للفرد وأن الهوية تشمل فقط تلك الجوانب التي يعتبرها أحدهم الأكثر تمثيلا لشخصيته (De Ruyter & Conroy, 2002:510)

عرَّفت الهوية الإجتماعية من قبل (Tajfel ,1981) بأنها ذلك الجزء من المفهوم الذاتي للفرد الذي ينشأ من معرفته بإنتمائه إلى مجموعة أو مجموعات إجتماعية إلى جانب القيمة والأهمية العاطفية المرتبطة بتلك العضوية ، إن تحديد الهوية مع مجموعة ما في مكان العمل يحفز الأفراد في المجموعة على زيادة فهمهم المتبادل للقيم المشتركة وتعزيز الثقة بين أعضاء المجموعة (Keenan,2005;208) .

أن الفرد قد يظهر هويات مختلفة في مواقف مختلفة على سبيل المثال، قد يتصرف الفرد بلطف شديد مع أسرته أو أصدقائه، ولكن يتصرف بغطرسة مع الآخرين. هنا، تنعكس هوية الفرد على أنه طيب في موقف ما ومتعجرف في موقف آخر ، مفهوم اخر للهوية يفترض بأنها تتطور من خلال التفاعلات الإجتماعية و تساعد هذه التفاعلات على التفكير في النفس بناءً على ما يدركه الآخرون (Satchell et al,.2006:1761).

تُستمد الهوية الإجتماعية من معرفة الفرد بعضويته في مجموعة إجتماعية ، إلى جانب الأهمية العاطفية المرتبطة بتلك العضوية ومن المرجح أن يتصرف الأفراد في نفس المجموعة وفقًا لأعضاء المجموعة و التوافق مع قيم ومعتقدات المجموعة (Jiang et al.,2016:755) ، الهوية الإجتماعية هي جزء من المفهوم الذاتي للفرد الذي ينشأ من معرفته بإنتمائه إلى مجموعة (أو مجموعات) إجتماعية تمنحه أو تمده إلى جانب القيمة الأهمية العاطفية المرتبطة بتلك العضوية (Wang,2017:46) و (Branch, 2021:10).

يتكون بناء الهوية من ثلاث مراحل رئيسية تتناول المرحلة الأولى استكشاف الهوية ، حيث يحاول الفرد التعرف على مجموعة متنوعة من الهويات لاختبار ردود أفعال الآخرين و أنه لا يمكن تطوير الهوية إلا من خلال الكشف عن الذات الطوعي أو العرض الذاتي وبالتالي ، يجوز لأي فرد أن يكشف بشكل إنتقائي عن المعلومات الفردية والأفكار أو الآراء التي تتطابق بشكل أفضل مع مصلحته الفردية في المجتمع ، تناول المرحلة الثانية صراع الهوية ، حيث تتعارض هوية الفرد مع الآخرين أو مع الأعراف الإجتماعية ، وتساعد ردود أفعال الآخرين في التحقق من الهوية الفردية وتعديلها من خلال الإرتجال ، إذا كان من الممكن حل الخلاف و يتم إنشاء الهوية.

المرحلة الاخيرة هي الإلتزام بالهوية من ناحية أخرى ، إذا استمر الصراع فقد يتخلى الفرد عن الهوية المتوقعة وحتى إنهاء الدور، و مرحلة الإلتزام بالهوية تشير إلى التفاني في الهويات المختارة التي توفر مصالح الفرد ، نظرًا لأن الفرد قد يطور هويات إجتماعية متعددة في البيئة (Jiang et al.,2016:6).

2- أبعاد الهوية الإجتماعية:

تم تصور الهوية الإجتماعية على أنها بناء ثلاثي الأبعاد يشتمل على روابط داخلية أو تصورات الترابط والتشابه ، والتأثير في المجموعة، و الإدراك المركزي ، عرّف (Tajfel,1978) الهوية الإجتماعية من النواحي العلائقية و المعرفية والتقييمية (Zhang & Li , 2022:2)، وعلى أساس هذا المفهوم قدم اغلب الباحثين ثلاثة أبعاد للهوية الإجتماعية وهي العاطفية والمعرفية والتقييمية ، وأعاد البعض الاخر من الباحثين تقديم الأبعاد الثلاثة تحت مسميات مقاربة وهي العلاقات داخل المجموعة حيث تقابل الجوانب العلائقية والمركزية المعرفية ترداف البعد المعرفي و تاثيرات المجموعة مكان الناحية التقييمية للهوية الإجتماعية ، (Cameron,2004) و(Martin et al.,2016) و(Branch, 2021) .

2-1- الإدراك المركزي:

ينتمي كل واحد منا إلى العديد من المجموعات الإجتماعية ، ومع ذلك فمن غير المحتمل أن تكون هذه العضويات لها نفس المعنى ، أحد الأسباب هو بروز جماعة معينة لها القدرة لجلب االفرد إليها ، الأفراد أكثر استعدادًا للإلتحاق بهذه المجموعة والتصرف وفقًا لها وبذلك ، يتم تفعيل المركزية هنا من حيث التكرار الذي يلجا فيه الفرد للمجموعة و الأهمية الذاتية للمجموعة قياسا بالفرد الواحد (Cameron,2004:241-242) و(Branch, 2021:14)

إن معرفة الفرد بأنه ينتمي إلى مجموعة إجتماعية من الأمور المركزية في نظرية الهوية الإجتماعية بالإضافة إلى بناء وإدراك وصيانة هوية الفرد في سياقات إجتماعية مختلفة ، حيث قد يظهر الفرد هويات مختلفة (مثل موظف أو مواطن أو عضو في المجتمع) عبر تلك السياقات (Stets & Burke,2000:225) .

عملية التصنيف الإدراكي للهوية يتم فيها إبراز أوجه التشابه بين الذات وأعضاء المجموعة كما هو الحال بالنسبة لمقارنة الإختلافات مع غير الأعضاء (Bagozzi & Dholakia ,2002:11) و (Wang,2017:46)، والمعنى الإدراكي للهوية الإجتماعية إشارة إلى (Zhang & Li , 2022:2) هو عملية تصنيف ذاتي حيث يشكل الفرد وعيًا ذاتيًا لعضوية المجتمع الافتراضي بأوجه التشابه مع الأعضاء الآخرين والإختلافات مع غير الأعضاء، مثلا يتشارك أفراد المجتمع شغفًا مماثلاً إتجاه الثقافة والإبداع .

2-2- التأثير داخل المجموعة (التقييم):

أن جوانب الهوية ليس لها حضور إدراكي فحسب، بل أيضًا تكافؤ ذي قيمة و تلعب جودة القيمة لعضوية المجموعة دورًا أساسيًا في نظرية الهوية الإجتماعية ، والتي تحفز تحقيق المزيد من الإيجابية للهوية من خلال عدد من الاستراتيجيات، على سبيل المثال ، ترك المجموعة والانخراط في مقارنات إجتماعية أكثر ملاءمة أو تحدي التسلسل الهرمي بين المجموعات (Cameron,2004:242)و (Wang,2017:46) ، ويمكن فهم قوة الهوية الإجتماعية وقياسها بالتأثير سواء كان إيجابيا ام سابيا داخل المجموعة وتمثل تصورات العمل الجماعي مع أعضاء المجموعة (Branch, 2021:14) تلعب المكونات التقييمية أيضًا دورًا مهمًا في قياس تقدير الذات على أساس الإنتماء المجتمعي ، أعضاء المجموعة يطورون مساهماتهم في المجتمع بناءً على تصوراتهم و تفضيلاتهم حيث تقودهم مشاعرهم إلى التماهي مع المجتمع عاطفيًا (Zhang & Li , 2022:3)و(Bagozzi & Dholakia ,2002:11) .

2-3- الروابط الداخلية (العلاقات):

الجانب الثالث للهوية الإجتماعية هو المكون العلائقي و هو شعور بالمشاركة و الإلتزام والإرتباط بالمجموعة المحورية (Bagozzi & Dholakia ,2002:11)، وتتعلق العلاقات بالروابط النفسية التي تربط الفرد بالمجموعة ، على سبيل المثال الإندماج العاطفي للذات مع الآخرين، من حيث الشعور بالإنتماء إلى المجموعة، ويتم تفعيل روابط الإنضمام إلى المجموعة هنا كمدى شعور أعضاء المجموعة بأنهم عالقون في مجموعات إجتماعية معينة
(Cameron,2004:242-243) و (Wang,2017:46)

ينخرط الأفراد في مكان العمل في أنشطة وسلوكيات معينة والتي تتطابق مع هويتهم الإجتماعية مثل تكوين علاقات فعالة و إيجابية مع أعضاء المجموعة وإقامة أشكال الإتصال النشط مع الأشخاص داخل تلك المجموعة ومن خلال الفهم والإلتزام المتبادل بالمعايير والقيم المشتركة لتلك المجموعة (Keenan,2005;207-208)

أن كيفية إدراك الأفراد لأنفسهم بناءً على إنتسابهم للمجموعة هو الدافع الذي يدفع الأفراد للإنضمام إلى المجموعات و يرجع إلى حاجتهم إلى تعزيز الذات وتقليل عدم اليقين بشأن مشاعر الآخرين وتصوراتهم وسلوكهم ويؤدي إلى المزيد المشاعر الإيجابية إتجاه أعضاء المجموعة (Feitosa et al .,2012:529) .

ثانيا: إستخدام أدوات التواصل الإجتماعي:

1- مفهوم أدوات التواصل الإجتماعي:

زاد إستخدام أدوات التواصل الإجتماعي خلال العقد الماضي كونها تسمح بالظهور الإجتماعي وتمتاز بسهولة الإتصال، و تركز على مزج التكنولوجيا مع التواصل ، حيث تتكون من الأدوات الإلكترونية غير المكلفة نسبيًا والمنتشرة على نطاق واسع، وتفي بثلاثة متطلبات أساسية وهي امكانية الوصول لمجموعة من الأشخاص عبر موقع شبكي، و تظهر قدرًا معينًا من الجهد الإبداعي مثل التعديل أو التعليق على المحتوى الحالي، ويتم إنشاؤها خارج الإجراءات والممارسات المهنية، تعد أدوات التواصل الإجتماعي كمنصات لإنشاء أو المشاركة في الإنشاء وتعديل محتوى الإنترنت ومشاركته، و تتكون الوسائط الإجتماعية من سبع وحدات بناء وظيفية هي الهوية والمحادثات و المشاركة والحضور والعلاقات والسمعة والمجموعات .(Chauhan,2017:17)

يمكن تعريف إستخدام الوسائط الإجتماعية بأنه تبني التطبيقات المستندة إلى الإنترنت و الأسس الأيديولوجية والتكنولوجية لشبكة الجيل الثاني والتي تسمح بإنشاء وتبادل المحتوى الذي ينشئه المستخدم (Kaplan & Haenlein,2010:61 ، يتضمن هذا التصور للوسائط الإجتماعية تبني مواقع الشبكات الإجتماعية مثل Facebook و Twitter و WhatsApp (Syrek et al.,2018:2).

توفر أدوات التواصل الإجتماعي وسيلة للتواصل الإجتماعي التي بنيت على الأسس التكنولوجية للويب 0.2، لمشاركة المعلومات والحصول عليها للأغراض الإجتماعية والتجارية من خلال إنشاء وتبادل المعلومات مع الأصدقاء والأهل (Jafar et al.,2019:1) و(Olfat et al.,2019:17).

يحدد (Cao .,et al,2019:84) ثلاثة أنواع رئيسية من الإحتياجات التي يمكن إشباعها من خلال إستخدام التواصل الإجتماعي وهي الإحتياجات الإجتماعية، مثل الحاجة إلى تعزيز الإتصال بالعائلة والأصدقاء والمعارف؛ إحتياجات المتعة ، مثل الحاجة العاطفية لتجارب ممتعة وعاطفية ؛ والإحتياجات المعرفية، مثل الحاجة إلى البحث عن المعلومات والمعرفة والفهم .

حدد (Delport & Mulder,2021:107) سببين وراء إستخدام أدوات التواصل الإجتماعي أما لأسباب شخصية أو لأسباب تتعلق بالمهنة ، وربط جوانب مثل الحاجة إلى إحترام الذات والحاجة إلى الإنتماء، و ترتبط بمتطلبات وتوقعات الأدوار المحددة من الأفراد للترويج لأنفسهم أو للشركة التي يعملون بها.

أدوات الوسائط الإجتماعية تتكون من محتوى من إنشاء المستخدم وخصائص لمشاركة المواد ضمن مجموعة من الأشخاص أو جماهير واسعة وتنصنف إلى:

- أدوات تستخدم بشكل عام مثل Facebook و Tweeter و WhatsApp.
- أدوات الإتصال مثل Zoom و Google Hangout و Webinar و Skype.
- أدوات تعاونية مثل Wikipedia و Statpedia.
- أدوات الوسائط المتعددة مثل خدمات الصور والفيديو والخدمات الصوتية.
- وأدوات إدارة المعلومات مثل مُحرر Google Docs (Asghar et al.,2022:6).

اتخذت الأبحاث التي تناولت أدوات التواصل الإجتماعي نهجًا يركز على الاستراتيجيات التواصلية والإدارية التي تتبناها المنظمات للاستفادة من الميزات المفيدة لأدوات التواصل الإجتماعي، وهناك ثلاثة مستويات هرمية من الأنشطة الخاصة وهي الاستهلاك والمحادثة والمساهمة، يتضمن الاستهلاك أنشطة مثل قراءة وعرض منشورات وتعليقات الأفراد الآخرين، و تشير المحادثة إلى مشاركة الأفراد في المحادثات الفردية أو الجماعية والمناقشات، أما المساهمة فتتطلب مشاركة الأفراد للمعرفة والآراء والمخاوف من خلال النشر والتعليق أو الإعجاب و مشاركة منشورات الأفراد على الشبكات الإجتماعية (Men et al.,2020:3).

2- أبعاد إستخدام أدوات التواصل الإجتماعي:

2-1- الإستخدام المرتبط بالعمل:

يزيد الإستخدام المتعلق بالعمل لأدوات التواصل الإجتماعي من إنشاء المحتوى الهادف ومشاركته الأفراد ويسلط الضوء على خصائصهم، مثل خبراتهم ومعرفتهم وآرائهم وتفضيلاتهم وهواياتهم، من خلال سهولة إنشاء المحتوى ونشره عبر أدوات التواصل الإجتماعي (Cao .,et al,2019:85)، الدوافع المتعلقة بالعمل تعني تبني الأفراد لهذه التكنولوجيا في أنشطة مثل علاقات العمل والشراكات القائمة على الثقة وأداء المهام العامة، أن تبني الأفراد المرتبط بعملهم لأدوات التواصل الإجتماعي يمكن أن يؤدي إلى العديد من النتائج المفيدة مثل تحسين أداء العمل بين الأفراد و تعزيز ممارسات إدارة المعرفة في المؤسسات وترفع الإلتزام التنظيمي والرضا الوظيفي وتأثيرًا سلبيًا على معدل دوران الأفراد (Olfat et al.,2019:17)

عادة ما يتم تأطير إستخدام التواصل الإجتماعي في العمل على أنه سلوك عمل يؤدي إلى نتائج عكسية و قد يشكل إساءة تبني لوقت العمل وموارد الشركة ، وبالتالي غالبًا ما يُنظر إليه على أنه إنحراف فردي في مكان العمل، الآثار المفيدة المحتملة لإستخدام التواصل الإجتماعي في العمل مثل موازنة الموظفين بين العمل وغير العمل، والذي بدوره يجب أن يعزز

الإبداع المرتبط بالعمل ، يستخدم الموظفون أدوات التواصل الإجتماعي لرعاية الأمور الخاصة في العمل ، مما قد يقلل من إجهاد الدور (Kühnel et al.,2020:1235)

أن التبني السليم للأدوات التواصل الإجتماعي من قبل الموظفين سيعود بالفائدة على الأفراد والمؤسسات مع ذلك ، مع انتشار أدوات التواصل الإجتماعي في المنظمات ظهرت ظاهرة الإستخدام المفرط لأدوات التواصل الإجتماعي ، مما أضر بالموظفين والمنظمات ، وإن المعلومات والتواصل والإحتياجات الإجتماعية التي تتجاوز قدرات الأفراد سوف تطغى عليهم ، مما يؤدي إلى زيادة العبء والإرهاق و تشتيت وإرباك إنتباه الموظفين والتأثير على قدرتهم على اتخاذ القرار وإثارة نزاعات بين الحياة والعمل (Sun et al.,2020:190990).

2-2- الإستخدام الإجتماعي:

يشير إستخدام التواصل الإجتماعي لغير العمل إلى عدم المشاركة في مهام العمل ، ويعد سلوك عمل عكسي يضر بإنتاجية الموظف ومع ذلك ، قد تكون وجهة النظر هذه مفرطة ومنحازة ، الوسائط الإجتماعية يمكن أن تساهم في مستويات أعلى من المشاركة في العمل والتي تُعرَّف بأنها حالة ذهنية إيجابية ومتصلة بالعمل تتميز بالحيوية والتفاني (Schaufeli e al.,2002:74) و (Olfat et al.,2019:17) .

يمكن أن يؤدي إستخدام التواصل الإجتماعي إلى زيادة عدد الروابط في شبكة الفرد بسبب وصولهم إلى مجموعة أكبر من الأفراد المختلفين إجتماعيًا الذين ينتمون إلى عوالم مجتمعية مختلفة، وتحتوي العديد من أدوات الوسائط الإجتماعية على محركات بحث وقدرات إدارية متطورة تسمح للمستخدمين بالعثور على الآخرين وتكوين إتصالات، أن إستخدام التواصل الإجتماعي يمكن أن يقلل العزلة الإجتماعية ، ويدعم إنشاء صداقات إلكترونية والبحث عن المعلومات والتفاعل مع الزملاء في العمل. (Cao .,et al,2019:85).

توفر أدوات التواصل الإجتماعي قدرة فريدة على التواصل الذي يدعم التماسك الإجتماعي، مما يوفر إمكانية إرضاء الإحتياجات المختلفة إلى جانب ذلك، عندما تلبي أدوات التواصل الإجتماعي إحتياجات المستخدمين، فإنها قد تزيد من تكرار تبنيهم للوسائط إلى حد الاشباع (Sun et al.,2020:190990).

إستخدام التواصل الإجتماعي لأغراض إجتماعية يشمل الاستمتاع والتجارب العاطفية والاسترخاء في العمل على سبيل المثال، يمكن تبني Facebook للعديد من الأغراض الترفيهية مثل تصفح الصور، طلب المشورة من الأصدقاء والمجموعات وبالتالي ،أن التبني المنتظم لأدوات التواصل الإجتماعي في مكان العمل هو أساس لتلطيف جو العمل وجعل بيئة العمل أكثر إمتاعًا (Dodokh,2022:59-60).

المبحث الثالث

الجانب العملي للبحث

أولا: اختبار أداة القياس:

1- أختبار ثبات الاستبيان الخاص بالبحث:

تم الاعتماد على معامل Cronbach Alpha لقياس ثبات واتساق فقرات المقياس الخاص بالبحث الحالي، ويجب ان تكون قيم الثبات أكبر من (0.70) ، والجدول (2) يبين نتائج اختبار مقياس البحث التي اتصفت بالثبات حسب المؤشرات المرتفعة لـ (Cronbach Alpha) على المستوى الكلي ومستوى المتغيرات وأبعادها ، و يظهر جدول (2) هذه النتائج بالإضافة إلى عدد المشاهدات التي تعكس حجم العينة .

الجدول (2) اختبار مقياس البحث

المتغير والأبعاد	رمز المتغير	الفقرات	عدد المشاهدات	Cronbach Alpha
إستخدام المتعلق بالعمل	WU	4	107	.909
الإستخدام الإجتماعي	SU	4	107	.931
إستخدام أدوات التواصل الإجتماعي	X	8	107	.918
الإدراك المركزي	CC	4	107	.905
البعد العلائقي	IGT	4	107	.899
بعد التقييم	IGA	3	107	.891
الهوية الإجتماعية	Y	11	107	.881
جميع المحاور		19	107	0.918

المصدر: نتائج برنامج SPSS v.26.

2- اختبار التوزيع الطبيعي لبيانات البحث:

يتم الاعتماد على التوزيع الطبيعي من أجل تحديد التحليل الاحصائي المناسب لبيانات البحث، و تم إستخدام معاملي الالتواء والتفلطح لبيان مدى توزيع البيانات طبيعيا، إذ يركز معامل الالتواء على قياس مدى تماثل البيانات، أما التفلطح فإنه يركز على قياس ارتفاع قمة التوزيع الطيعي للبيانات، حيث أن القيم المستخرجة سواء كان تفلطح منحنى التوزيع إلى اليمين أو اليسار، و كانت القيمم الناتجة من الالتواء أو التفلطح قريبة من (0) و تقع بين القيمة (+1.96) و (-1.96) فهذا يعني إن البيانات موزعة توزيعاً طبيعياً (Wegner, 2013: 83)، ونلاحظ أن نتائج اختبار التوزيع الطبيعي للبيانات الخاصة بمتغير إستخدام أدوات التواصل الإجتماعي، حيث ان عدد المشاهدات المدخلة هي

(107) وجميع القيم صالحة للتحليل لعدم وجود قيمة مفقودة ، كما ان جميع قيم الالتواء والتفلطح تقترب من الصفر، مما يدل على ان جميع فقرات متغير إستخدام أدوات التواصل الإجتماعي موزعة بشكل طبيعي و كما في الجدول (3) .

جدول (3) نتائج التوزيع الطبيعي لمتغير إستخدام أدوات التواصل الإجتماعي

القفرة	العدد	الوسط الحسابي	القيمة الدنيا	القيمة العليا	الأنحراف المعياري	الالتواء	Std. Error	التفلطح	Std. Error
WU1	107	4.29	3	5	.706	-.472	.319	-.866	.628
WU2	107	4.86	3	5	.520	-1.421	.319	1.058	.628
WU3	107	4.50	4	5	.505	.403	.319	1.075	.628
WU4	107	4.86	3	5	.520	-1.420	.319	1.058	.628
SU1	107	2.50	2	5	.505	.019	.319	1.075	.628
SU2	107	4.36	3	5	.616	-.395	.319	-.615	.628
SU3	107	2.50	2	5	.505	.076	.319	1.075	.628
SU4	107	4.29	3	5	.706	-.472	.319	-.866	.628

المصدر: نتائج برنامج SPSS v.26.

ونلاحظ الامر ذاته مع نتائج التوزيع الطبيعي لمتغير الهوية الإجتماعية وكما في الجدول (4) ، وهذه القيم تفسر وقوع البيانات ضمن حدود التوزيع الطبيعي بما أن القيم سلبية فأن التوزيع مائل نحو اليسار .

جدول (4) نتائج التوزيع الطبيعي لمتغير الهوية الإجتماعية

الفقرة	العدد	الوسط الحسابي	القيمة الدنيا	القيمة العليا	الأنحراف المعياري	الالتواء	Std. Error	التفلطح	Std. Error
CC1	107	4.36	3	5	.616	-.395	.319	-.615	.628
CC2	107	4.21	2	5	.868	-1.130	.319	.905	.628
CC3	107	4.36	3	5	.616	-.395	.319	-.615	.628
CC4	107	4.43	4	5	.499	.297	.319	-1.954	.628
IGT1	107	4.36	3	5	.616	-.395	.319	-.615	.628
IGT2	107	4.36	3	5	.616	-.395	.319	-.615	.628
IGT3	107	4.29	3	5	.706	-.472	.319	-.866-	.628
IGT4	107	4.71	3	5	.706	-1.098	.319	1.489	.628
IGA1	107	4.50	4	5	.505	.711	.319	-1.075	.628
IGA2	107	4.57	2	5	1.05	-.395	.319	-.615	.628
IGA3	107	4.14	2	5	.999	-1.130	.319	.905	.628

المصدر: نتائج برنامج SPSS v.26.

ثانيا: وصف متغيرات البحث والتحليل الأولي للبيانات:

تستعرض الفقرة آراء العينة قيد البحث واستجابتهم بخصوص متغيرات البحث على وفق النتائج التي توصلت إليها الباحثة، وتم الحصول على المؤشرات الإحصائية وهي الوسط الحسابي و الأنحراف المعياري والنسبة المئوية، ويوضح الجدول (5) و الجدول (6) النتائج ذات الصلة بكل فقرة من فقرات أبعاد متغير إستخدام أدوات التواصل الإجتماعي والهوية الإجتماعي.

جدول (5) نتائج التحليل الوصفي لبيانات متغير إستخدام أدوات التواصل الإجتماعي

الفقرة	الوسط الحسابي	الوسط الفرضي	القيمة الدنيا	القيمة العليا	الأنحراف المعياري	الاهمية النسبية
WU1	4.29	3	3	5	.706	85.80
WU2	4.86	3	3	5	.520	97.20
WU3	4.50	3	4	5	.501	90.00
WU4	4.77	3	3	5	.520	96.15
SU1	2.50	3	2	5	.505	50.00
SU2	4.36	3	3	5	.616	87.20
SU3	2.50	3	2	5	.505	50.00
SU4	4.29	3	3	5	.706	85.80
X	4.02	-	-	-	0.573	71.47

المصدر: نتائج برنامج SPSS v.26.

يوضح الجدول (5) الوسط الحسابي،الأنحراف المعياري والنسبة المئوية لكل فقرة من فقرات متغير إستخدام أدوات التواصل الإجتماعي، وقد حصلت الفقرة الثانية من البعد إستخدام أدوات التواصل الإجتماعي المتعلق بالعمل على أعلى وسط حسابي بلغ (4.86) وبانحراف معياري (0.520) في حين كانت النسبة المئوية للمتغير (97.20) ، وعليه تكون هذه الفقرة الأولى بين الفقرات، و قد حقق المتغير إستخدام أدوات التواصل الإجتماعي وسط حسابي بلغ (4.02) وبانحراف معياري (0.573) والذي يبين انحراف القيم عن الوسط الحسابي، في حين كانت النسبة المئوية للمتغير (71.47).

يوضح الجدول (6) الوسط الحسابي، الأنحراف المعياري والنسبة المئوية لكل فقرة من فقرات متغير الهوية الإجتماعية، وقد حصلت الفقرة الرابعة من البعد الثاني البعد العاطفي على أعلى وسط حسابي بلغ (4. 71) وبانحراف معياري (0.706) في حين كانت النسبة المئوية للمتغير (94.20)، وعليه تكون هذه الفقرة الأولى بين الفقرات، وقد حقق المتغير الهوية الإجتماعية وسط حسابي بلغ (4.23) وبإنحراف معياري (0.652) والذي يبين انحراف القيم عن الوسط الحسابي، في حين كانت النسبة المئوية للمتغير (82.45)

جدول (6) نتائج التوزيع الطبيعي لمتغير الهوية الإجتماعية

الفقرة	الوسط الحسابي	الوسط الفرض	القيمة الدنيا	القيمة العليا	الأنحراف المعياري	الاهمية النسبية
CC1	4.36	3	3	5	.616	87.20
CC2	4.21	3	2	5	.868	84.20
CC3	4.36	3	3	5	.616	87.20
CC4	4.43	3	4	5	.499	88.60
IGT1	4.36	3	3	5	.616	87.20
IGT2	4.36	3	3	5	.616	87.20
IGT3	4.29	3	3	5	.706	85.80
IGT4	4.71	3	3	5	.706	94.20
IGA1	4.50	3	4	5	.505	90.00
IGA2	4.57	3	2	5	1.059	91.40
IGA3	4.14	3	2	5	.999	82.80
Y	4.23	-	-	-	0.652	82.45

المصدر: نتائج برنامج SPSS v.26.

ثالثا: اختبار علاقات الإرتباط بين متغيرات البحث:

تتناول هذه الفقرة علاقات الإرتباط بين إستخدام أدوات التواصل الإجتماعي و الهوية الإجتماعية، إذ تم افتراض فرضية ارتباط رئيسية تنص على **وجود علاقة إرتباط موجبة بين إستخدام أدوات التواصل الإجتماعي و الهوية الإجتماعية،** ونلاحظ في جدول (7) نتائج علاقات الإرتباط وكما يلي :

جدول (7) مصفوفة علاقات الإرتباط بين المتغيرات

المتغير التابع / المتغير المستقل		الهوية الإجتماعية	الإدراك المركزي	العلاقات	التقييم
إستخدام أدوات التواصل الإجتماعي	R	.854	.554	.707	.437
	P	.000	.000	.000	.000
الإستخدام المتعلق بالعمل	R	.350	.134	.641	.255
	P	.000	.169	.000	.008
الإستخدام الإجتماعي	R	.235	.462	.415	.355
	P	.015	.000	.000	.000

المصدر: نتائج برنامج SPSS v.26.

وقد اشتقت من هذه الفرضية ست فرضيات فرعية:

1- الفرضية الرئيسية الأولى: التي تنص على وجود علاقة إرتباط موجبة و معنوية بين إستخدام أدوات التواصل الإجتماعي والهوية الإجتماعية، حيث سجلت قيمة إرتباط بلغت (854 .) وبمعنوية بلغت (000.) وهي أقل من النسبة التي إفترضتها الباحثة، وحسب هذه النتائج تقبل الفرضية، أما عن علاقات الإرتباط على مستوى المتغير وأبعاد المتغير التابع نجد ان قيمة الإرتباط بينه وبين الإدراك المركزي بلغت (554.) وبقيمة معنوية بلغت (000.) وهي أقل من نسبة المعنوية التي إفترضتها الباحثة وبذلك تقبل هذه الفرضية، نلاحظ في جدول (7) قيمة الإرتباط بين إستخدام أدوات التواصل الإجتماعي و بين بعد العلاقات، حيث بلغت قيمة الإرتباط (707.) وبنسبة معنوية (000.)، وكانت قيمة الإرتباط بين إستخدام أدوات التواصل الإجتماعي و بين بعد التقييم (437.) وبنسبة معنوية (000.)

2- توجد علاقة إرتباط موجبة و معنوية بين إستخدام أدوات التواصل الإجتماعي لغرض العمل والهوية الإجتماعية، حيث سجلت قيمة إرتباط بلغت (350 .) وبمعنوية بلغت (000.) وهي أقل من النسبة التي إفترضتها الباحثة، وحسب هذه النتائج تقبل الفرضية الفرعية الأولى التي نصت على وجود علاقة إرتباط بين بعد الإدراك المركزي والهوية الإجتماعية، أما عن علاقات الإرتباط على مستوى هذا البعد وأبعاد المتغير التابع نجد أن قيمة الإرتباط بينه وبين الإدراك المركزي بلغت (134.) وبقيمة معنوية بلغت (169.) وهي أعلى من نسبة المعنوية التي إفترضتها الباحثة وبذلك ترفض هذه الفرضية.

ويظهر جدول (7) قيمة الإرتباط بين إستخدام أدوات التواصل الإجتماعي لغرض العمل وبين بعد العلاقات، حيث بلغت قيمة الإرتباط (641.) وبنسبة معنوية (000.)) وهي أقل من النسبة التي إفترضتها الباحثة وبهذه النتائج تقبل الفرضية الفرعية الثانية، وكانت قيمة الإرتباط بين إستخدام أدوات التواصل الإجتماعي لغرض العمل وبين

بعد التقييم (.255) وبنسبة معنوية (.008)) وهي أقل من النسبة التي إفترضتها الباحثة وبهذه النتائج تقبل الفرضية الفرعية الثالثة.

3- توجد علاقة إرتباط موجبة ومعنوية بين إستخدام أدوات التواصل الإجتماعي للأغراض الإجتماعية والهوية الإجتماعية، حيث سجلت قيمة إرتباط بلغت (235 .) وبمعنوية بلغت (.015) وهي أقل من النسبة التي إفترضتها الباحثة، وحسب هذه النتائج تقبل الفرضية الفرعية الرابعة التي نصت على وجود علاقة إرتباط بين بعد إستخدام أدوات التواصل الإجتماعي للأغراض الإجتماعية والهوية الإجتماعية، أما عن علاقات الإرتباط على مستوى هذا البعد وأبعاد المتغير التابع نجد ان قيمة الإرتباط بينه وبين الإدراك المركزي بلغت (.462) وبقيمة معنوية بلغت (.000) وهي أقل من نسبة المعنوية المفترضة وبذلك تقبل هذه الفرضية.

ويظهر جدول (7) قيمة الإرتباط بين إستخدام أدوات التواصل الإجتماعي للأغراض الإجتماعية وبين بعد العلاقات، حيث بلغت قيمة الإرتباط (.415) وبنسبة معنوية (.000) وهي أقل من النسبة التي إفترضتها الباحثة وبهذه النتائج تقبل الفرضية الفرعية الخامسة، وكانت قيمة الإرتباط بين إستخدام أدوات التواصل الإجتماعي للأغراض الإجتماعية وبين بعد التقييم (.355) وبنسبة معنوية (.000) وهي أقل من النسبة التي إفترضتها الباحثة وبهذه النتائج تقبل الفرضية الفرعية السادسة.

رابعا: علاقات التأثير بين متغيرات البحث:

تتناول الباحثة في هذه الفقرة تحديد علاقات التأثير ونتائجها وحسب الفرضيات الخاصة بالبحث الحالي، ونصت الفرضية الرئيسية الثانية على **وجود علاقة تأثير معنوية وطردية بين إستخدام أدوات التواصل الإجتماعي والهوية الإجتماعية** ، ونلاحظ في جدول (8) الاتي:

1- نلاحظ في جدول (8) أن إستخدام أدوات التواصل الإجتماعي يؤثر على الهوية الإجتماعية حيث بلغت قيمة الثابت (α =1.928) ، اما قيمة(β) فقد كانت (.631) ، ونجد أن معامل التفسير(R^2) قد بلغ (.730) وتبلغ قيمة (F =183.537) أما قيمة (P=.000) وهي أقل من مستوى المعنوية المفترضة من قبل الباحثة ، وبالاعتماد على المؤشرات اعلاه تقبل الفرضية الرئيسية الثانية وعليه تكون معادلة الانحدار الرئيسية كما يلي:

$$Y= \alpha + \beta X \Rightarrow Y= 1.928 + .631 X$$

حيث أن X = إستخدام أدوات التواصل الإجتماعي ، Y = الهوية الإجتماعية.

2- يتضح من جدول (8) القيم الخاصة بفرضية التأثير الفرعية الأولى حيث نصت على وجود علاقة تأثير معنوية وطردية بين إستخدام أدوات التواصل الإجتماعي لغرض العمل والهوية الإجتماعية ، حيث بلغت قيمة(α) (3.526) أما قيمة (β) فقد كانت (.230) ، ونجد أن معامل التفسير (R^2) قد بلغ (.122) ، وتبلغ قيمة (F) (14.636) أما قيمة (P=.000) وهي أقل من مستوى المعنوية المفترضة من قبل الباحثة وبالاعتماد على المؤشرات تقبل الفرضية الفرعية الأولى ، وتكون معادلة الانحدار الخاصة بهذه الفرضية الاتي:

$$Y= 3.526\beta + \alpha + .230\ WU_1 \Rightarrow WU$$

حيث أن WU = الإستخدام المتعلق بالعمل ، Y = الهوية الإجتماعية

3- جدول (8) يقدم لنا مؤشرات تخص فرضية علاقة التأثير الفرعية الثانية الخاص بإستخدام أدوات التواصل الإجتماعي للأغراض الإجتماعية ، حيث تؤثر تأثيرا مباشر بمتغير الهوية الإجتماعية ، وكما يظهر جدول (8) ، حيث بلغت قيمة α (2.184) ، أما قيمة β فقد بلغت (312..) ، ونجد أن معامل التفسير(R^2) قد بلغ (.300) وتبلغ قيمة(F= 148.512) أما قيمة (P=.000) وهي أقل من مستوى المعنوية المفترضة من قبل الباحثة ، وهذا يدل على وجود تأثير معنوي للبعد في الهوية الإجتماعية ، وتكون معادلة الانحدار الخاصة بهذه الفرضية كالاتي:

$$Y = \alpha Y + 3.840\beta => SU\ _2\ SU + .118\ SU$$

حيث أن SU = الإستخدام الإجتماعي ، Y = الهوية الإجتماعية

جدول (8) معاملات التأثير بين أدوات التواصل الإجتماعي والهوية الإجتماعية

المتغيرات	α	β	R^2	F	P
إستخدام أدوات التواصل الإجتماعي	1.928	.631	.730	183.537	.000
الإستخدام المتعلق بالعمل	3.526	..230	.122	14.636	.000
الإستخدام الإجتماعي	2.184	..312	.300	148.512	.000

المصدر: برنامج SPSS V.26

المبحث الرابع

الاستنتاجات والتوصيات

أولا: الاستنتاجات:

1- وفر الاطلاع على الادبيات نظرة معمقة عن حجم اهتمام الباحثين بتأثير أدوات الوسائط الإجتماعية على بناء ونمو الهويات الإجتماعية، وعليه فأنها عامل أساس لتشكيل واعادة بناء الهويات الإجتماعية للمرأة.

2- يلجأ الأفراد إلى تغيير أنماط التفاعل وتعديل سلوكهم ليتماشى مع بعض الأدوات التي تمتاز بالسهولة والمرونة مما يسهم في تشكيل هويات جديدة خاصة بالفضاء الرقمي.

3- أظهرت نتائج التحليل الأولي للنتائج عمق اهتمام العينة المبحوثة لمتغيرات البحث وربما يعود ذلك أو جزء منه إلى التوجه الرقمي بسبب قيود الاغلاق للفترة الماضية بسبب كوفيد -19، مما اثركثيرا على تفضيلات الأفراد في التفاعل الإجتماعي مع الاخرين.

4- أظهرت نتائج تحليل علاقات الإرتباط بين متغيري البحث قوة إرتباط إيجابية وطردية عالية نوعاً ما، ما عدا الإرتباط بين بعد إستخدام أدوات التواصل الإجتماعي لأغراض العمل و بين بعد الإدراك المركزي للهوية الإجتماعية حيث بلغ الإرتباط (.134) ، وقد تعود هذه النتائج إلى الإختلاف في التخصصات العلمية

للتدريسيات و صعوبة إدراك التشابه في المحتوى الرقمي بينهن، أو قلة التوجهات المشتركة بينهن وجاءت هذه النتائج متفقة مع دراسة (Bossio & Sacco,2016) .

5- إستخدام أدوات التواصل الإجتماعي لها تأثير إيجابي معنوي على الهوية الإجتماعية على مستوى المتغير ككل حيث بلغت نسبة التأثير (73%)، و تنبأ البحث بـ (12 %) فقط من تأثير بعد إستخدام أدوات التواصل الإجتماعي المتعلق بالعمل على الهوية الإجتماعية و (30%) بالنسبة لبعد إستخدام أدوات التواصل الإجتماعي للأغراض الإجتماعية على الهوية الإجتماعية حسب ما أظهر معامل التحديد (R^2)، وباقي النسبة تعود لعوامل أو متغيرات اخرى لم تتناولها الباحثة في بحثها مثل إختلاف التوجهات العلمية للتدريسيات أو صعوبة الجمع بين المهنة و الإهتمام الشخصي في البيئة الرقمية و كما جاءت بها نتائج دراسة (Delport & Mulder,2021) .

ثانيا: التوصيات:

1- توفير الدعم الكامل للمراة الأكاديمية من أجل اتاحة الفرصة أمام نمو هويتها الإجتماعية لتحتل المكانة التي تليق بها في المجتمع العربي.

2- إقامة الندوات والمهرجانات والمؤتمرات التي تعنى وتشيد بالهوية الإجتماعية للمراة من أجل اتاحة الفرصة للحوار بين الحضارت والمجتمعات العربية وتبادل الخبارات والاهتمامات .

3- السماح لأدوات التواصل الإجتماعي ذات المحتوى الرصين والواجهات البناءة فقط في فتح وبناء قنوات التواصل بين العاملين و تعزيز دور الرقابة على كافة منصات التواصل الإجتماعي في مكان العمل .

4- إضفاء الجاذبية على منصات التواصل الإجتماعي في مكان العمل وجعلها بيئات امنة للعمل عن بعد في أوقات الازمات لتشجيع المرأة العاملة على إستخدامها بكل ثقة في تبادل المعرفة والخبرات والمهارات مع الاقران .

5- توصي الباحثة بأجراء المزيد من الدراسات والأبحاث المستقبلية التي تتناول تأثير أدوات التواصل الإجتماعي لاغراض العمل على الجامعات كمكان عمل لما له تأثير على مستوى الاداء للأكاديمي والطلبة على حد سواء.

قائمة المراجع:

- **الكتب:**

- Keenan, T. (2005). Knowledge and social identity, Handbook on the knowledge economy, 204-228>
- Saunders, M., Lewis, P. & Thornhill, A. (2016). Research methods for business students. New York: Pearson Education.

- **الأطاريح الجامعية:**

- Chauhan, K. (2017). Social media use at work (Doctoral dissertation). https://rc.library.uta.edu/uta-ir/handle/10106/26807
- Dodokh, A. M. I. (2022). Examining the Impact of Personal Social Media Use at Work on Workplace Outcomes (Doctoral dissertation, University of Plymouth).

- Branch, C. B. (2021). How" we" feel: the relationship between social identity and adherence behaviour in older adult group-based exercise class attendees (Doctoral dissertation).

- المقالات:

- Agarwal, R. and Karahanna, E., 2000. Time flies when you’re having fun: cognitive absorption and beliefs about information technology usage. MIS Quarterly, 24(4), pp.665–694.
- Ali-Hassan, H., Nevo, D., & Wade, M. (2015). Linking dimensions of social media use to job performance: The role of social capital. The Journal of Strategic Information Systems, 24(2), 65-89.
- Asghar, M. Z., Arif, S., Iqbal, J., & Seitamaa-Hakkarainen, P. (2022). Social Media Tools for the Development of Pre-Service Health Sciences Researchers during COVID-19 in Pakistan. International journal of environmental research and public health, 19(1), 581.
- Bagozzi, R. P., & Dholakia, U. M. (2002). Intentional social action in virtual communities. Journal of interactive marketing, 16(2), 2-21.
- Bossio, D. & Sacco, V. 2016. From ‘selfies’ to breaking tweets. *Journalism Practice* 11(5):527-543. https://doi.org/10.1080/17512786.2016.1175314
- Cameron. E,(2004): A Three-Factor Model of Social Identity, Self and Identity, 3:3, 239-262. http://dx.doi.org/10.1080/13576500444000047
- Cao, X., & Yu, L. (2019). Exploring the influence of excessive social media use at work: A three-dimension usage perspective. International Journal of Information Management, 46, 83-92.
- De Ruyter, D., & Conroy, J. (2002). The formation of identity: The importance of ideals. Oxford Review of Education, 28(4), 509-522.
- Delport, M., & Mulder, D. (2021). Tricky two-some: the interplay between radio personalities' personal online identities and online personal brands. Communitas, 26, 53-69.
- Feitosa, J., Salas, E., & Salazar, M. R. (2012). Social identity: Clarifying its dimensions across cultures. Psihologijske teme, 21(3), 527-548.
- Gündüz, U. (2017). The effect of social media on identity construction. *Mediterranean Journal of Social Sciences*, *8*(5), 85.
- Gonzalez, E., Leidner, D., Riemenschneider, C., & Koch, H. (2013). The impact of internal social media usage on organizational socialization and commitment.
- Jafar, R. M. S., Geng, S., Ahmad, W., Niu, B., & Chan, F. T. (2019). Social media usage and employee’s job performance: The moderating role of social media rules. Industrial Management & Data Systems.
- Jiang, C., Zhao, W., Sun, X., Zhang, K., Zheng, R., & Qu, W. (2016). The effects of the self and social identity on the intention to microblog: An extension of the theory of planned behavior. Computers in Human Behavior, 64, 754-759..
- Kaplan, A. M., & Haenlein, M. (2010). Users of the world, unite! The challenges and opportunities of social media. Business Horizons, 53, 59–68.
- Kühnel, J., Vahle-Hinz, T., de Bloom, J., & Syrek, C. J. (2020). Staying in touch while at work: Relationships between personal social media use at work and work-nonwork balance and creativity. The International Journal of Human Resource Management, 31(10), 1235-1261. https://www.tandfonline.com/doi/abs/10.1080/09585192.2017.1396551

- Kim, H. W., Zheng, J. R., & Gupta, S. (2011). Examining knowledge contribution from the perspective of an online identity in blogging communities. *Computers in human behavior*, *27*(5), 1760-1770
- Lee, Y. J., & Gretzel, U. (2014). Cross-cultural differences in social identity formation through travel blogging. Journal of Travel & Tourism Marketing, 31(1), 37-54.
- Luc J. Martin, Danny Balderson, Michael Hawkins, Kathleen Wilson & Mark W. Bruner (2016): Groupness and Leadership Perceptions in Relation to Social Identity in Youth Sport, Journal of Applied Sport Psychology, DOI: 10.1080/10413200.2016.1238414
- Men, L. R., O'Neil, J., & Ewing, M. (2020). Examining the effects of internal social media usage on employee engagement. Public Relations Review, 46(2), 101880.
- Olfat, M., Rezvani, A., Khosravi, P., Shokouhyar, S., & Sedaghat, A. (2019). The influence of organisational commitment on employees' work-related use of online social networks: The mediating role of constructive voice. International Journal of Manpower.
- Pan, Z., Lu, Y., Wang, B., & Chau, P. Y. (2017). Who do you think you are? Common and differential effects of social self-identity on social media usage. Journal of Management Information Systems, 34(1), 71-101.
- Pentina, I., Basmanova, O., & Zhang, L. (2016). A cross-national study of Twitter users' motivations and continuance intentions. Journal of Marketing Communications, 22(1), 36-55.
- Reyes-Menendez, A., Saura, J. R., & Thomas, S. B. (2020). Exploring key indicators of social identity in the# MeToo era: Using discourse analysis in UGC. International Journal of Information Management, 54, 102129.
- Reyes-Menendez, A., Saura, J. R., & Thomas, S. B. (2020). Exploring key indicators of social identity in the# MeToo era: Using discourse analysis in UGC. International Journal of Information Management, 54, 102129.
- Satchell, C., Shanks, G., Howard, S., & Murphy, J. (2006). Knowing me, knowing you: End user perceptions of identity management systems.
- Schaufeli, W. B., Salanova, M., González-Romá, V., & Bakker, A. B. (2002). The measurement of engagement and burnout: A two sample confirmatory factor analytic approach. Journal of Happiness Studies, 3, 71–92.
- Stets, J. E., & Burke, P. J. (2000). Identity theory and social identity theory. Social psychology quarterly, 224-237.
- Sun, Y., Liu, Y., & Zhang, J. (2020). Excessive enterprise social media use behavior at work: role of communication visibility and perspective of uses and gratifications theory. IEEE Access, 8, 190989-191004
- Syrek, C. J., Kühnel, J., Vahle-Hinz, T., & De Bloom, J. (2018). Share, like, twitter, and connect: Ecological momentary assessment to examine the relationship between non-work social media use at work and work engagement. Work & Stress, 32(3), 209-227 . https://www.tandfonline.com/doi/abs/10.1080/02678373.2017.1367736
- Van den Hooff, B. and Huysman, M., 2009. Managing knowledge sharing: emergent and engineering approaches. Information & Management, 46(1), pp.1-8.
- Wang, T. (2017). Social identity dimensions and consumer behavior in social media. Asia Pacific Management Review, 22(1), 45-51.

- Wegner, J. Williams, D. J., Prior, E. E., & .(2013). Resolving problems associated with sexuality: Can a “sex-positive” approach help?. Social Work, 58, 273–276
- Zhang Z and Li W (2022) Customer Engagement Around Cultural and Creative Products: The Role of Social Identity. Front. Psychol. 13:874851. doi: 10.3389/fpsyg.2022.874851.
- Zhang, X., Ma, L., Xu, B., & Xu, F. (2019). How social media usage affects employees’ job satisfaction and turnover intention: An empirical study in China. Information & Management, 107(6), 103136.
- Zhou, M., Cai, X., Liu, Q., & Fan, W. (2019). Examining continuance use on social network and micro-blogging sites: Different roles of self-image and peer influence. International Journal of Information Management, 47, 215-232.

INDEX

Article number	Title	Page
0082	**Challenges to empower the Egyptian** Woman's **to participate in politics An applied study on a sample of female members of the Egyptian parliament** Dr.Mervat Massoud Gaballah AlY Katoush	12
0083	**Title in English: Masculine Visions of Women Rape in England, in the Period of the Plantagenet Family (A.D. 1154- 1485)** Dr. Ahmed Hamdy Abudief Zaid	44
0084	**The impact of the conflict of working and non-working women in society and their role in achieving sustainable development** Prof. Eman Mohammed Abdullah, Dr.Oras Khudhayer Obayes	57
0085	**Legal protection for women from domestic violence, a comparative study** Khudair Abbas Hadi Al-Aidi, Hassanin Jassem Kadem Madhloom	71
0086	**The impact of the Covid-19 crisis on the reality of Iraqi women... Strategies required for a promising future** Hind Abdul Majeed Hammadi, Rusol Abbas	87
0087	**Women's Place in Islam and Present Day Ms. Zubaydah Bint Jafar Anzar** Anissa Maàzouzi	103
0088	**The Image of Women in the Contemporary Algerian Novel (The Throne of Lovers) by (Rabia Djelti) as a model** Smahi Rafika	117
0089	**The role of Palestinian women in social and political change Under the Israeli occupation** Dr. bahaaeldeen A. khalafallh, Dr. Abed elfatah Mohammed Ali elfrjani	129
0090	**Legal guarantees to protect the electronic consumer in Jordan** Dr. Said ali ahmad abu nseir	149
0091	**Sultan Turkan Khatun's role in leading the social and political changes in the Khwarazm** Dr. Islam Ismail Abdel Fattah Mohamed Abu Zeid	162
0092	**Shaping the social identity of the digital work environment through social media tools: An analytical study of professors' sample at the University of Kufa** Jinan Hassan Sahib	182

Author's Guide

Submission:

- The research sent on the approved template for research on the journal's website.

- Attach the researcher's CV.

- Submit electronically on the magazine's website or e-mail:

http://sdevelopment4.com/ar/jsd.html

Programs@sdevelopment4.com

Sfdevelopment4@gmail.com

Peer review process:

Peer Review:

The submitted manuscripts are carefully peer-reviewed by a panel of scholars in the subspecialties of a field to ensure that the manuscripts are original, valid, and significant. Before sending the manuscripts to the reviewers, the editor makes sure that these manuscripts contribute significantly to the content area of the journal, follow JSD's guidelines and they are well-written (clear & concise).

JSD adopts a double blind/ masked review. The identities of both authors and reviewers are not revealed to one another.

Manuscript acceptance, rejection or acceptance with revision:

The editor decides whether the manuscript is accepted, rejected or needs to be revised based on the reviewers' reports.

Manuscript acceptance: Accepted manuscripts will undergo copy-editing and production phases of publication process. The authors will not be allowed to make further changes to the manuscript except for those recommended by the copyeditors. The authors remain responsible for the completion of any amendments required by the journal.

Manuscript Rejection: A manuscript is rejected if it falls outside the domain of the journal, has serious defects in design, methodology, analysis or interpretations, lack of contribution to the field, or has a low-quality.

Manuscript acceptance with revision:

A manuscript may be conditionally accepted. This takes place when the manuscript has a high potential for final acceptance and publication in the journal, and the author adheres to all the essential modifications required by the journal (e.g. gathering essential data, conducting new experiments, reanalyzing the data, etc.). The author has to attend to the editor's recommendations for revision. The revised manuscript should be

resubmitted with an enclosed cover letter that contains a table explaining in detail how and where (in the manuscript) amendments have been done based on the reviewers' comments.

Publication frequency:

The journal is published quarterly.

Open Access Policy:

This journal provides immediate open access to its content on the principle that making research freely available to the public supports a greater global exchange of knowledge.

Archiving:

This journal utilizes the LOCKSS system to create a distributed archiving system among participating libraries and permits those libraries to create permanent archives of the journal for purposes of preservation and restoration.

Publication Ethics:

The JSD complies with the recommendations of the Committee on Publication Ethics (COPE) to promote the integrity of its published articles. The JSD considers the following topics during the publishing process.

Originality & Source Acknowledgement: The JSD scans all submitted manuscripts before the peer reviewing process using Turnitin®. The JSD is zero-tolerant to plagiarism, self-plagiarism, copyright infringement, dual publication, text recycling and salami slicing. When any of these is identified after publishing, an announcement of retraction of the published material is highlighted in the journal's website. The authors are asked for providing appropriate references for published/unpublished cited texts. The corresponding author should confirm that the submission has not been previously published and is not being considered for publication elsewhere.

Research Misconduct: The JSD editorial team struggles to counter any possibility for data fabrication, manipulation and falsification. In case of suspected misconduct, the JSD editors act in accordance to the COPE guidelines with this respect.

Conflicts of interest: Authors should disclose potential conflicts of interest and indicate financial agreements or affiliations with any product or services used in the manuscript (as well as any potential bias against another product or service).

Authors: Authors should disclose (in an author note) activities and relationships that if known to others might be viewed as a conflict of interest, even if the authors do not believe that any conflict or bias exists (e.g. an author has his own stock in a company that manufactures a drug used in his study).

Reviewers: Reviewers should also reveal their potential conflicts of interest (if any) to the action editor. They have an ethical obligation to be open and fair in assessing a manuscript

without bias. They should not review a manuscript from a colleague or collaborator, a close personal friend, or a recent student. Reviewers have an obligation to maintain the confidentiality of a manuscript. They should not discuss the manuscript with other individuals.

Using materials under copyrights: The author should obtain letters of permission from copyright holders to reproduce (or adapt) copyrighted material and enclose copies of these letters with the accepted manuscript. Examples of material that require permission include reprinted figures and tables, tests and scale items, questionnaires, vignettes, etc.

Correction notices: If an error is detected in the published manuscript, the author can submit a proposed correction notice to the journal's editor. The notice should indicate the full title of the journal, the year of publication, the volume no., issue no., and the page nos. of the article, the precise location of the error(s) (e.g. page, line, column, exact quotation of the error, or paraphrasing of lengthy errors).

Publication Fees:

The journal charges only the follow submission fees:

fifty US dollars ($ 50) .

Note: Fees are nonrefundable either the research for publication paper is accepted or not.

Sponsorship:

The journal is sponsored by: Scientific Development Academy, Sama Doruob Group for Studies ،Consultancy and Scientific Development.

About the Journal

Journal of Scientific Development for Studies and Research (JSD)
Scientific and Academy Journal

It is an open access, peer-reviewed journal. The journal welcomes articles that contribute to extensive coverage of academic research papers in the fields of human, social sciences, and technology. Originality, high quality and relevance of the content are essentially considered. It publishes research and studies in Arabic or English.

Indexed In

Volume 3, Issue 12 المجلد 3، العــدد: 12 (2022)،

مجلـة التطوير العلمي للدراسات والبحوث (JSD)

Journal of Scientific Development for Studies and Research

Chief in Editor

Prof. Dr. Abdulwahab Abdullah Al-Maamari

Editorial Board

Prof. Dr. Sabah Ali Suleman Muhammad Al-Jubouri, Tikrit University, Iraq.
Dr. Abdulbaset Mohammed Abdulwhab Alhattami، Sana'a University – Yemen.
Dr. Taha Naji Mohmmed Alawbali، Ibb University - Yemen.
Dr. Adnan Tulfah Mohammed Al-Doori، University of Samarra -Iraq.
Dr. Abdul-Kader Mohammed Ali – Lebanon
Dr. Majida Khalaf Khaleel Al-Sbou-Jordan.
Dr. Sattar Ayyed Badi, Ministry of Education, Iraq.
Dr. Kahla GHALI, University of Oran 2 Mohamed Ben Ahmed, Algeria.
Dr. Rajaa Hussein Adb Alemeer, Hilla University Colleg, Iraq.

Advisers

Prof.Dr. Dawood AL-Hidabi، Professor of Education، International Islamic University – Malaysia
Prof. Dr. Mohammed Harb، Sabahattin Zaim University - Turkey.
Prof. Dr. Akram trad Alfayez، Isra University – Jordan.
Prof. Dr. Abdulhakim Mohsen Atroosh، Zarqa University – Jordan
Prof. Dr. Yasmin Mohammed Meligy Shahin، Tanta University- Egypt.
Prof. Dr. Montaser Salah omar soliman، Sohag University- Egypt.
Prof. Dr. Sabah Ali Suleman Muhammad Al-Jubouri, Tikrit University, Iraq.
Dr. Rami Mahmoud Ismail Ababneh، University of Hail - Saudi Arabia.
Dr. Sattar Ayyed Badi, Ministry of Education, Iraq.
Dr. Hany Gawda Mosbah Abu Khurais، Fayoum University - Egypt.
Dr. Ikhlass Mohammed Abdulrhman Hajmusa، Aljazeera University – Sudan.
Dr. Fahd Saleh Qasem Maghrabah، Imran University-Yemen.
Dr. Manal Mohamed Ahmed Ayed، Sohag University- Egypt.
Dr. Fisal Mohammed AbdEl BariToto، Alneelain University – Sudan.
Dr. Tadj Bettir، University of Mascara – Algeria.
Dr. Mohamed Al Saho، Al-Furat University، Syria.
Dr. Nesreen Mohamed Elsaid، Food Technology Research Institute – Egypt.
Dr. Zouaouid Lazhari، University of Ghardaia، Algeria.
Dr. Alawi Ali Alsharefi، Law – Yemen.
Dr. Tariq Khalaf Fahad AL-Hadadd, Imam A'Adham University College, Iraq.
Dr. Abdulkhaleq Saleh Abdullah Moozab، Sana'a University – Yemen.
Dr. Boutera Ali, Abbas Lagour University - Khenchela, Algeria.
Dr. Randa Moustafa El-Deeb، Tanta University- Egypt.
Dr. Nadia Fadil Abbas Fadhle..Alshamary, University of Baghdad, Iraq.
Dr. Eman Younis Ebraheem Al Obady، Al-Mustansiriya University – Iraq.
Dr. Aisha Abiza, Amar Telidji University of Laghouat, Algeria.

Dr. Adnan Mohammed Aqeel، Taibah University - Saudi Arabia.
Dr. Derbal Siham, University Center - Maghnia, Algeria.
Dr. Yasser Mahmoud Wahib Al-Makdami, University of Diyala, Iraq.

Dr. Abbas Mubark Mohamed Kalafalla Alkanzy، Alzaim Al-Azhari University – Sudan.
Dr. zainab hussien kassem al mohana, Imam Al-Kadhum University College, Iraq.
Dr.Ahmed Hamdy Abudief Zaid, Ministry of Education and Technical Education, Egypt.
Dr. Baddar Maher, University of Souk Ahras, Algeria.
Dr. Muntaha Tariq Husain Jabar Almhanaui, Al-Mustansiriya University, Iraq.
Dr. Nahla Ahmed Fawzi Elbarhimiy, Northern Borders University, Saudi Arabia.
Dr. Ahmad Saifo al Saifo – Lebanon.

Dr. Tareq Zeyad Mohammed, Ministry of Education / Hill College, Iraq.
Dr.sadeq omair..jalood, University of Sumer, Iraq.
Dr. Nervana Hussein Mohamed Elsabry, Higher Institute of Languages - Ministry of Higher Education Egypt.
Dr. Hanan Abdul Ghaffar Attia Ebrahim، Ph.D. in Kindergarten Education – Egypt.

Dr. Nassredine Cheikh Bouhenni, University of Hail, KSA.
Dr. Rahma Hamdi Bushra Tahameed, El Imam El Mahdi University, Sudan.
Dr. kawther Abdul Hassan .abdulha, Al-Muthana University, Iraq.
Dr. Abdulrahman Abdullah Al- Maamari- Malaysia.

Dr. Khaled Kadhem Auda, University of Dhi Qar, Iraq.
Dr. Hassan Abbood Alnakhala, University of Basra, Iraq.

مجلة التطوير العلمي للدراسات والبحوث

Journal of Scientific Development for Studies and Research (JSD)

Volume 3, Issue 12, 2022 المجلد الثالث، العدد الثاني عشر،

مجلة علمية محكمة دولية تعني بنشر الدراسات والبحوث والأوراق البحثية والمقالات العلمية باللغتين العربية والانجليزية، في العلوم الإنسانية والإجتماعية والإدارية والتكنولوجيا، فصلية تصدر كل ثلاثة اشهر، مبإشراف هيئة علمية وإستشارية دولية.

تصدر عن أكاديمية سماء الإبداع للدراسات والإستشارات والتطوير العلمي.

A scientific journal that publishes studies and research in Arabic and English in the Humanities, Social sciences, Administrative and Technology, Quarterly issued every three months, Supervision of an international scientific and advisory body.

By The Academy of Creativity Sama for Studies, Consultations and Scientific Development

الرقم التسلسلي المعياري الدولي International Standard Serial Number

ISSN: 2709-1635

https://orcid.org/0000-0003-3964-8085

الهاتف : 962779116272+

E-mail:

jsd@sdevelopment4.com

sfdevelopment4@gmail.com

Website:

www.jsd.sdevelopment4.com

The paper version of the Journal by

للنشر والتوزيع الوراق

www.alwaraq-pub.com

تطلب أبحاث المجلة من

مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع

العنوان :الاردن ، عمان ، شارع الجامعة الأردنية – عمارة العساف – مقابل كلية الزراعة -

هاتف : تلفاكس (0096265337798)–ص.ب (1527) تلاع العلي – عمان (11953) الأردن

الايميل : info@alwaraq-pub.com ، halwaraq@hotmail.com ،

مجلة التطوير العلمي للدراسات والبحوث

Journal of Scientific Development For studies and Research
(JSD)

ISSN: 2709-1635

المجلد الثالث، العدد الثاني عشر، 2022
Volume 3, Issue 12, 2022